جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي

معهد العلوم الإسلامية

قسم أصول الدين

شرح الموارد العذبة من فوائد النخبة

للشيخ يوسف بن محمد بن أحمد القدامي العمري

-دراسة وتحقيق-

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في العلوم الإسلامية، تخصص: الحديث وعلومه

إعداد الطالبة:

نسرين بسرة

المشرف:

د. مختار قديري

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
		جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د . مختار قديري	مساعد قسم ب	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
		جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 1440-1441هـ/ 2019-2020م

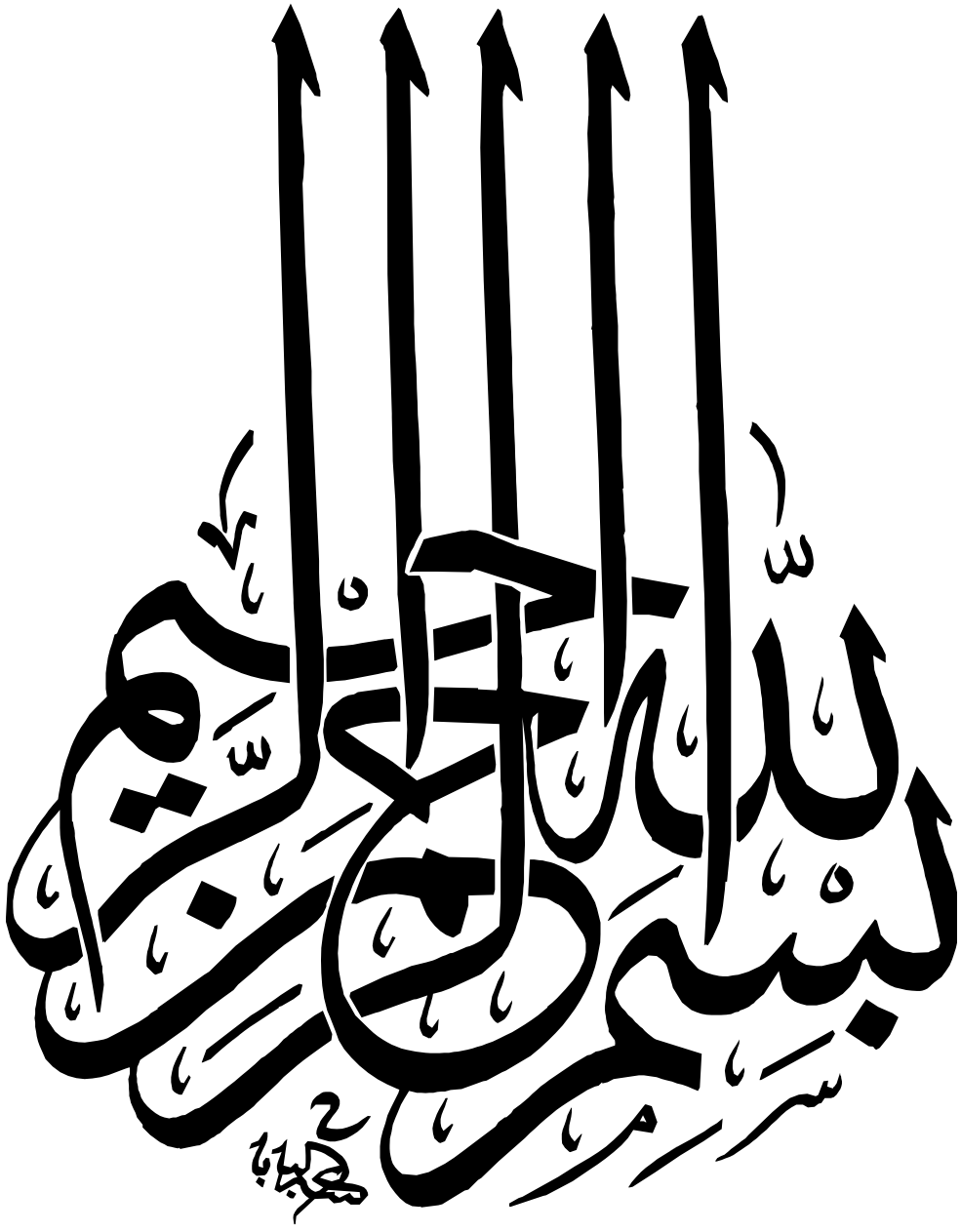
بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــداء

هُـــو أوَّلاً وهِـــيَ المِـــلاذُ الثـــاني بعْـــدَ الإلـــه الواحِـــدِ الـــدَّيَّان

أهـــدي لخـــير النَّـــاسِ مـــا أنجَزْتُـــهُ بأنـــامِلي .. وأصـــابعي وبَنـــانِي

لأبِي الـــذي قَـــدْ خَصَّـــني برعايـــةٍ وعِنايَـــةٍ في ســـائرِ الأزمـــانِ

زيـــنِ الرِّجـــالِ المخلصـــينَ مُحَمَّـــدٍ رَمْـــزِ الشـــهامةِ صـــاحبِ العِرفـــانِ

أهـــدي لوالـــدتِي الـــتي ســـهرتْ علـــى مـــا فيـــهِ خَيْـــرٌ لي بكُـــلِّ تَفـــانِ

العامريـــةُ مَـــن بهـــا قَـــدْ عُمِّـــرَتْ دارُ لنـــا بمـــودَّةٍ وحَنـــانِ

أهْـــدي لفَضْـــلِ الله شـــامَةِ إخـــوتي أزكـــى التحايـــا مـــن حقـــولِ كَيـــانِي

للسَّلْسَـــبيلِ العـــذْبِ في أخلاقهـــا ولســـندسِ النَّغمـــاتِ والألحـــانِ

لا أنـــسَ (أبـــرارَ) المِـــرَّةِ بعْـــدَها (صَـــبْرِينةُ) والبَعْـــلُ .. صِـــهْرُ تَـــدَانِ

أهـــديكَ نُـــورَ الـــدِّينِ تـــاجَ مَـــودَّتِي تَزْهُـــو بـــهِ في الصَّـــحْبِ والخـــلَّانِ

ورفيقتـــاي همـــا الجميلـــة (بلســـمٌ) وكـــذاك (آســـية)بـــلا بُهتـــانِ

والشـــيخ (عـــز الـــدين) شـــهمٌ فاضـــلٌ وإمـــام مســـجدنا الفقيـــه الثـــاني

قـــد كـــان لي (مصـــباحَ) نـــورٍ مُشْـــرِقاً كالشـــمسِ في علـــم، وفي عِرفـــانِ

ولكـــلِّ طالبـــةٍ .. وبرعمـــةٍ .. بَـــدَا في وجههـــا نُـــورٌ مِـــن القَـــرآن

ولســـيدي الشـــيخِ الإمـــامِ ونـــاظِم الْـــأشْعارِ حامـــلِ رايـــةِ الأوزانِ

شـــيخي الـــذي مِـــن بَحْـــرِهِ ومَعِينِـــهِ روَّى بأصـــــنافِ العلـــــومِ جَنـــــانِي

والجعفِـــريُّ أبـــو المواهـــبِ أحمَـــدٌ مَـــن في (تـــــواتٍ)صـــــارَ كـــــالعنوانِ

في البحـث والتحقيـق والتـدقيقِ والْـ تنقـــــيحِ بـــــالإخلاصِ والإتقـــــانِ

وَإِلَى الكويـــتِ أســـوقُ بـــاقَ محَبَّـــتي للشـــيخِ أحْمَـــدَ صـــاحِبِ الإحســـانِ

ولكُـــلِّ مَـــن حَضَـــرُوا هُنَـــا مـــن سَـــادَتِي مِـــن خِـــيرةِ الأصـــحابِ والإخـــوانِ

ثم الصـــلاة علـــى الـــذي قَـــدْ خصَّـــهُ رَبُّ الـــورى بالفَضْـــلِ في الإنســـانِ

مـــا خَـــطَّ حرفـــاً في الصـــحيفةِ كاتِـــبٌ وتُلِـــــي كُتـــــابْ الله في البُلـــــدانِ

والآل والأصـــحابِ مـــا هَطْلَـــتْ علـــى وَاحِ النَّخِيـــــلِ هوَاطِـــــلُ الأمْـــــزانِ

وقفة شكر وتقدير

قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا لُقۡمَٰنَ ٱلۡحِكۡمَةَ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِلَّهِۚ وَمَن يَشۡكُرۡ فَإِنَّمَا يَشۡكُرُ لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٞ ﴾[لقمان:12].

فأحمد الله عز وجل الذي من علي بفضله، وأعانني على إتمام هذه الدراسة التي أرجو أن تنال رضاه.

ولأن من لم يشكر الوسائط لا يشكر الله، فإنه من أوجب الواجبات علي أن أعترف بالفضل لصاحب الفضل، ومن له علي اليد الطُّولى، والسَّابقة الأولى؛ شيخي وأستاذي، سعادة الدكتور: **مختار قديري؛** كيف لا وهُو صاحب الفضل الكبير، بقَبول إشرافه عليّ، فقد رافقني بفائق توجيهه ورعايته، وجميل اهتمامه وعنايته وحَسَنِ سؤاله ومتابعته، ولطيف إرشاده ومناصحته، فلا أملك إلاَّ أن أشكره شكراً بالغاً، وأثني عليه ثناءً عاطراً، يفوح مسكاً وعنبراً؛ فجزاه الله خيراً، ورفع درجته، وأعلى مقامه، وبارك فيه وفي ذرِّيته.

ولا يفوتني في هذا المقام أيضاً أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى السادة الأساتذة **أعضاء لجنة المناقشة** على تفضلهم بقَبول مناقشة هذا البحث وتقييمه.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان والامتنان إلى الأساتذة: **د. مصطفى حنانشة، عاطف بن قسوم، محمد دبيلو،** على ما خصّوني به من عناية ومرافقة ونصح وتوجيه وإرشاد.

والشكر الجزيل لرئيس مركز المخطوطات بالكويت: **د. محمد الشيباني، والبروفيسور: أحمد جعفري.**

كما لا يفوتني أنْ أتقدم بالشكر والعرفان **لجامعة الشهيد حمّه لخضر** على ما تبذلُهُ منْ جهودٍ في نشرِ العلم وأخصُّ بالشكرِ القائمينَ على كليةِ العلوم الإسلاميَّةِ، وقسمِ أصول الدين خاصة، فجزاهم اللهُ خيرَ الجزاءِ.

وإلى كل من يسر لي الطريق لإتمام هذا العمل المتواضع.

الملخص

يتضمّن هذا البحث دراسة وتحقيقا لمخطوط: (شرح الموارد العذبة من فوائد النخبة)، للإمام يوسف القدامي، الذي شرح فيه منظومته التي جاءت على نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، حيث حذف ما رآه زائدا وزاد ما أفاض الله عليه من الفوائد، وقد نبه على الخلاف بين الأصوليين والسلف، مع الإجابة عنها، فاشتمل البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، المبحث الأول تضمن التعريف بالمؤلف ومتنه، والمبحث الثاني درست فيه المخطوط، وتوصلت في الخاتمة إلى جملة من النتائج المفيدة والتوصيات المهمة المتعلقة بموضوع البحث.

Summary

This research includes the study and inquiry of a manuscript (explanation of the fresh resources from the benifits of the elite), for youcef Elquodami, in which he explaned his system that came from elite thought in terms of impact people, for Hafed Ibn Hadjar Elassqualani(852H), the latter omitted what is additional and added what is useful, he paid attention to the disagreement between fundamentalists and the ancestors , whith the answer.

This research contains an introduction, two chapters and a conclusion.The first chapters includes the definition of the other and his reverse context.The study of the manuscript is in the second chapter.

Finally, I come to a conclusion of a set of beneficial results and important recommendations that are related to the topic of the research.

مقدمــة

الحمد لله حمدا يوافي ما تزايد من النِّعم، والشكر له على ما أولانا من الفضْل والنّعمة والكرم، لا نحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه. وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ٢٣﴾، وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله ﷺ، المخاطب من ربه جل وعلا بقوله: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾، القائل صلوات ربِّنا وسلامه عليه: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**»، اللهم صَل وسلم وبارك عليه وعلى آله الأخيار، وصحابته الأبرار، وَأَزْوَاجِهِ الأطهار،رُواةِ الأخبار، ونَقَلَةِ الآثار، مصنِّفي الجوامع والأسفار وشارحيها على سبيل البسط والاختصار ما تعاقب الليل والنهار.

أما بعد: فإن العلماء ورثة الأنبياء، وسدَنَةُ الشريعة الغراء، وخلفاء ربِّ الأرض والسماء، الموقعون عنه، النائبون عن رسولهﷺ، بذلوا أوقاتهم في خدمة دينه الحنيف، وأفنوا أعمارهم في الدفاع عن شرعه الشريف، فهم المعنيون بقول حبيب رب العالمين، المبعوث للخلق أجمعين «يحمل هذا العِلْمِ من كل خَلَفٍ عُدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين» فكل أدلى في بحره الطمطام بدلو، واغترف منها على قدر استعداده، وسعة أمداده، وحصول البركة في مُدَدِهِ وآمادِه.

هذا وإن من بين هؤلاء الأعلام، ذوي الرتب العالية ورفيع المقام، الشيخ العلامة الحبر الفهامة: يوسف القُدامي. فقد أسهم أيما إسهام في حقل الحديث وعلومه، منطوقه ومفهومه، خصوصه وعمومه، المتفنن في المنثور والمنظوم، فقد صنَّف كتابه الممتع المفيد الموسوم بـ: "شرح الموارد العذبة من فوائد النُّخْبة" وهو شرح لنظمه لنخبة الفكر للحافظ ابن حجر، فجاء بحمد الله متماسكاً مترابطاً كعقود الجمان وقلائد العِقيان.

وإنني إذ أقدم هذا العمل لمناقشة مذكرة الماستر إسهاماً مني في خدمة تراث علمائنا الأعلام أشكر الله عز وجل الذي أعانني ومنحني القدرة على إنجاز هذا البحث، والسعي قدر الإمكان للوقوف على ما احتوى عليه من المباحث.

أولا: أهمية البحث

يمكن إجمال الأهمية من هذه الدِّراسة في النقاط الآتية:

1- كون هذه الدراسة تحقيقا لمخطوط من مخطوطات التراث الإسلامي وأمانتا حملها لنا الأسلاف.

2- منظومة "الموارد العذبة" هي نظم على "نخبة الفكر"، ولا يخفى أنّ هذا المتن للحافظ ابن حجر له من المكانة والصدارة بين المتون المصنفة في علوم الحديث، فهي تستقي تلك المكانة والأهمية منه.

3 – يتميز شرح "الموارد العذبة من فوائد النخبة" بكونه من الكتب التي حاولت تبسيط شرح مصطلحات علوم الحديث.

ثانيا: إشكالية البحث

رغم القيمة العلمية الكبيرة لمخطوطة الموارد العذبة وأصلها نخبة الفكر، إلا أنها لم تر النور لحد اليوم وبقيت حبيسة خزائن مخطوطات العالم، لذا أردت من خلال تحقيقها طرح الإشكال الآتي: ما هي القيمة العلمية للفوائد التي أوردها الإمام يوسف القُدامي في شرح منظومته على كتاب نخبة الفكر للإمام ابن حجر العسقلاني؟

ثالثا: أسباب اختيار المخطوط

أجمل هذه الأسباب في النقاط الآتية:

1 – المساهمة بجهد المقِلّ في تحقيق التُّراث الإسلامي، وإبراز مآثر أئمَّة الإسلام، ونقل سفر من أسفار العلم من خزائن حفظ المخطوطات التي بات الوصول إليها من المشقة بما كان إلى عالم الطباعة والنشر والتداول.

2- اكتساب الخبرة في تحقيق المخطوطات رجاء الاستمرار في هذا الجهد المبارك في خدمة كتب التراث وتحقيقها.

3- الإفادة من المنهجيَّة العلميَّة الَّتي امتاز بها المؤلِّف في المتن وشرحه، من حيث الترتيب بين المسائل وخلافاتها مع العناية بالدَّليل والترجيح غالباً.

4- المكانة الرَّفيعة التي استقتها منظومة "الموارد العذبة من فوائد النخبة" وشرحها من نخبة الفكر.

لهذه الأسباب ولغيرها اخترت أن تكون الموارد العذبة وشرحها محل الدراسة والتحقيق.

رابعا: أهداف البحث

1-محاولة إخراج نص المخطوطة في صورتها التي أرادها المؤلف يوسف القدامي رحمه الله تعالى أن تخرج فيها.

2- تحقيق هذا الشرح الجليل، وإخراجه لطلاَّب العلم والمتخصِّصين في صورة تحقِّق الفائدة والنفع.

3-محاولة جمع المنظومة وشرحها في مكان واحد للتسهيل على طالب العلم.

خامسا: الدراسات السابقة

لم أقف على دراسة سابقة لهذا الشرح ولا لمنظومته، وهذا ما دفعني إلى تحقيقه ودراسته، إلا أنه يمكن اعتبار نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر(852هـ)، وشروحاتها الكثيرة كمراجع، حيث أنني استفدت منهم في عزو النقولات التي صرح بها يوسف القدامي والتي لم يصرح بها، وصرَّحت بها باقي شروح النخبة.

سادسا: منهج الدراسة

استعنت بالإضافة للمنهج المعتمد في تحقيق المخطوطات بالمناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي: يظهر في: استقراء المادة العلمية لهذا الشرح، والعودة إلى المواد المطبوعة والمخطوطة.

المنهج الوصفي: يظهر في: وصف النسخ الخطية، وبيان موضوعاتها ومحتوياتها.

المنهج التاريخي: حيث يظهر هذا في: ضبط ترجمة المؤلِّف.

ثامنا: الصعوبات

يمكن إيجاز الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث في النقاط الآتية:

1- صعوبة البحث عن ترجمة يوسف القدامي.

2- كثرت المصطلحات التي تحتاج إلى تعريف وتوضيح.

3- كثرت النقول التي تحتاج إلى توثيق وإحالة بل لا يخلو لوح من ألواح المخطوط على كمٍ من الإحالات.

4- عقابات حياتية خاصة غير اعتيادية أثرت أثرا بالغاً فيّ، وفي مسار تحقيق المخطوط، ليس من الأليق ذكرها إلا على وجه الإجمال والتعريض، ومن الله اللطف والتعويض.

تاسعا: خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدِّمة وقسمين وخاتمة.

المقدِّمـة:

تشتمل على أهميَّة وأهداف المخطوط، إشكالية البحث، وأسباب اختياره والمنهج الذي استعملته، خطَّة البحث.

القسم الأول: الدراسة

يتكون من تمهيد وثلاثة مباحث: المبحث الأول: أدرجت فيه التعريف بابن حجر وكتابه نخبة الفكر، أما المبحث الثاني فقد خصصته: للتعريف بالإمام يوسف القدامي ومنظومته وشرحها، والمبحث الثالث والأخير فكان لوصف النسخ الخطية لهذه المخطوطة، وعرض بعض النماذج منها.

القسم الثاني: التَّحقيق

يحتوي على نص الكتاب المحقق، وسلكت في تحقيقه المنهجية الآتية:

1- جعلت النسخة التي تحمل الرقم: 5/163 أصلاً، ورمزت لها بالحرف (أ)، وهي نسخة تامة جيدة الضبط والإتقان، نادرة الغلط، وقابلت هذه النسخة على النسخة التي تحمل الرقم: 1/3430، ورمزت لها بالحرف (ب)، فقمت بتصحيح الخطأ والتصحيف.

2- نسختُ النص المحقق من الأصل، وكتبته وفق قواعد الإملاء الحديثة.

3- ضبطتُ الكلمات المشكلَة بالشَّكل، حتى لا يلتبس الأمر على القارئ.

4- أثبت الآيات القرآنيَّة برسم مصحف المدينة النبويَّة، ثمَّ عزوت الآيات القرآنية بذكر: اسم السورة ورقم الآية، وجعلتها بين معقوفتين هكذا [السورة: الآية]، مع وضع الآيات بين الأقواس المزهرة، هكذا: ﴿﴾.

5- خرّجت الأحاديث النبوية الشريفة ما أمكن ووضعتها بين علامتي تنصيص «»،
وقد اتَّبعت في طريقة تخريجي المنهج الآتي:

أ- إن كان الحديثُ أو الأثرُ في الصَّحيحين أو أحدهما؛ اكتفيت بتخريجه منهما، أو من أحدهما، إلاَّ أن يذكر المؤلِّف نصَّاً ليس في الصَّحيحين، فأخرِّجه من مصدره الَّذي نقل منه.

ب-إذا صرح المؤلف براو معين اكتفيت به؛ كقوله: كما رواه الطبراني فأكتفي بتخريجه من عند الطبراني فقطإذا كان الحديث أو الأثر في غير الصَّحيحين؛ فإنِّي أتتبَّعه من أصول كتب السُّنَّة، مع ذكر الحكم عليه، بآراء أئمَّة أهل الحديث أحيانا.

ت-طريقتي في عزو التَّخريج: عند وروده لأول مرة أذكر: اسم الكتاب كاملا، واسم مؤلفه كاملا، ووفاته، ومن حققه، ثم دار النشر وتاريخها إن وجد، ثم الطبعة وإن لم تكن، رمزت لها: (د.ط)، الكتاب والباب إن وجدوا، ثم الجزء والصفحة فرقم الحديث، ثم أتبعه بالحكم على الحديث بحسب ما توفر من أئمة هذا الشأن.

6 - صحّحت ما في المتن من تصحيف بيّن بالرجوع للنسخة "ب" المساعدة، فكل سقط أو اختلاف أو زياد للمصادر وضعته بين معقوفتين، هكذا [ ]؛ مع بيان ذلك في التهميش.

7- وضعت الأقوال بين شولتين، هكذا: " ".

8- حررت النقل عن العلماء عزواً وتوثيقاً وتخريجاً، بقدر الإمكان، فإن لم أجد بعد البحث والجهد والتحري فإنني أنقل عن الكتب المعتدة في المذهب الناقلة للقول.

9- اكتفيت في عزو المصادر في الحاشية؛ باسم الكتاب والمؤلف ووفاته والمحقق ودار النشر والطبعة والجزء والصفحة؛ عند أول ذكر فقط، أما عند تكراره حاولت الاختصار، وقد رمزت للمحقق ب: (تح)، وللطبعة ب: (ط)، وفي حالة عدم وجود الطبعة رمزتُ: (د.ط)، ورمزت للجزء ب: (ج)، وللصفحة ب: (ص)

10- ترجمتُ للأعلام والرجال الوارد ذكرهم في المخطوط، سوى من أغنت شهرتهم عن التعريف بهم.

11- علقت على بعض المسائل التي رأيت أنها تحتاج إلى تعليق، ولم ألتزم التعليق على كل المسائل.

12- عرفت بالبقاع، والأماكن، والبلدان، إلا المشهورة منها.

13- وضحتُ بعض المصطلحات المبهمة، وشرحت الألفاظ الغريبة.

14- عرفت بعض الأديان والفرق؛ للتوضيح وزيادة المعنى.

15- أبدلتُ الهمز المعهود قديماً بالضَّبط الحديث، كقوله: فايدة؛ إلى فائدة، المولف؛ إلى: المؤلف. وما في حكمها، دون الإشارة إليها.

16- الكثير من الألفاظ كُتبت بحسب رسم المصحف، والتزمت بكتابتها وفق الرسم القياسي؛ مثال: الصلواة؛ إلى الصلاة، الزكواة؛ إلى الزكاة.

17- أضفت متن الموارد العذبة كاملاً في آخر الشرح، للتسهيل على من أراد حفظ المتن أو أكثره.

18- ذيلت الشرح بخاتمة، حيث سجلتُ فيها أهم النتائج والتوصيات وقمت بوضع فهارس تحليلية، من شأنها أن تخدم الكتاب، وتسِّهل الوقوف عليه، والإفادة منه، فجاءت تسعة فهارس، على النَّحو الآتي: فهرس الآيات القرآنية، فهرس الأحاديث والآثار، فهرس الأعلام، فهرس المصطلحات والغريب، فهرس البلدان، فهرس الديانات والفرق، فهرس الكتب المترجم لها، وأخيراً فهرس المصادر والمراجع.

هذا وقد بذلت جهدي في تصحيح نص الكتاب وضبطه، فمن وقف فيه على خطأ فلينبهني عليه، ونسأل الله الكريم، ذا العرش العظيم، أن يرزقنا العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يجعل ما نقول ونفعل حجة لنا عند الوقوف بين يديه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

القسم الأول: الدِّراســـة

وتشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بابن حجر وكتابه (نخبة الفكر)

المبحث الثاني: التعريف بيوسف القدامي ومنظومة الموارد العذبة وشرحها

المبحث الثالث: وصف النسخ الخطية ونماذجها

المبحث الأول:

التعريف بابن حجر وكتابه (نخبة الفكر)

قبل الدخول في تعريف يوسف القدامي ومنظومته سنتناول في هذا المبحث التعريف بابن حجر ومنظومته، يحسن بالقارئ الرجوع إليها قبل تناول الموضوع، وذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بان حجر

الفرع الأول: حياته الشخصية

تتضمن حياته الشخصية: اسمه وكنيته ونسبه، ومولده ونشأته، ووفاته.

أولا: اسمه وكنيته ونسبه

1. اسمه:

شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكناني العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والوفاة، الشافعي المذهب، القاهري الدار[1]. ذكره الإمام الحافظ السخاوي رحمه الله تلميذ الإمام ابن حجر اختلافا عندما تعرض لذكر نسب الحافظ، وبين أنه نفسه عندما كتب اسمه لم يضبطه، فقال: "لا أذكر زيادة، على ذلك إلا ما قرأته بخط بعض أصحابنا، بل وبخط المقريزي، وكأنه عمدته بعد أحمد، أحمديل؛

[1]- انظر: مقدمة إنباء الغمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر-1389هـ، 1969م. ولحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني (ت: 871هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1419هـ - 1998م، (ص: 211). ونظم العقيان، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تح: فيليب حتي، المكتبة العلمية - بيروت (ص: 45-46)، رفع الإصر عن قضاة مصر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الأولى، 1418 هـ - 1998 م، (ص: 62). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، د.ط، ج: 02، ص: 36. فكلهم نسبه بهذه النسبة على اختلاف بينهم في التقديم والتأخير، والحذف.

فإنني لا أعلمه، ثم رأيته بخط صاحب الترجمة نفسه في آخر نسخة من صفة النبي ﷺ، لأبي علي محمد بن هارون بخط قريبه الزين بن شعبان، لكن بإسقاط محمود..."[1].

2. كنيته:

- كان يكنى بـ: "أبي الفضل"، وقد كناه بها أبوه واشتهر بها، قال: قلت: "وتركني لم أكمل أربع سنين وأنا الآن أعقله كالذي يتخيل الشيء ولا يتحققه وأحفظ منه أنه قال: كنية ولدي أحمد أبو الفضل رحمة الله تعالى"[2]
- وكناه شيخه العراقي على الجادة، وكذا كناه بها العلاء بن المغلي وغيرهما: "أبا العباس"، كما كناه آخر: "أبا جعفر" وهو شذوذ[3].

3. نسبته:

ينسب الإمام ابن حجر إلى نسبتين:

- **الكناني**: قال السخاوي: قرأت بخط صاحب الترجمة رحمه الله رأيت بخط والدي أنه كِنانيُّ الأصل[4].
- **العسقلاني**: نسبة إلى "عسقلان"، وهي مدينة بساحل الشام من فلسطين[5].

اشتهاره بابن حجر:

قال السخاوي: "هو لقب لأحمد الأعلى في نسبه، وقيل: بل هو اسم لوالد أحمد المشار إليه"[6].

وقد ذُكرت أسباب أخرى لنسبته إلى "آل حجر"، قيل: هم قوم يسكنون الجنوب الآخر على بلاد الجريد، وأرضهم قابس.

---

[1] يُنظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي (ت: 903)، تح: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم ببيروت- لبنان، ط: الأولى 1419هـ- 1999م، (ص: 101).

[2] إنباء الغمر بأبناء العمر (ج: 01، ص: 117).

[3] الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 103).

[4] الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 103).

[5] الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 103).

[6] الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 105).

وقيل: أن ابن حجر هو لقب، وإن كان بصيغة الكنية والسبب كثرة ماله وضياعه[1].

ثانيا: مولده ونشأته

1. مولده:

قال: الإمام السخاوي أنه ولد في الثاني والعشرين من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة على شاطئ النيل بمصر، في منزل بالقرب من دار النحاس والجامع الجديد[2] وهذا التاريخ لمولده ذكره أيضًا ابن تغري بردي[3].

وقال ابن فهد: ولد في مصر ثالث عشر من شعبان المكرم سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة[4].

2. نشأته:

نشأ الحافظ ابن حجر يتيمًا؛ في غاية العفة والصيانة والرياسة،

ثالثا: وفاته

بدأ به المرض في ذي القعدة من سنة 852هـ، وكان يحضر مجالس الإملاء وهو ضعيف الحركة، يكتم عن الناس وعكه.

وفي يوم الثلاثاء الرابع عشر اشتد عليه مرضه، وصار يصلي الفرض جالسًا، وترك قيام الليل، ثم تتابع عليه الصرع من يوم الأربعاء إلى أن توفي ليلة السبت في الثامن عشر من ذي الحجة، عند قول القارئ من سورة يس: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾ [يس: 58][5].

---

[1] شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، تح: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم – لبنان / بيروت، د.ط، (ص: 124).

2 الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 104).

3 النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: 874هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، ج: 15، (ص: 533).

[4] لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (ت: 871هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1419هـ - 1998م (ص: 211).

[5] يُنظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: 874هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، د.ط، ج: 15، ص: 533

الفرع الثاني: حياته العلمية

سأتناول في هذا المطلب الحياة العلمية للإمام يوسف القدامي، وذلك من خلال النقاط الآتية:

أولا: شيوخه وتلاميذه

1. شيوخه:

من أهم شيوخه:

- عبدالله بن محمد بن محمد النيسابوري المعروف بالنشاوري "705 – 790هـ".
- محمد بن عبدالله بن ظهيرة المخزومي المكي جمال الدين "751 – 817 هـ".
- عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي، أبو الفضل زين الدين "725 – 806هـ".

2. تلاميذه:

قطع طلابه الفيافي إليه ليصلوا إلى عتبات حافظ الدنيا، حيث سرد السخاوي مشايخه سردًا، ومن أشهرهم:

- الحافظ محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد شمس الدين السخاوي.
- الحافظ برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي.
- الحافظ زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري[1].

ثانيا: آثاره العلميَّة

ابتدأ الحافظ بالتصنيف في عام 796هـ، حيث جمع من العلوم والفضائل والحسنات والكمالات والمبرات والتصنيفات والتأليفات ما لا يأتي عليه الحصر، ذكر له السخاوي في ترجمته له (273) مؤلفًا[2]، وقد قامت شهرته على عدد كبير من كتبه:

1. **المطبوعة**: حيث طبع من مؤلفاته (73) ثلاثة وسبعون كتابًا، منها:
   - نخبة الفكر في علم الأثر.

---

[1] – انظر: الجواهر والدرر، فصل مشايخه وتلاميذه، وابن حجر لشاكر عبد المنعم (1/ 95).

[2] يُنظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد العَكري، ج: 01، ص: 75.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة.

2. **المخطوطة:**

ذكر الدكتور ناصر بن سعود السلامة في كتابه: "معجم مؤلفات ابن حجر العسقلاني" عناوين المخطوطات الموجودة له، وأوصلها إلى (126) مائة وست وعشرين مخطوطة نذكر منها:[1]

- الألقاب.
- تخريج الأربعين النووية بالأسانيد العلية.
- تقريب المنهج بترتيب المدرج.

ثالثا:طلبه للعلم

كانت لابن حجر العسقلاني حياة علمية زاخرة بالأحداث والمواقف فقد اجتمع لابن حجر من الشيوخ ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره وقد ترجم لهم ابن حجر في كتابه المعجم المؤسس بالمعجم المفهرس، وقد ارتحل في طلب العلم ألى بلاد الشام والى مكة ودمشق واليمن والاسكندرية وإلى والكثير من البلاد الأخرى فغاص في الأدب وعلم الحديث والفقه وغيرها من العلوم وأذن له الشيخ عمر ابن رسلان البلقيني بالإفتاء حتى قال فيه ابن فهد المكي: وجدّ في طلب العلو فبلغ الغاية القصوى.

فقد درس وأفتى وأملى في الديار المصرية وغيرها من المدارس والمجالس وكان له من التلاميذ الكم الوفير وقد حملوا عنه من العلم الشيء الكثير وقد تولى القضاء في القاهرة لسنوات وله من المؤلفات في مختلف العلوم وغلب على مؤلفاته علم الحديث.

رابعا:مذهبه

كان ابن حجر العسقلاني شافعي المذهب.

[1] معجم مؤلفات ابن حجر العسقلاني، د. ناصر بن مسعود السلامة،

المطلب الثالث: مكانته العلميَّة وثناء العلماء عليه

أولا:مكانته العلمية

تفرد ابن حجر من بين أهل عصره في علم الحديث؛ مطالعة وقراءة وتصنيفًا وإفتاءً، حتى شهد له بالحفظ والإتقان القريب والبعيد، والعدو والصديق، حتى كان إطلاق لفظ الحافظ عليه كلمة إجماع بين العلماء، وقد رحل إليه الطلبة من الأقطار، وطارت مؤلفاته في حياته، وانتشرت في البلاد، وتكاتب الملوك من قُطر إلى قُطر في شأنها، وكانت له اليد الطولى في الشعر، وله ديوان شعر متوسط الحجم مطبوع.

وكان يتسم بالحِلم والتواضع والصبر، كثير الصيام والقيام، وكان مثالًا للأدب والخلق الإسلامي في رده على العلماء ومناقشته لآرائهم، فكان يوجز في بيان خطأ المخطئ، ويعبر عن ذلك بعبارةٍ لطيفة، ولم يكن مقلدًا، وإنما كان إمامًا مجتهدًا، وكان في اجتهاده إمامًا محققًا، فتميزت آراؤه بالدقة والابتكار في كثير من الأحيان، مما دفع طلاب العلم وأهل الفضل من سائر الأنحاء إلى الوفادة عليه، والجلوس بين يديه، كيف لا وهو مرجع في الحديث النبوي، حتى لقب بلقب "أمير المؤمنين" في الحديث، وهذا اللقب لا يظفر به إلا أكبر المحدثين الأفذاذ.

ولعل في كتاب صغير الحجم مثل "نزهة النظر" مثالًا واضحًا على هذه الصفات العملية للإمام ابن حجر؛ فقد جاء الكتاب مبتكرًا في طريقة عرضه لعلوم الحديث عند المحدثين، كما أنه عني فيه بالتحقيق والترجيح العلمي الرصين في مختلف مسائل هذا العلم، وقل أن يذكُرَ في "النزهة" فنًّا من فنون علوم الحديث إلا ويذكر أنه قد كتب فيه.

ثانيا:ثناء العلماء عليه

قال السخاوي: "فأما ثناء الأئمة عليه، فاعلم أن حصر ذلك لا يستطاع، وهو في مجموعه كلمة إجماع"، ثم نقل الكثير من الثناء والمديح عليه من الشيوخ والأصحاب والطلبة[1].

وقال في الضوء اللامع: "وَقد شهد لَهُ القدماء بِالْحِفْظِ والثقة وَالْأَمَانَة والمعرفة التَّامَّة وَالذَّهَب الْوَقَّاد والذكاء المفرط وسعة الْعلم فِي فنون شَتَّى وَشهد لَهُ شَيْخه الْعِرَاقِيّ بِأَنَّهُ أعلم أَصْحَابه بِالْحَدِيثِ"[1].

[1] يُنظر: الجواهر والدرر، للسخاوي، (ص: 263)

وقال ابن فهد في لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ: "الإمام العلامة الحافظ، فريد الوقت، مفخرة الزمان، بقية الحفَّاظ، علَم الأئمة الأعلام، عمدة المحققين خاتمة الحفاظ المبرزين والقضاة المشهورين"[2].

وقال الشوكاني في البدر الطالع: "الحافظ الكبير الشهير الإمام المنفرد بمعرفة الحديث وعلله في الأزمنة المتأخرة"[3].

وقال الكناني: "الحافظ، بل سيد الحفاظ والمحدثين في تلك الأمصار وما قاربها، الموصوف بأنه البيهقي الثاني"[4].

[1] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي ج: 1، (ص: 269).

[2] لحظ الألحاظ، لابن فهد، (ص: 211).

[3] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)، دار المعرفة – بيروت، د.ط، ج: 01، ص: 87.

4 الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: 1345هـ)، تح: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، ط: السادسة 1421هـ-2000م، ص: 162.

المطلب الثاني: التعريف بنخبة الفكر

الفرع الأول: التعريف بالمتن

هو متن متين في علوم الحديث ألفه بمص سنة 813هـ الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) وسماه نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، وهو تلخيص لكتاب تقي الدين أبي عمر عثمان ابن الصلاح عبد الرحمان الشهرزوري (ت: 643هـ) المشهور بمقدمة ابن الصلاح حيث قام بصياغتها بطريقة جديدة وفريدة مضيفا إليه من النكت ومن الفوائد الكم الوفير.

الفرع الثاني: منهج المؤلِّف في متنه

يتميز منهج الحافظ ابن حجر في كتابه نخبة الفكر بما يأتي من الخصائص الآتية:

1- صياغة علوم الحديث بطريقة مبتكرة وحديثة لم يسبقه إليها علماء الحديث حيث اعتمد في صياغته على الدراسة الاستقرائية لأحوال المتن والسند.

2- ادخل تقسيمات جديدة للحديث والتي تعتبر من مباحث أصول الفقه مثل المستفيض، وتلقي الأمة للحديث بالقبول.

3- كما أنه سلك طريق الإيجاز والاختصار وتحاشي الفضول في الشرح والبيان.

الفرع الثالث: أهمية المتن

تتجلى أهمية نخبة الفكر في أنها جمعت بين: الابتكار، والتحقيق، والاختصار.

كما أن لنُخبة الفِكَر شروح ومختصرات، وشروح لبعض تلك المختصرات، ونظْمٌ لها، وشروح للنظم، وهي مؤلفات كثيرةٌ جِدّاً، وهي تدلّ على أهمية هاته الرسالة، وعلى مكانتها عند علماء هذا الفن، وعلى قبولهم لها إلى هذا الحد

الفرع الرابع: أهمِّ الشروح والنظم

أولا: الشروح

1- (العالي الرتبة في شرح نظم النخبة) لكمال الدين محمد بن محمد الشُمُنّي(ت: 821هـ).

2- (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر) للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت:852هـ).

3- (ايضاح النخبة) لأحمد بن ابراهيم بن نصر الله الحنبلي (ت: 876هـ).

4- حاشية قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري المشهور بقاسم الحنفي (ت: 879هـ).

5- (اليواقيت والدرر) لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت: 1031هـ).

6- (منتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة) محمد بن عبد الله الخرشي (ت: 1101هـ).

ثانيا: النظم

1- نظم نخبة الفكر " الرتبة نظم النخبة "كمال الدِّين محمد بن محمد بن حسن بن علي الشُّمُنِّي المالكي، (ت: 821هـ)، عدد أبيات النظم: 205 أبيات.

2- قَصَبُ السُّكَّر نظم نخبة الفكر اليماني محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، (ت :1182هـ) ، عدد أبيات النظم : 203 أبيات.

3- عِقْدُ الدُّرَر نظم نُخْبَةِ الفِكَر المحدِّث أبي حامد محمد العَرْبي بن يوسف الفَاسِيِّ المغربيِّ، (ت: 1052)، عدد أبيات النظم: 420 بيت.

المبحث الثالث:

التَّعريف بيوسف القُدامي ومنظومته وشرحها

خصّصنا هذا المبحث للتعريف بعصر يوسف القدامي وحياته الشخصية والعلمية ومنظومته وشرحها، من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بيوسف القدامي

الفرع الأول: حياته الشخصية

تتضمن حياته الشخصية: اسمه ونسبه، لقبه وكنيته، مولده ونشأته، ووفاته.

أولا: اسمه ونسبه

4. اسمه:

يوسف بن محمد بن أحمد[1].

5. نسبه:

- **القدامي:** نسبة إلى العلامة المتفقه في الدين ابن قدامة المقدسي[2].

ويشتبه بشيخنا في نسبته بالقدامي جماعة من العلماء كانوا على منهجه ومذهبه.

ثانيا: مولده ونشأته

لم تذكر التراجم التي اطلعت عليها، تاريخ ومكان ميلاد الشيخ، أو نشأته وتعليمه الأولي، إلا أنه يظهر من مواليد الحادي عشر، أما مكان مولدهفقد يكون بالقدس، وقد يكون في العراق؛ فلعله ترعرع فيها ونشأ وطلب العلم فهو يتصل عن علمائها ويعتمد عليهم في تحقيق كثير من المسائل.

ثالثا: وفاته

ليس لنا دراية بتاريخ وفاته، إلاّ أن العلماء يُشيرون إلى أنه كان حياً سنة 1086هـ[3].

---

[1] يُنظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، ج: 02 علوم القرآن مخطوطات التفسير وعلومه، ص: 1063.

[2] شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق، ليوسف بن إسماعيل النبهاني، دار الكتب العلمية 1996، د.ط، ص: 303.

[3] إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1339هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، د.ط، ج: 05، ص: 497.

الفرع الثاني: حياته العلمية

سأتناول في هذا المطلب الحياة العلمية للإمام القدامي، وذلك من خلال النقاط الآتية:

أولا:شيوخه وتلاميذه

لم أقف له على شيوخه ولا تلاميذه حسب ما توصلت إليه من مصادر.

ثانيا: مذهبه وعقيدته

الظاهر أن مذهب المؤلف الفقهي هو المذهب الحنفي؛ لكونه يقول في مخطوطه: (قال أصحابنا) و(ذهب أصحابنا) و(اختار أصحابنا) ويتصل بذلك عن علماء الحنفية في الحديث.

ومثال ذلك قوله: وعندنا معشر الحنفية[1]

ثالثا: آثاره العلمية

بعد البحث، عثرت للشيخ يوسف القدامي ثلاث مخطوطات:

1- **منظومة في مصطلح الحديث**: نظم فيها (نخبة الفكر) لابن حجر العسقلاني، سماها: (منظومة الموارد العذبة من فوائد النخبة)[2].

2- **شرح منظومة المواردالعذبة في فوائد النخبة**: وهو شرح جيد ومفيد شرح فيه منظومته في مصطلح الحديث الأنفة الذكر، وهي محل التحقيق في هذه الدراسة[3].

3- **تفسير سورة الفتح**:وهو تعليق على سورة الفتح من أنوار التنزيل للبيضاوي[4].

شعره:

للمؤلف رحمه الله نُتف شعرية أغلبها في التصوف والزهد والتزكية منها قوله:

إلى كم تناجي الوُرق شوقاً إلى المعنى وحتىَّ متى تُصغي لساجعها أُذنا

وقوله:

خليلي لا والله لم يجد مسعف من الناس إن أقصى الزمان وإن أدنى

---

[1] ص: 82.

[2] كشف الظنون، ج: 05، ص: 497.

[3] كشف الظنون، ج: 05، ص: 497.

[4] الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، ج: 02، ص: 1063.

المطلب الثاني: التعريف بمنظومة الموارد العذبة في فوائد النخبة

الفرع الأول: عدد أبيات المنظومة

هو متن في مصطلح الحديث للإمام يوسف القدامي أعاد فيه نظم متن نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني في 120 بيتا أضاف فيه من الفوائد وحذف منه من الزوائد

الفرع الثاني: منهج المؤلَّف في منظومته

سلك في ذلك منهج ابن حجر في منظومته مع بعض التغيير اليسير.

الفرع الثالث: أهمية المنظومة

بناءا على أهمية نخبة الفكر وشروحاتها والنظم التي جاءت عليها فإن الموارد العذبة تستقي أهميتها البالغة من هذا النظم، وتكمن أهمية الموارد العذبة من فوائد النخبة في اقتصاره على الأهم فالأهم من المسائل. التنبيه على الخلاف بين الأصوليين والأسلاف.

الفرع الرابع: وصف النسخة الخطية

احتوت المنظومة على 120 بيتا كتبت بخط واضح نسبها المؤلف له بقوله " قال الفقير يوسف القدامي بسم الله الرحمان الرحيم"، اعتمد المؤلف فيها على تقسيمها الى خمسة عناوين، كما أشار باللون الأحمر إلى أسماء المسائل.

وقد بدأها المؤلف بـ:

"قال الفقير يوسف القدامي .....".

وختمها بقوله:

"..... مـــانظمـــت فرائــد الآل.

المطلب الثالث: التَّعريف بشرح منظومة الموارد العذبة في فوائد النخبة

الفرع الأول: موضوع الكتاب.

هو في مصطلح الحديث حيث عرف وشرح فيه مسائل مصطلح الحديث بِدءبالمتواتر، وانتهاء بالجرح والتعديل، مدرجاً أقوال وأراء علماء الحديث في هذه المسائل.

الفرع الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلِّفه.

وقد ورد في فهرس المخطوطات مكتبة الأوقاف العامة في الموصل في الجزء الرابع أن منظومة الموارد العذبة من فوائد النخبة وشرحها انها ليوسف القدامي وهذا ماجاء به اسماعيل باشا في ايضاح المكنون وقد وردت في بداية المخطوط عبارة تثبت ذلك "هذا شرح الموارد العذبة من فوائد النخبة للشيخ الامام العالم العلامة الشيخ يوسف القدامي رحمه الله تعالى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم" وفي بداية المنظومة أيضا "قال الفقير يوسف القدامي".

الفرع الثالث: سبب التأليف

لقد صرح يوسف القدامي في مقدمة منظومته بأن علوم الحديث خير علم، وأنفع المتون فيه هي: " النخبة" فأراد نظمها للرغبة في نيل الأجر والثواب من الله، حيث قال:

وَبَعْدُ فَالْحَدِيثُ خَيْرُ عِلْمٍ يُطْلَبُ بِالْجِدِّ وَصَرْفِ الْعَزْمِ

وَانْفَعُ الْمُتُونِ فِيهِ النُّخْبَـةِ وَقَدْ أَرَدْتُ نَظْمَهَا لِلرَّغْبَةِ

الفرع الرابع: منهج المؤلِّف في شرحه

بعد شروعي في تحقيق شرح: (الموارد العذبة من فوائد النخبة)، وبعد انتهائي من تحقيقه وتوثيقه؛ إِذْ كان مادَّةً مشبعة بالكثير من النُّقولات؛ ويمكن إجمال معالم منهجه في النقاط الآتية:

1- استهلَّ المؤلف شرحه بالحمد والثناء على الله تعالى، اقتداءً بالقرآن الكريم، ثم الصلاة على النبيﷺ.

2-أشار في مقدمته إلى بيان بعض المسميات التي أطلقها على أئمة الحديث: "فحيث أطلقت المؤلِّف فمرادي ابن حجر،...".

3-صاغ شرحه على طريقة بسيطة؛ وذلك بأن يدخل المتن في ضمن الشرح، ويندمج فيه،

بحيث لو حذفت الأقواس التي تميز المتن تصبح العبارات شيئا واحدا لا يتميز فيه الشرح عن المتن.

4-غالبا ما يستدل بالآيات القرآنية: "شجرة الزقوم طعام الأثيم".

5-توسعه في عرض الخلاف الواقع في بعض المسائل، كتوسعه في عرض خلاف مسألة زيادة الثقة، ورواية المجهول.

6-عنايته بضبط الألفاظ والأسماء والأنساب كقوله: (أسباط أبو اليسع، وسهل بن سعد السّاعدي)، وهذا لا يستبعد عدم اختصاره للأسماء كقوله: (القاسم، الحافظ)

7-سهولة تقريره للمسائل وعرضه للقضايا في شرحه، فأسلوبه واضح متين ثم ينتهي برأيه فيقول: (قلت)

8-عنايته عند ذكره للأحاديث بعزوها وتخريجها غالبا: كحديث أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما عند الشيخين مرفوعا:«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، وعن عبد العزيز إسماعيل وعبد الوارث

9-يذكر أحيانا بعض الأحاديث بسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم: مثاله ما رواه مُحَمَّدٌ بن عمرو عن أبي سلمة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

10- يبرز اختلاف العلماء مع بعضهم في المسألة ثم يأتي بالرأي المختار: (قال الطيب: وهو المختار).

11- يُبرز رأي المحدثين ورأي الفقهاء في المسألة الواحدة: (وعليه جمهور الفقهاء والمحدّثين)

12- يُبرز دائما انتهائه للمسألة السابقة بكلمة يُفل بها بين المسألتين بقوله: (انتهى)

13- اعتنى بنقله على من قبله في الحكم على المسائل باستعماله: "هو الأصح"، "هو المختار"،"وهو الأظهر الأعدل"، ...

14- عند نهاية المسألة كثيراً ما يرفق بعدها عبارة: "فتأمل".

15- بعد ما يتمم دراسة المسألة يتبعها (بفوائد)؛ وقد استعملها كثيرا.

16- أحيانا بعد ذكره للحديث يقوم بنقل الحكم عليه مثل: (قال أبو داود: "حديث منكر).

17- غالبا ما يُبيّن من أخرج الحديث؛ كقوله: "أخرجه الشّيخان"، "أخرجه مسلم"

18- يُبدي رأيه ويستدل عليه في المسألة يقوله: (وليس بصواب؛ لأن قِتالهم)

19- بعد ذكره للمسألة يُبين من سبقه بهذا القول من العلماء، كقوله:"كما في التدريب، كما في جمع الجوامع، كذا عرّفه الحافظ؛ ومثّل له والذي عرّفه به الجلال تبعا للحافظين"[1].

20- بيّن تشدده الكبير مع الحنفية حيث قال: "وما رواه مبهم قد عدلا يقبل عندنا"[2]أي؛ عند الحنفية، "وعندنا معشر الحنفية"[3].

21- كان يذكر اختلاف الرواية في الحديث الواحد، كقوله عند ذكر حديث «إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا»، "فيُحتمَل أنْ يكون مقلوبًا بدليل رواية ابن عمر وعائشة عند الشيخين وغيرهما «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»"[4].

22- ينقل جزم العلماء في غالبية المسائل بقوله:

23- مثال الشاهد على رأي

24- يُكثر من استعمال لفظ: "وقيل"، "يقال"، "قال".

25- غالبا ما يقطع الحديث حيث يكتفي بذكر المراد منه فقط: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ».

[1] مخطوطة الموارد العذبة، النسخة"أ"، ص 30

[2] مخطوطة الموارد العذبة، النسخة"أ"، ص24

[3] مخطوطة الموارد العذبة، النسخة"أ"، ص10

[4] مخطوطة الموارد العذبة، النسخة"أ"، ص06

الفرع السادس: موارد الكتاب ومصطلحاته

وفي هذا المطلب جانبان مهمَّان، هما كما يلي:

أولا: موارد الكتاب:

استعان **يوسف القدامي** في الموارد العذبة بمصادر عديدة، أوَّلها ولا شكَّ القرآن الكريم، ثمَّ كُتب الحديث وعلومه، ثمَّ استفادته لا تنحصر فيما سأذكر من الكتب الَّتي صرَّح بها، بل الظَّنُّ الغالب وقوفه على مراجع اطَّلع عليها، وأفاد منها، وإن لم يكن أشار إليها، فهيكما يلي:

1. مصادره الحديثية

من أهم مصادره الحديثية:

- موطأ الإمام مالك (ت: 179هـ).
- صحيح البخاري (ت: 256هـ).
- صحيح مسلم (ت: 261هـ)
- سنن أبي داود (ت: 275هـ).
- سنن الترمذي (ت: 279هـ).
- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري (ت:405هـ).
- سنن البيهقي (ت: 458هـ).
- الموضوعات للإمام ابن الجوزي (ت: 597هـ).

2. مصادره من علوم الحديث

- الجرح والتعديل، للرازي (ت:311هـ).
- الثقات لابن حبان (ت: 354هـ).
- معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت: 405هـ).
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).
- جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير (ت: 606هـ).
- معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصّلاح (ت: 643هـ).

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي (ت: 676).
- الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد (ت: 702هـ).
- اختصار علوم الحديث لابن كثير (ت: 774هـ).
- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (ت: 794هـ).
- محاسن الاصطلاح للبُلقيني (ت: 805هـ).
- شرح التبصرة والتذكرة للحافظ العراقي (ت: 806هـ).
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني (ت: 856هـ).
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني (ت: 856هـ).
- اليواقيت والدرر للمناوي (ت:1031هـ).
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسّخاوي (ت: 902هـ).

وغلب على هذه الكتب كتاب تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، الذي كان بمثابة المصدر الأول ليوسف القدامي.

3. **مصادره الفقهية:**

- شرح معاني الآثار للطحاوي (ت: 321هـ).
- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (ت: 631هـ).
- مختصر منتهى السول والأمل في عِلمي الأُصول والجدل لابن الحاجب (ت: 646).
- جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي (ت: 771هـ).
- التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب لابن إسحاق المالكي (ت: 776هـ).

ثانيا: مصطلحات الكتاب

صرح يوسف القدامي، في شرحه لمنظومته إلى بعض مصطلحاته، فقال: "فحيث أطلقت المؤلف فمرادي ابن حجر، أو الشيخ فابن الصّلاح، أو الإمام فالرازي، أو القَاضي فالباقلاني، أو الأستاذ فالأسفراييني، أو الجلال فالسيوطي، أو الحافظان فالنووي وابن الصلاح، أو الإمامان فالرازي وإمام الحرمين".

كما داوم على اختصار أسماء يعض الكتب لكثرت ذكرها، ومن ذلك:

1. **التدريب**، ويريد بها كتاب جلال الدين السيوطي: **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، وقد أفاد منه كثيراً في شرحه
2. **جمع الجوامع**، ويريد بها كتاب تاج الدين السبكي: **جمع الجوامع في أصول الفقه**.
3. **التقريب**، ويريد بها كتاب النووي: **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**.
4. **التوضيح**، ويريد بها كتاب ابن إسحاق المالكي: **توضيح شرح مختصر ابن الحاجب**.

المبحث الثالث:

وصف النسخ الخطية ونماذجها

اعتمدت في تحقيق "شرح الموارد العذبة من فوائد النخبة" على نسختين خطيتين منه، وفيما يأتي وصفهما وعرض بعض النماذج عليهما.

المطلب الأول: وصف النسخ الخطية

النسخة الأولى:

وهي من مخطوطات مكتبةالملك عبد العزيز العامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، وهي ضمن مجموع يحمل الرقم العام في المكتبة: 5/163،الرقم الخاص: 171624، عدد أوراقها:48ق، تبدأ بالرقم: (148) وتنتهي بالرقم: (195) من هذا المجموع، وعدد الأسطر في الصفحة: 19 سطرًا، ومقاس صفحاتها: 14*19 سم.

وهي نسخة جيدة، وكُتبت بخط الثلث، لم يكتب عليها اسم النّاسخ، ولا تاريخ نسخها، وكتبت بداية النسخة وبعض الكلمات والحروف بالمداد الأحمر، وهذه النسخة هي التي اعتمدت عليها، وجعلتها أصلاً، ورمزت إليها بـ:"أ".

النسخة الثانية:

وهيكذلك من مخطوطات مكتبةالملك عبد العزيز العامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، وهي ضمن مجموع يحمل الرقم العام في المكتبة: 1/3430، الرقم الخاص: 336451، وعدد أوراقها:42 ق، تبدأ بالرقم: (01) وتنتهي بالرقم: (42) من هذا المجموع، وعدد الأسطر في الصفحة: 23 سطرًا، ، ومقاس صفحاتها: 16 *21 سم.

وهي نسخة جيدة، فيها بعض السقط،كُتبت بخط مغربي وسط واضح، واعتمد فيها نظام التعقيبة، التي وضعت في أسفل الصفحة اليمنى جهة اليسار،ولم يكتب عليها اسم النّاسخ، ولا تاريخ نسخه وكتب عنوانالنسخة، وأبيات المنظومة، والفواصل التي جعلت بين أبياتها بالمداد الأحمر، ورمزت إليها بـ:"ب".

المطلب الثاني: نماذج من النسخ الخطية

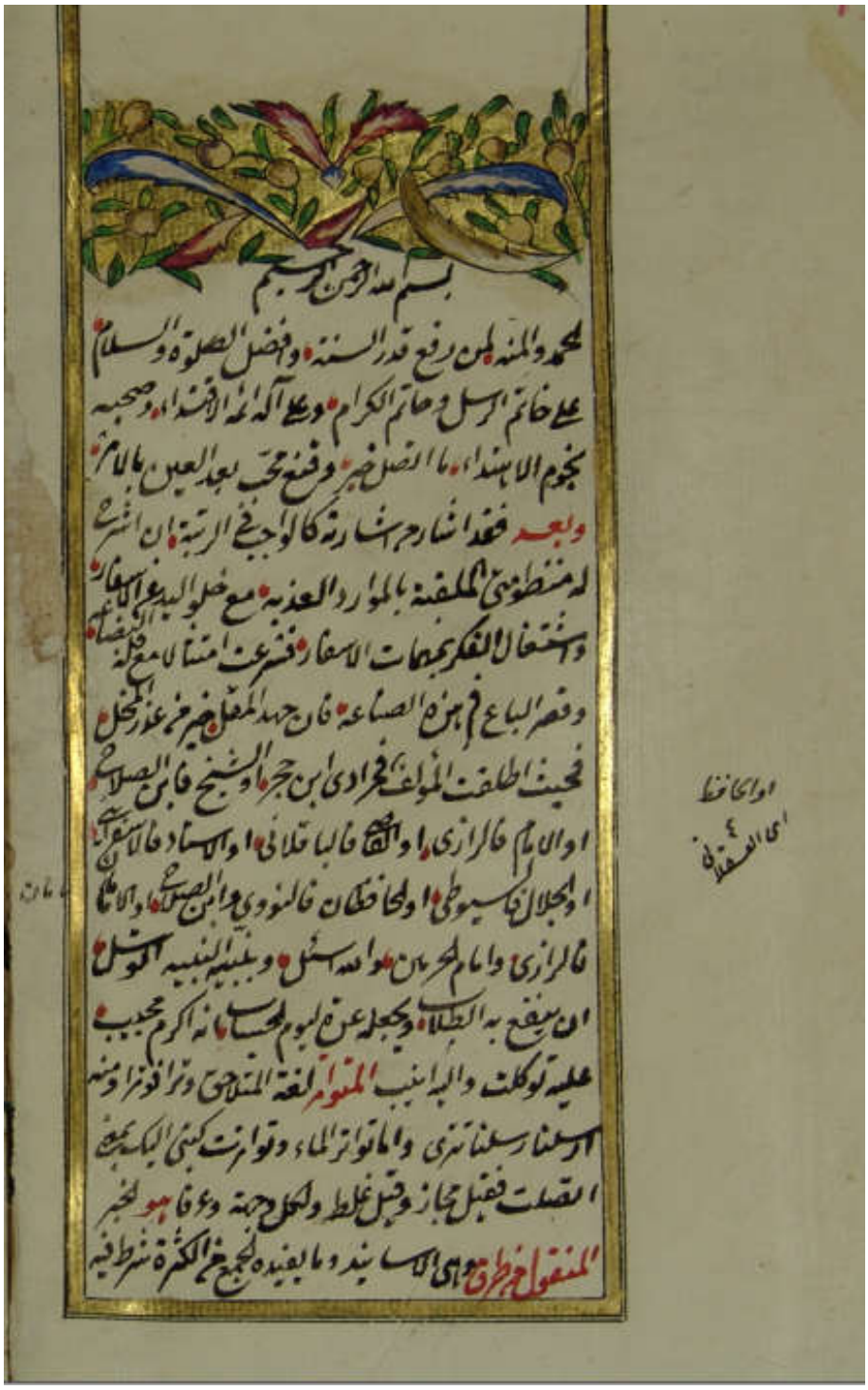

الصفحة الأولى من المخطوطة "أ"

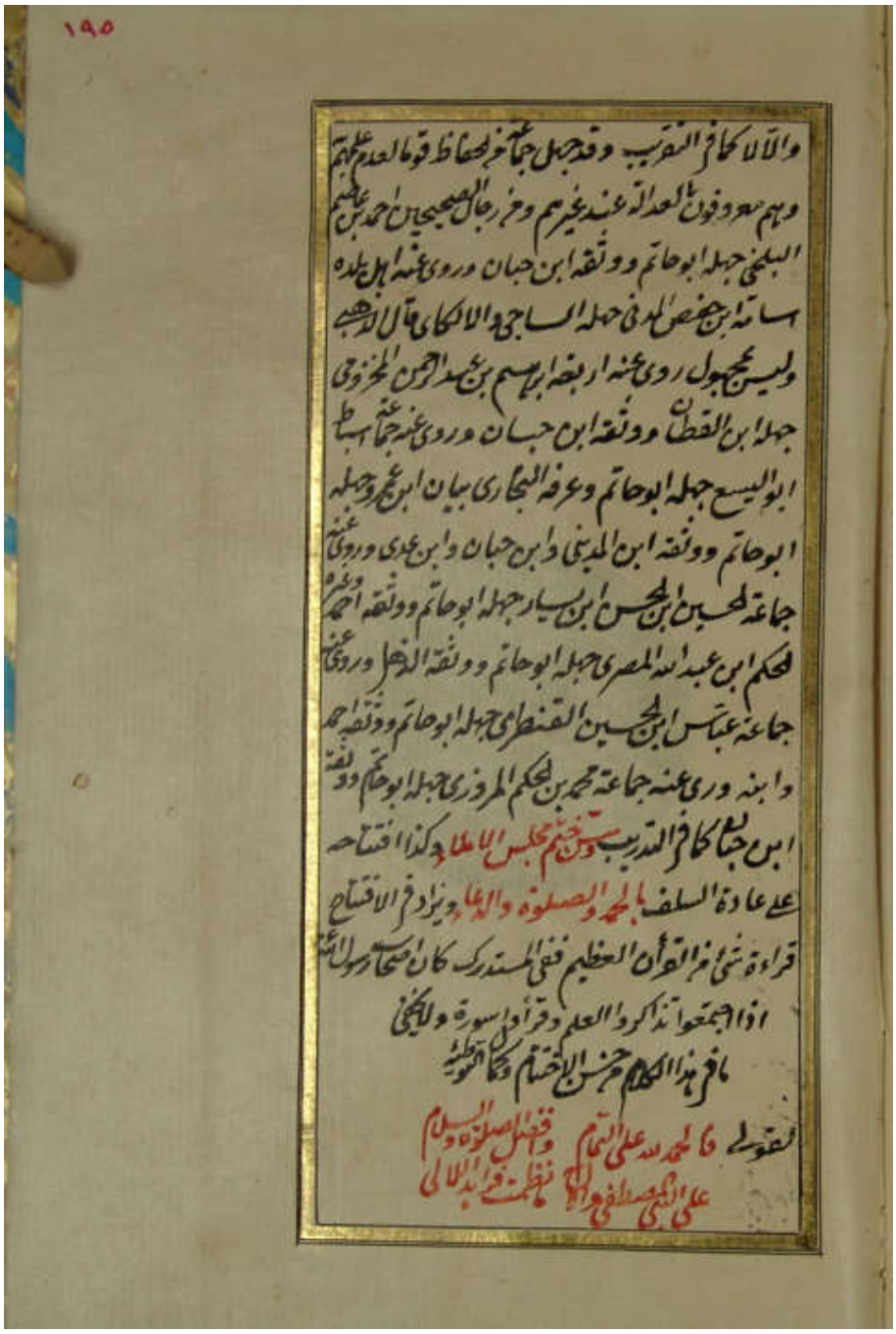

الصفحة الأخيرة من المخطوطة "أ"

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم
الحمد والمنة لمن رفع قدر السنة، وأفضل الصلاة والسلام على خاتم
الرسل وخاتم الكرام، وعلى آله أئمة الاقتداء وصحبه نجوم الاهتداء
ما اتصل خبر، وقنع محب بعد العين بالأثر. وبعد فقد أشار
من أشارته كالواجب في الرتبة أن أشرح له منظومتي الملقبة
بالوارد العذبة، مع خلو اليد عن الاسفار، واشتغال الفكر
بمهمات الأسفار، فشرعت امتثالا مع قلة البضاعة، وقصر
الباع في هذه الصناعة، فإن جهد المقل خير من عذر المخل.
فحيث أطلقت المؤلف فمرادي ابن حجر، أو الشيخ فابن الصلاح،
أو الإمام فالرازي، أو القاضي فالباقلاني، أو الأستاذ فالإسفرايني
أو الجلال فالسيوطي، أو الحافظان فالنووي وابن الصلاح، أو
الإمامان فالرافعي وإمام الحرمين، والله أسأل، وبنبيه النبيه
أتوسل، أن ينفع به الطلاب، ويجعله عدة ليوم الحساب،
إنه أكرم مجيب، عليه توكلت وإليه أنيب. المتواتر لغة المتلاحق
وتواترا ومنه أرسلنا رسلنا تترى ولها تواتر الماء وتواتر كتبي
إليك بمعنى اتصلت فقيل مجاز وقيل غلط ولكل وجهة وعرفا
هو الخبر المنقول من طرق وهي الأسانيد وما يفيده الجمع من
الكثرة شرط فيه بالاتفاق فإن أخذ سمها اللفظ فلفظي والا فمعنوي
يفيد تواتر القدر المشترك والشرط أن تنتفي الكثرة الواجبة
في بعض المراتب فلا تضر الزيادة لأنها مؤكدة للبقين ولا النقص
عن تلك الزيادة بعد حصولها لأن ما لا يشترط ابتداء لا يشترط
بقاء وقوله في العقل متعلق بقوله يستحيل كذب على رواتها
أي رواة تلك الطرق أو غلط وفيه إشعار بأنه يوجب العلم الضروري
كما

الصفحة الأولى من المخطوطة "ب"

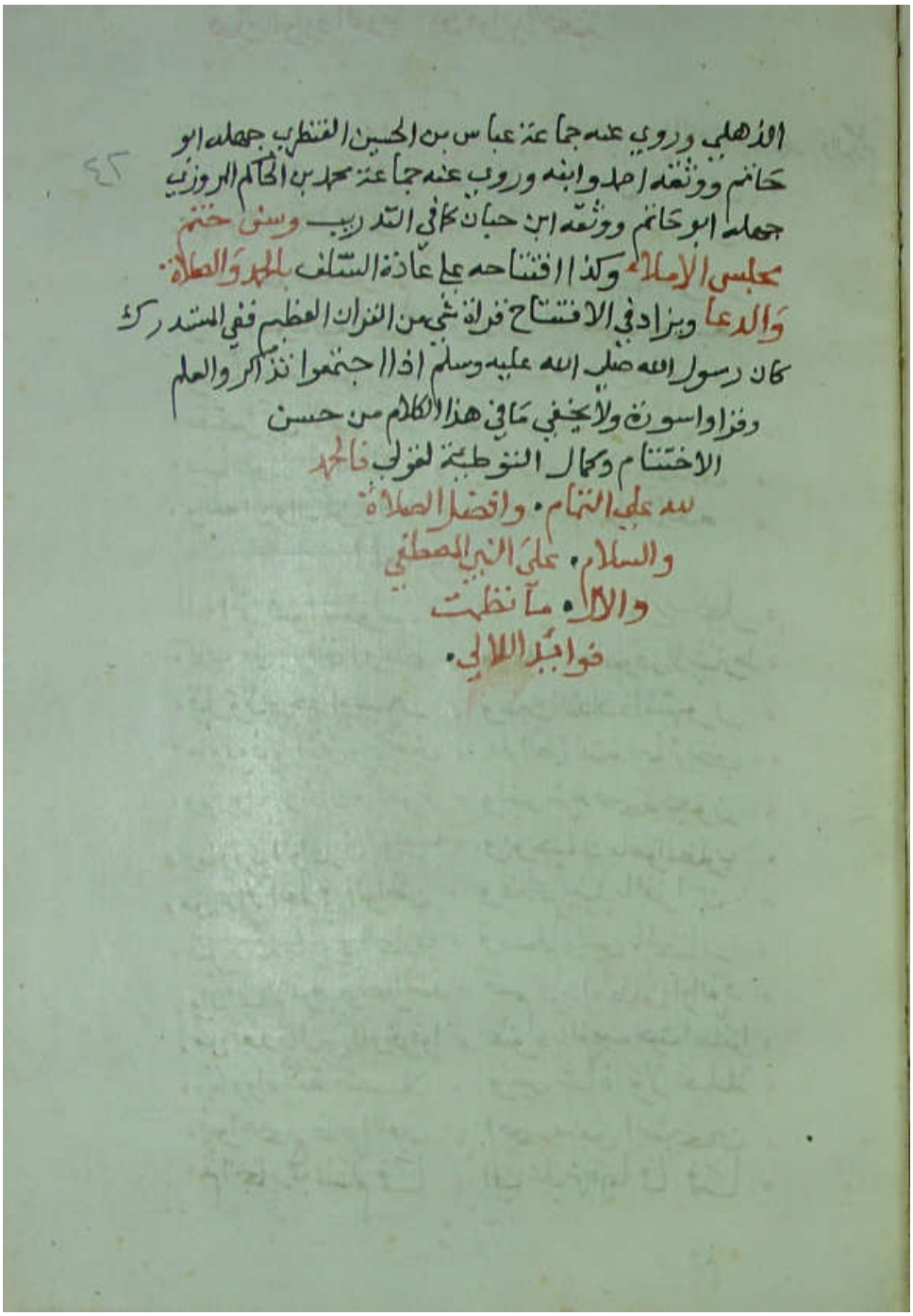

الذهبي وروى عنه جماعة عباس بن الحسين القنطرب جهله ابو
حاتم ووثقه احمد وابنه وروى عنه جماعة محمد بن الحاكم الروزبي
جهله ابو حاتم ووثقه ابن حبان كما في التذهيب وسئل ختم
مجلس الإملاء وكذا افتتاحه على عادة السلف بالحمد والصلاة
والدعاء ويزاد في الافتتاح قراءة شيء من التراث العظيم ففي المستدرك
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا تذاكروا العلم
وقرأوا سورة ولا يخفى ما في هذا الكلام من حسن
الاختتام وكمال التوطئة لقول فالحمد
لله على التمام. وافضل الصلاة
والسلام. على النبي المصطفى
والآل. ما نظمت
فرائد اللآلي.

الصفحة الأخيرة من المخطوطة "ب"

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[1]

الحمد والمنة لمن رفع قدر السنّة، وأفضل الصّلاة والسّلام على خاتم الرّسل وخاتم الكرام، وعلى آله أئمة الاقتداء وصحبه نجوم الاهتداء ما اتصل خبر، وقنع محب بعد العين بالأثر، وبَعدُ:

فقد أشار من إشاراته كالواجب في الرتبة، أن أشرَح له منظومتي الملقبة بالموارد العذبة، مع خلو اليد عن الأسفار، واشتغال الفكر بمهمَّات الأسفار، فشرعت امتثالا مع قلَّة البضاعة، وقِصر الباع في هذه الصناعة، فإن جهد المقلِّ خير من عذر المخل، فحيث أطلقت المؤلِّف فمرادي ابن حجر، أو الشيخ فابن الصّلاح، أو الإمام فالرازي، أو القَاضي فالباقلاني، أو الأستاذ فالإسفراييني، أو الجلال فالسيوطي، أو الحافظان فالنووي وابن الصلاح، أو الإمامان فالرَّازي وإمام الحرمين.

والله أسأل وبغيبة النبي ﷺ أتوسّل، أن ينفع به الطلاب، ويجعله عدَّة ليوم الحساب، إنّه أكرم مجيب، عليه توكّلت وإليه أنيب.

(**المتواتر**) لغة: المتلاحق وترًا فوترًا ومنه: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾[المؤمنون:44]، وأمّا تواتر الماء، وتواترت كتبي إليك، بمعنى: اتصلت فقيل: مجاز وقيل: غلط، ولكل وجهة.

وعرفاً: (**هو**) الخبر (**المنقول من طرق**)؛ وهي الأسانيد، وما يُفيده الجمع من الكثرة شرط فيه بالاتفاق، فإن اتحد معها اللّفظ فلفظي، وإلا فمعنوي، يُفيد تواتر القدر المشترك، والشرط أن [لا تنقصَ][2] الكثرة الواجبة في بعض المراتب، فلا تضر الزيادة لأنّها مؤكدة لليقين، ولا النقص عن تلك الزيادة بعد حُصولها؛ لأنّ ما لا يشترط ابتداءً لا يشترط بقاءً. وقوله (**في العقل**) متعلق بقوله (**يستحيل كذب [على][3] رَواتها**)؛ أي رواة تلك الطرق، (**أو غلط**) وفيه إشعار

[1] بداية النسخة ب: بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم ".

[2] ما بين معقوفتين في النسخة "ب" [أن تنقص]. والأقرب لاستقامة السياق المثبت.

[3] ما بين معقوفتين زيادة في النسخة "ب". يستقيم بها الكلام.

بأنه يُوجب العلم الضروري، كما هو مذهب الجمهور؛ لأن الاتفاق على سهو أو اختراع كذب مع تباين الهمم والطباع، مما [يجزم][1] العقل بانتفائه، فيحصل اليقين ويترتب عليه كفر [الجاحد][2].

والضّروري: هو الذي يضطر الإنسان إليه، بحيث لا يمكنه رفعه، ولذا يحصل العلم به لمن ليس أهلاً للنظر، وخالف السُّمَنِيَّةُ[3] والبراهمة[4] في إجابة العلم، والكعبي[5] والبصري[6] وإمام الحرمين في الضرورية لا الرّازي كما نسبه السُّبكي سهواً إليه[7]، وتوقَّف الآمدي[8] والمرتضى[9]، لهم أن الضّروري يستلزم الوفاق وهو منتف في المتواتر، وأن نفرق بالضرورة بين العلم بوجود مكّة، وكون الواحد نصف الاثنين، فلو كان ضرورياً مثله لم يفترقا، وإنّ المجموع ليس إلاّ نفس الآحاد،

---

[1] ما بين معقوفتين كتبت في النسخة "ب" خطأ [يحزم]. وصوابه المثبت.

[2] ما بين معقوفتين كتبت في النسخة "ب"خطأ [الحَاجد]. وصوابه المثبت.

[3] **السُّمَنِيَّة**: قوم ينفون النّظر والإستدلال وَيَقُولُونَ بقدم الْعَالم. يُنظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني (ت: 429هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط: الثانية، 1977م، (ص: 321).

[4] **الْبَرَاهِمَةُ**: جَمَاعَةٌ مِنْ حُكَمَاءِ الْهِنْدِ تَبِعُوا فَيْلَسُوفًا يُسَمَّى بُرْهَامَ، فَنُسِبُوا إِلَيْهِ، وَقِيلَ إِنَّهُمْ طَائِفَةٌ عَبَدَتْ صَنَمًا يُسَمَّى بُرْهُمَ فَنُسِبَتْ إِلَيْهِ. يُنظر: الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: 548هـ)، مؤسسة الحلبي، د.ط، (ج: 03، ص: 95).

[5] الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: 631هـ)، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، د.ط، (ج: 02، ص: 18).

[6] **يُنظر**: المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (ت: 436هـ)، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1403هـ، (ج: 02، ص: 81).

[7] رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: 771هـ)، تح: محمد عبد الرحمان مخير عبد الله، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2009م، د.ط، (ج: 01، ص: 183).

[8] **يُنظر**: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، (ج: 02، ص: 23).

[9] **المرتضى**: هو علي بن حسين بن موسى، القرشي العلوي، العلامة الشريف المرتضى، ولد موسى الكاظم، ولد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة هـ، وتوفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة هـ. من آثاره: "الذخيرة في الأصول". سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1405هـ-1985م، (ج: 17، ص: 588).

فجواز كذب كلٍّ يوجب جواز كذب المجموع، وأنه يلزم [حينئذ][1] القطع بالنقيضين عند تواترهما.

وأجيب عن **الأول**: بالمنع لجواز المكابرة[2] والعناد؛ كما للسوفسطائية[3].

و**الثاني**: بأنه لا مانع من أن يكون بعض الضّروري أظهر وأقوى من بعض.

و**الثالث**: بأن حكم المؤلَّف قد يخالف حكم المفرد؛ كما في السَّكَنْجَبِينُ[4]

والحبل[5] المؤلف من الشعرات، وبهذا يندفع عند التأمُّل إشكال آخر، وهو أن رواة المتواتر لابد أن تكون عدداً معيناً لامتناع عدم التناهي، فإذا نقض منه واحد، فإن لم يُفد اليقين كانت علته ذلك الواحد؛ وإلا نقص منه آخر، وهكذا فتأمل.

و**الرابع**: بامتناع تواتر النقيضين لاستلزامه المحال، ولا يكفي في النقض الفرض، (**والعدد المخصوص لا يشترط**) عند أكثر المحقّقين. قال السُّبكي والجلال: وهو الأصح[1]؛ لأن العدد

---

[1] ما بين المعقوفتين في النسخة "أ" كُتبت: "ح"، وربَّما هو اختصار لهذه الكلمة، كما يختصر الناسخ كثيراً من الكلمات والعبارات في هذا المخطوط، وفي "ب" كما هي موثقة في المتن "حينئذ".

[2] **المكابرة**: عند أهل المناظرة هي المنازعة لا لإظهار الصواب، ولا لإلزام الخصم؛ وهي ضدّ المناظرة. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ)، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط: الأولى، 1996م، (ج: 02، ص: 3313).

[3] **السوفسطائية**: طوائف منهم من يُنكرون حقائق الأشياء، ويزعم أنها أوهام وهم العنادية. يُنظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية للأسفراييني، ص: 346.

[4] **السَّكَنْجَبِينُ**: فليس من كلام العرب، وهو معروف، مركب من السّكر والخل ونحوه. يُنظر: المطلع على ألفاظ المقنع، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: 709هـ)، تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط: الأولى، 1423هـ - 2003م، (ص: 294).

[5] أراد الحبل المعروف، جمعه حبال، أراد الاستشهاد به من ناحية القوة فقوة الحبل في تجمع شعراته، وهنا يعني به الخلاف بين حكم الآحاد، وحكم الجملة.

الذي يحصل به العلم مجهول، والآراء تختلف في ذلك، والحد التقريبي لا يكفي في مثله، وما أنسب هذا بما هو رأي إمامنا النعمان من تفويض الأمر إلى رأي المبتلى به، ومنهم من عيّن أقلَّه بأربعة اعتبارا بشهود الزّنا[2]، أو خمسة اعتباراً بعدد أيمان اللِّعان[3]، أو سبعة لأنها العدد التام[4]، ولذا يبتدأ فيما بعدها بواو الثمانية[5] على ما قيل، أو عشرة لأنها أوَّل جُموع الكثرة[6]، أو اثني عشر أخذًا بعدد نُقباء بني إسرائيل[7]، أو عشرين لقوله تعالى: ﴿ **إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ**

---

[1] رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه، ص: 488. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، صلاح محمد بن عويضة، الإسلام كتب، 2006م، د.ط، (ص: 104).

[2] إن قَذف امرأته وأقام عليها أربعة شُهود بزناها، سَقَط عنه حَد القذف؛ لقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ**﴾ [النور: 04]. تكملة المجموع شرح المهذب، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: 476هـ)، دار الكتب العلمية، د.ط، (ص: 286).

[3] **اللِّعان**: أن يقول الزوج أربع مرات "أشهد بالله إني لمن الصادقين" ثم يقول "وعليَّ لعنة الله إن كنت من الكاذبين" وتقول المرأة أربع مرات "أشهد بالله إنّه لمن الكاذبين" ثم تقول " وعليَّ غضب الله إن كان من الصادقين"، فإن أخل أحدهما بأحد هذه الألفاظ الخمسة لم يُعتد به، لأن الله عز وجل علَّق الحكم على هذه الألفاظ. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، د.ط، (ج: 17، ص: 437).

[4] لأجل أَن السَّبْعَة أكمل الْأَعْدَاد، لِأَن السِّتَّة أوَّل عدد تَامّ، وَهِي مَعَ الْوَاحِد سَبْعَة، فَكَانَت كَامِلَة، إِذ لَيْسَ بعد التَّمام سوى الْكَمَال. وَسمي الْأسد: سَبُعاً لكَمَال قوته، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، (ج: 01، ص: 127).

[5] **واو الثمانية**: وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ، قال بعضهم: إن العرب يقولون: واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، خمسة، ستة، سبعة، وثمانية، لأن العقد كان عندهم سبعة، يُنظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، تح: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م، ج: 06، ص: 162.

[6] **صيغ الجمع قسمان**: جمع قلة وجمع كثرة. واتفق النُّحاة على أن جمع القلَّة موضوع للعشرة فما دونها إلى الاثنين أو الثلاثة على الخلاف، وجمع الكثرة موضوع لما فوق العشرة. يُنظر: الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، أحمد ابن قاسم العبادي الشافعي (ت: 994هـ)، تح: الشيخ زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، د.ط، ج: 02، ص: 384.

[7] قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا**﴾[المائدة: 12] يَعْنِي: عُرَفاء عَلَى قَبَائِلِهِمْ بِالْمُبَايَعَةِ وَالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ. يُنظر: تفسير القرآن العظيم. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية،

صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِائَتَيْنِ﴾[الأنفال: 65]، أو أربعين أخذاً بعدد الجمعة[1]، أو خمسين لعدد القسامة[2]، أو سبعين أخذًا من اختيار موسى للميقات[3]، أو ثلاثمائة وبضع عشر أخذًا بعدد الرّسل وأصحاب طالوت وأهل بدر، وفي كل نظر لاحتمال الاختصاص، وكما لا يشترط العدد المخصوص لا يشترط العدالة والإيمان؛ خلافاً لفخر الإسلام والطوع واختلاف أنساب المخبرين وبلدانهم ومذاهبهم خلافا لجماعة، وموافقة الإمام المعصوم خلافاً للشيعة كما في جامع الأصول[4]، وعندي في عدم اشتراط الطوع نظر (**قيل: ولا يوجد**) الخبر المتواتر، قال ابن الحاجب: (**أو يسير**) أي قليل لا يدعى إلاّ في حديث:«**مَنْ كَذبَ عَلَيَّ مُتعَمِّداً فَلْيَتبَوَّأ**

1420هـ-1999م، ج: 03، ص: 64. ويُنظر أيضا: جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420هـ-2000م، ج: 10، ص: 110.

[1] **عدد الجمعة**: ذهب قوم إلى اعتبارهم الأربعين مصيرا إلى عند بعض الفقهاء وذهابا إلى أن هذا العدد؛ هو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿**يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٦٤**﴾[الأنفال:64]، نزلت هذه الآية لما آمن أربعون من الرجال وكملت العدة بإسلام عمر. يُنظر: البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: 478هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: الطبعة الأولى 1418هـ- 1997م، ج: 01، ص: 271.

[2] **القسامة**: وهي الأيمان المكررة في دعوى قتل المعصوم وإن كان عبدا أو امرأة أو كافرا، وسواء كان القتل عمدا أو خطأ، ويبدأ في القسامة بأيمان الرجال من ورثة الدم ولا يدخل فيها امرأة، وفي الخنثى وجهان فيحلفون خمسين يمينا تقسم بينهم على سهام ميراثهم. يُنظر: المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (ت: 652هـ)، مكتبة المعارف- الرياض، ط: الثانية، 1404هـ-1984م، ج: 02، ص151.

[3] قال تعالى: ﴿**وَاخۡتَارَ مُوسَى قَوۡمَهُ سَبۡعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا**﴾[الأعراف: 155]، اخْتَارَ مُوسَى مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَبْعِينَ رَجُلًا، للوقت والأجل الذي وعده الله أن يلقاه فيه بهم، للتوبة مما كان من فعل سفهائهم في أمر العجل. يُنظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج: 03، ص: 432.

[4] جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تح: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان، ط: الأولى، 1389هـ، 1969م، ج: 01، ص: 124.

مقْعَدَهُ منَ النَّارِ»[1]، فإنه رواه أكثر من ستين صحابياً منهم العشرة[2]، قاله الشيخ[3]، قيل وخُصَّ بهما، ونقضهُ العراقي[4] بحَدِيثُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ[5].

قال المؤلِّف: "ودعوى العزّة والعدم ناشئة عن قلَّة الاطلاع، فإنّ كُتُبَ الإسلام المعتبرة إذا اتفقت على إخراج حديث و[تعدَّدت][6] طرقه واجتمعت فيه الشروط، كان متواتراً وأفاد

---

[1] الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1422هـ، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، ج: 04، ص: 170، رقم: 3461.

[2] العشرة هم: العشرة المبشرين بالجنة وهم الخلفاء الأربعة (أبو بكر، عمر، عثمان، علي رضي الله عنهم)، وطلحة، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة الجراح رضي الله عنهم أجمعين. يُنظر: شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، تح: عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدمرية، ط: الثانية، 1429هـ-2008م، ص: 371.

[3] معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ)، تح: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت 1406هـ-1986م، ص: 269.

[4] يُنظر: شرح التبصرة والتذكرة، الإمام الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، تح: الدكتور عبد اللطيف الهميم، والشيخ ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 2002م، ج: 02، ص: 82.

[5] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ ....رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ «جَعَلَ يَصُبُّ المِاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ»، صحيح البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابٌ: الرَّجُلُ يُوَضِّئُ صَاحِبَهُ، ج: 01، ص: 39، رقم: 182.

[6] ما بين معقوفتين في النسخة "ب": تعذرت. ولعل الأقربُ لاستقامة السياق ما هو مثبَتٌ.

اليقين"[1]، والظّاهر أن النزاع في التواتر اللّفظي، أما المعنوي فكثير؛ كحديث الشفاعة[2]، والحوض[3]، ورؤية الله في الآخرة[4]، وغسل الرجلين[5]، وأعداد الركعات، وغير ذلك.

(**وغيره الآحاد**) وينقسم باعتبار القَبول وعدمه إلى مقبول ومردود، وسيأتي تفصيلهما، وباعتبار الطريق إلى مشهور وعزيز وغريب.

(**فالمشهور: روي فوق اثنين**) من ثلاثة فأكثر عند الأكثر، وذهب ابن الحاجب[6]، والآمدي[7]، والإمامان[1]، والنظّام[2]، والغزالي[3]، والبلقيني[4]، وابن أبي شريف[5]، وابن الجزري[6]،

---

[1] نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: 2015م، ص: 28.

[2] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ ... " تَابَعَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} [النساء: 125]، ج: 04، ص: 141، رقم: 3361.

[3] قَالَ يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُهَا وَتَرْوِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ....«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ» وَمَا كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". يُنظر: مسند أحمد، أَوَّلُ مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، ج: 32، ص: 13، رقم: 19266.

[4] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟....وحديث: قَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " يُحْبَسُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ..... قَالَ: «وَهَذَا المَقَامُ المَحْمُودُ الَّذِي وُعِدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». صحيح البخاري، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: 23]، ج: 09، ص: 130-131، رقم: 7439-7440.

[5] حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص:49]، «فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ث.....ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ»، صحيح البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ج: 01، ص: 48، رقم: 186.

[6] مختصر منتهى السول والأمل في عِلمي الأُصول والجدل، جمال الدين عثمان ابن الحاجب (ت: 646هـ)، تح: أحمد فريد المزيْدي، دار الكتب العلمية، 2008م، ص: 63.

[7] الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ج: 02، ص: 27.

إلى عدم كفاية الثلاثة، وقد تناقض كلام المؤلف، فجعله تارة قِسْمًا للآحاد المباين للمتواتر، وتارة أَعَمُّ مطلقاً فليحرّر.

والثاني مختار العراقي والشيخ، ثم ظاهر كلام المحَدِّثِينَ؛ أن المشهور لابد فيه من تعدُّدِ الصّحابي، وأمّا الأصوليون فصرحوا بأنّه خبر واحد شاع بعد القرن الأوّل أو بعد الدرجة الأولى؛ كما في التوضيح[7] والتغيير[8] والمنار[9].

ويسمّى المشهور: بالمستفيض، وقيل: الثاني أخصُّ بناء على أن المستفيض ما يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، والمشهور أعمُّ من ذلك.

---

[1] المحصول في علم الأصول، الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: 606هـ)، تح: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان، ط: الثانية، 2015م، ج: 02، المسألة الخامسة، ص: 116. البرهان في أصول الفقه، إمام الحرمين أبي المعالي عبد المالك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ج: 01، ص: 216-222.

[2] اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، تح: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد – الرياض، ط: الأولى، 1999م، ج: 01، ص: 271.

[3] المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1413هـ-1993م، ج: 01، ص: 139.

[4] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، د.ط، ج: 02، ص: 621.

[5] حاشية الكمال ابن أبي الشريف على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر، ابن أبي الشرف المقدسي الشافعي، تح: الشيخ احمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2018م، ص: 90.

[6] الهداية في علم الرواية، محمد بن علي بن يوسف بن الجزري (ت: 833هـ)، تح: أبو المعالي تقي الدين، عبد الفتاح بن محمد بَلغادي القنيطري، (المشهور)، ص: 08.

[7] يُنظر: التوضيح في حل غوامض التنقيح، عبد الله بن مسعود بن تاج الشريعة الحنفي البخاري (ت: 747هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، 2014م، د.ط، ص: 319.

[8] يحتمل أن يكون كتاب: تغيير التنقيح في الأصول

[9] المنار في أصول الفقه، أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت: 710هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2016، د.ط، ص: 128.

وقيل: المستفيض ما تلقته الأمّة بالقَبول بدون عدد، وعليه قول الصيرفي:"هو والمتواتر بمعنى"[1]، وقول الماوردي: "أنَّه أقوى منه"[2]، وقيل: المستفيض الشائع عن أصل كيف كان، وهو أقرب إلى المعنى اللّغوي، وقد يُقال المشهور لما شاع على الألسنة وإن كان غريبًا، أو لا إسناد له، وليس من اصطلاح المحدِّثين.

(**وهو يقتضي علم الطمأنينة فيما نرتضي**) وهو علم تطمئن به النفوس وتظنّه يقينًا، لكن إذا تأملته حق [التأمل][3] علمت أنّه ليس بيقين لاحتمال المواضعة؛ كما في التغيير[4]، وقال الأستاذ وابن فورك: "يُفيد علماً نظرياً" ذكره السُّبكي[5]. فظاهر كلام المؤلِّف تقييدهما ذلك بمشهور تباينت طرقه وسلمت من الضعف والعِلل[6].

(**وما روى الاثنان فالعزيز**) سُمِّي به لعزّته؛ أي: قوته بالطريق الثاني أو قلَّة وجوده، فقد قال ابن حبان أن رواية اثنين إلى الانتهاء لا توجد أصلاً[7].

قال المؤلِّف: "إن أراد رواية اثنين فقط عن اثنين فقط فمسلَّم"[8]، وإلاّ فممنوع لجواز أن يروي جماعة عن أحد اثنين، وأخرى عن الآخر، أو جماعة عنهما معاً؛ كحديث أنس وأبي هريرة

---

[1] ينظر: شرح أَلْفِيَّةِ السُّيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر»، الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1414هـ – 1993م، ج: 01، ص: 212.

[2] اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط: الثانية، ص: 165.

[3] ما بين معقوفتين زيادة في النسخة "ب"؛ لاسْتقامة الكلامِ.

4 بعد البحث لم أعثر على هذا الكتاب.

[5] جمع الجوامع في أصول الفقه، قاضي القضاة تاج الدين بن عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: 771هـ)، تح: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية 2016م، د.ط، ص: 66.

[6] يُنظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 43.

[7] يُنظر: الإحسان في تقريب صحيح، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ التميمي أبو حاتم الدارمي البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ- 1988م، ج: 01، ص: 156.

[8] شرح ألفية السيوطي في الحديث، الشيخ محمد على آدم الأثيوبي، ج: 01، ص: 210.

رضي الله عنهما عند الشيخين مرفوعا:«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[1]. رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، وعن عبد العزيز إسماعيل وعبد الوارث، وروى عن كُلِّ جماعة انتهى[2] تأمّل.

قال ابن قُطْلُوْبَغَا[3]: "وظاهر كلام الحاكم وابن العربي؛ أنه لا يشترط التعدّد في الصّحابي بل فيمن بعده"[4]؛ فإن انفراد الصّحابي عن الرسول ﷺ لا يُعدُّ غرابة؛ كما يُستفاد من كلام الشيخ وغيره[5]، وكلام المؤلِّف في بحث الغرابة يُنظر إليه فتذكَّر[6].

(وليس) العزيز (شرط صحّة يجوز)؛ بل قد يصحُّ الغريب في الصّحيح، واختاره الحافظان[7]، خلافاً للحاكم والجبائي[8]، وادّعى ابن العربي أن ذلك شرط البخاري[9]، وَرُدَّ بِأَوَّلِ حديث في صحيحه؛ فإنّه تَفَرَّدَ به ابن عمر عن رسول الله ﷺ وعلقمة عن عمر، ومحمد عن علقمة، ويحيى

---

[1] صَحِيح البخاري، كِتَاب: الإيمان، بَابٌ: حُبُّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الإِيمَانِ، ج: 01، ص12، رقم: 15.

[2] يُنظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للابن حجر العسقلاني، ص: 53- 54.

[3] قاسم بن قطلوبغا: وَيعرف بقاسم الْحَنَفِيّ، لقب الشّرف أَبُو الْعدْل، السودوني نِسْبَة لمعتق أَبِيه سودون الشيخوني، ولد سنة اثْنَتَيْنِ وَثَمَانمِائَة بِالْقَاهِرَةِ، وَمَات أَبوهُ وَهُوَ صَغِير فَنَشَأَ يَتِيما،أخذ عُلُوم الحَدِيث عَن التَّاج أَحْمد الفرغاني النعماني. يُنظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ط، ج: 06، ص: 184.

[4] حاشية ابن قُطْلُوْبَغَا على شرح نخبة الفكر (نزهة النظر) للحافظ ابن حجر العسقلاني، ابن قُطْلُوْبَغَا، القاسم بن عبد الله، دار الوطن للنشر1999م، د.ط، ص: 55.

[5] مقدمة ابن الصلاح، ص: 374.

[6] النكت على كتاب ابن الصلاح، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1404هـ-1984م، ص: 368.

[7] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدينيحي بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تح: محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، 1405هـ-1985م، ص: 86. مقدمة ابن الصلاح، ص: 374.

[8] نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 29.

[9] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، بن حجر العسقلاني، ص: 51.

عن محمد على الصّحيح[1]، وآخر حديث فيه فإنه تفرد به محمد عن عمارة، وعمارة عن أبي زرعة وأبو زرعة، عن أبي هريرة [2]رضي الله عنه، والجواب عنهما ضعيف، لكن "غالب الغريب ضعيف" صرح[3] به النووي، وقال أحمد: "لا تكتبوا الأحاديث الغرائب فإن عامَّتها عن الضعفاء"[4]. وقال مالك: "شَرُّ الْعِلْمِ الْغَرِيبُ"[5] رواه البيهقي.

(**وما روى الواحد**) ولو في مرتبة واحدة (**فالغريب**) عند الأكثر مطلقاً كان أو نسبياً؛ مثالهُ: ما رواه الربيع عن الشّافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً «**لا يبيع حاضرٌ لبادٍ**»[6] وتفرَّد به الربيع عن الشّافعي، والشّافعي عن مالك (**ويوجبان**) أي: العزيز والغريب (**ما هو المطلوب من عمل**) لا يجابهما غلبة الظنّ وهي كافية فيه، لكن لا يُقدم خبر الواحد على القياس؛ إلاّ إذا كان راويه معروفاً بالفقه والاجتهاد، ولم يُعمل بعد الرواية بخلافه، ولم يكن فيما يكثر وقوعه، وتتوفر [الدّواعي][7] على نقله (**لا العلم في**) سائر (**المواطن**) عندنا.

---

[1] الحديث هو: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...»، صحيح البخاري، بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ، كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، ج: 01، ص: 06، رقم: 01.

[2] الحديث هو: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ..»، صحيح البخاري، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَنَضَعُ المَوَازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيَامَةِ} [الأنبياء: 47]..، ج: 09، ص: 162، رقم: 7563.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 86 .

[4] معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ج: 01، ص: 271.

[5] توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار وهو شرح لكتاب تنقيح الأنظار، بواسطة أبي إبراهيم بن إسماعيل الأمير الصنعاني، ص: 232. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، د.ط، اسْتِحْبَابُ رِوَايَةِ الْمَشَاهِيرِ وَالصُّدُوفِ عَنِ الْغَرَائِبِ وَالْمَنَاكِيرِ، ج: 02، ص: 100، رقم: 1292.

[6] مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت204هـ)، تح: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، 1425هـ - 2004م، كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابٌ: لا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، ج: 03، ص: 155، رقم: 1359.

[7] ما بين معقوفتين زيادة في النسخة "ب".

قال ابن الحاجب: وعليه الأكثرون[1] والسُّبكي هو الحق[2] وابن قُطْلُوْبَغَا هو المختار[3]، وقيل يفيده مُطلقاً؛ لأنه مقبول في أحكام الآخرة بالإجماع، وليست من الأعمال ولأنه ﷺ أرسل أفراد الصحابة إلى الآفاق بالدعوة إلى الإيمان؛ فقال أحمد يطرد، وقيل: لا، قلنا أحاديث الآحرة منها ما تواتر، ومنها ما اعتضد بالكتاب، وما ليس كذلك فلا يفيد إلا الظّن، والرّسل إلى الآفاق و[إن][4] كانت آحادًا؛ إلاّ أن جملتها بلغ التواتر؛ كما في التوضيح[5]، وقيل يُفيده إن كان مسلسلاً بالأئمة الثقات كمالك عن نافع عن ابن عمر (وعندهم) أي: عند المحدثين، (يُفيد) العلم النظري (بالقرائن)،واختاره الإمامان[6]، والغزالي[7]،

والآمدي[8]، وابن الحاجب[9]، والبيضاوي[10]، قال العضد: وهو المختار[11]؛ لأنه لو أخبر ملك بموت ولده المريض، وانضم إليه البكاء، وخروج المخدرات على هيئة منكرة، وإحضار ما يلزم، عُلِم موته علماً لا يتطرق إليه شكٌّ، قلنا حصل العلم بالقرائن لا بالخبر، قالوا بل حصل العلم

---

[1] يُنظر: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، الإمام جمال الدين بن عمر عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب (ت: 646هـ)، د. محقق، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 1985م، ط: الأولى، ص: 86.

[2] جمع الجوامع في أصول الفقه، تاج الدين أبي نصر عبد الواهب بن علي السبكي (ت: 771هـ)، تح: عبد المنعم بن خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، 2016م، د.ط، ص: 67.

[3] يُنظر: مجموعة رسائل العلامة قاسم بن قطلوبغا، قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت: 879هـ)، تح: عبد الحميد محمد درويش، وعبد العليم محمد درويش، دار النوادر، سوريا–لبنان–الكويت، ط: الأولى، 1434هـ–2013م، ص: 548.

[4] ما بين معقوفتين في النسخة "ب": [إنه]. ولعل الأَقربُ لاستِقَامَةِ السِّياقِ المُثْبَتُ.

[5] التوضيح في حل غوامض التنقيح لابن مسعود، ص: 416.

[6] المحصول في علم الأصول للرازي، ج: 01، ص: 277. والبرهان في أصول الفقه للجويني، ص: 221.

[7] المستصفى من علم الأصول، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكاتب العلمية، بيروت–لبنان، 2014م، د.ط، ص: 173.

[8] الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 01 ، ص: 190.

[9] مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب، ص: 61.

[10] منهاج الوصول في علم الأصول، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: 685هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2010م، د.ط، ص: 45.

[11] يُنظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت: 749هـ)، تح: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط: الأولى، 1406هـ / 1986م، ج: 01، ص: 645.

به معها، إذ لولاه جوز العقل موت شخص آخر، قلنا يحتمل المواضعة لبعض الأغراض، وقد تعدّد وقوعه.

(**قيل**) القائل الشيخ[1]، والأستاذ[2]، والشيرازي[3]، والسّرخسي[4]، وأبو يعلى[5]، وابن فورك، وابن كثير[6]، ومن تبعهم كالمؤلف[7]، والجلال[8].

(**ومنه**) أي: ممّا يُفيد العلم النظري بالقرائن (**ما روى البخاري ومسلم**) متفقين أو منفردين ممّا لم ينتقد عليهما، ولم يعارضه مثله؛ لتلقي الأئمة كتابيهما بالقَبول واتفاقهم على جَلَالَتِهِمَا وصحّة مَرْوِيُّهُمَا، وزاد ابن طاهر المقدسي[9] ما كان على شرطهما، (**وليس**) هذا القول (**بالمختار**) كما قاله الشيخ القاسم[10]؛ لأن تلقي الأئمة كتابيهما بالقبول إنما يُفيد وُجوب

---

[1] مقدمة ابن الصلاح، ص: 45.

[2] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، ج: 01، ص: 377.

[3] التبصرة في أصول الفقه، أبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: 476هـ)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، 2013م، د.ط، ص: 175.

[4] المبسوط في الفقه الحنفي، أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: 490هـ)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، 2016م، د.ط، ج: 01، ص:14.

[5] العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: 458هـ)، تح: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض – جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، ط: الثانية، 1410هـ - 1990م، ج: 01، ص: 80 وما بعدها.

[6] الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، 2011م، د.ط، ص: 42.

[7] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 115.

[8] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 94. والبحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، الإمام جلال الدين أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية، 1999م، د.ط، ج: 01، ص: 360.

[9] صفوة التصوف، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت:507هـ)، تح: أبي علي النظيف، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2006م، د.ط، ص: 117.

[10] عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن الشيخ الإمام العلامة وحيد عصره عز الدين أبو محمد السلمي الدمشقي ثم المغربي، ولد سنة سبع أو ثمان وسبعين وخمس مائة، وقد سمع الحديث من ابن طبرزد. يُنظر: طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: د. أحمد عمر هاشم، د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ–1993م، ص: 873.

العمل بما فيهما عن غير تَردّد ونظر، ولا يلزم من ذلك إفادة العلم والقطع بأن ما فيهما من كلامه ﷺ، ولذا قال النووي: "الأكثرون والمحقّقون على خلافه"[1]، وقد أنكر ابن برهان وابن عبد السّلام على من قال به أشدّ الإنكار[2]، لا يُقال إذا كان الشيخان كغيرهما في العمل للاتفاق على وجوب العمل بكلّ ما صحّ، وإن لم يخرجه الشيخان فلا مزيّة لكتابيهما، والإجماع على خلافه؛ لأنّا نقول المزيّة كون أحاديثهما أصحُّ الصحيح، فَتُقَدَّمُ عند المعارضة. (**وإن أتى الإغرابُ في أصل السّند**) بأن رواه عن الصّحابي الواحد تابعي واحد سواء استمرّ التفرد أو لا بأن رواه عنه جماعة؛ كما قال المؤلف[3]. (**فسمّ فرداً مطلقًا**) كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته[4]؛ تفرّد به ابن دينار عن ابن عمر، (**أو انفرد من بعد**) أي: من بعد التّابعي، بأن يكون التفرّد في الأثناء، (**فا**)لفرد (**النسبيّ**) لحصول التفرد فيه بالنسبة إلى شخص معيّن، وإن كان الحديث باعتبار صدره مشهوراً، والفرد والغريب، وإن ترادفا اصطلاحاً (**لكن فرّقوا**) بينهما في الاستعمال (**بوسمه**) أي: بتسمية الفرد النسبيّ، (**الغريب حيث أطلقوا**) وتسمية الأوّل بالفرد من غير تقييد تأدباً مع الصّحابي والتّابعي أن يسمّى حديثهما غريبا لإشعاره بالوهن، ولذا غلب استعماله عرفاً فيما لا يصحّ.

ولمّا فرغنا عن تقسيم الخبر قسّمنا بعض أنواع أنواعه وهو:

المقبول من الآحاد إلى أربعة أقسام؛ لأن القَبول إمّا لاجتماع صفات الحسن، أو لتعدُّد الطرق.

الثاني الحسن لغيره، والأوّل إمّا لاجتماع أعلاها وأكملها [....] أولا، الأوّل الصحيح لغيره والثاني الحسن لعينه.

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 28.

[2] ينظر: تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 65-66.

[3] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 54.

[4] حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الله بن دينار: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول:«نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاءِ وعن هِبَتِهِ». صحيح البخاري، كتاب العتق، بَابُ بَيْعِ الوَلاَءِ وَهِبَتِهِ، ج: 03، ص: 147. رقم: 2535. وفي كِتَابُ الفَرَائِضِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوَالِيهِ، ج: 08، ص: 155، رقم: 6756.

فقلنا (**وما رواه ثقة**) أي: عدل ضابط؛ فتخرج رواية الكافر والفاسق والمستور، وسيأتي تفصيله، والمجهول عيناً أو حالاً، والمعروف بالضَّعف، والمغفّل، والمجنون، والمعتوه، والصبيّ لعدم الثقة بروايتهم، إذ لا زاجر لهم عن الكذب إلا أن يكون الصبيُّ مدركاً عند التحمّل بالغاً عند الرواية، وقد أجمع الصّحابة والتّابعون على قَبول رواية جماعة من الأحداث؛ كابن عباس، وابن الزبير، وأبي الطُّفَيل.

و**العدالة**: مَلكة تَمنع عن اجتناب الكبائر وصغائر الخِسَّة، ورذائل المباحات، وضابطها اجتناب ما يدلُّ على عدم اكتراث فاعله بدينه ومروءته، وبلوغه إلى حدٍّ لا يُبالي بعده بالكذب على النبي ﷺ بالأغراض الدنيوية، وقيل: هي السَّلامة عن الفسق الظّاهر، فالمستور عدل، وإنما تُردُّ رواية الكافر، وإن كان الكذب حراماً في سائر الأديان؛ لأنه يسعى في هدم دين الإسلام تعصُّباً؛ فَيُرَدُّ قوله في أموره ويَطَّرِدُ ذلك حسماً لمادة الفساد.

و**الضبط**: الاحتياط في النقل، وشرطه السّماع المقرون بالفهم والحفظ، وهو قسمان:

ضبط صدر: وهو أن يحفظ ما سمع بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

و**ضبط كتاب**: وهو أن يحفظه بالكتابة؛ مع كمال الصيانة من حين السّماع إلى وقت الأداء، ولا يُشترط في الراوي البصر والحرية والرجولية ومجالسة العلماء وسماع الحديث ومعرفة نسبه، واشترطها بعضهم، ونُسِبَ إلى أبي حنيفة[1] اشتراط الفقه.

قال المؤلف: والظّاهر أنه عند المخالفة والتفرّد فيما تعمّ به البلوى[2]، وقد مرّ نحوه (**متصلاً**) بأن يَسْلم إسناده من سقُوط، والإطلاق ليَعُمّ المرفوع والموقوف، فيخرج المنقطع والمعضل والمعلَّق والمرسل عند من لا يقبله.

---

[1] مسند أبي حنيفة برواية أبي محمد عبد الله ابن الحارث الحارثي، أبي محمد عبد الله ابن الحارث الحارثي (ت: 340هـ)، تح: أبو محمد الأسيوطي، دار الكتب العلمية، 2008م، ص: 144، الرقم: 374. وتدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي، ص: 46.

[2] هذا الكلام منسوب لشيخ للحافظ ابن حجر العسقلاني. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي، طبعة دار الكتب العلمية، ص: 46. وأوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكرياء بن محمد بن يحي الكاندهلوي، تح: أيمن صالح

(**وليس شاذاً**) قيل الشَّاذُّ: ما خالف رواية أوثق [منه][1]، وهو المشهور، وقيل: ما تفرَّد به الثّقة أو الرَّاوي مطلقًا، وقيل: ما كان سوء حفظ راويه لازمًا، وقد تبعنا في اشتراطه الحافظين[2] ومن تبعهما، وفيه نظر على الأقوال [الثلاثة][3]؛ أمّا على الثاني؛ فلأنّ المختار عدم اشتراط العدد، وأمّا على الثالث؛ فلإغناء الضبط عنه، وأمّا على الأول فلأن [الإسناد][4]إذا اتصل برواية الثّقات وانتفت عنه العلل، لم يَقدح في صحته مخالفة الثقة لأوثق منه؛ لجواز كونه من باب الصّحيح والأصح، ولذا ينسخ الكتاب بالسّنة ويخصّ بها.

قال المؤلف: ولم أر عن أئمة الحديث المتقدمين [اشتراطه][5] بل صَنيعهم يُخالفه، فقد أخرج الشيخان قِصَّةَ جَمَلِ جَابِرٍ من طرق[6]؛ وفيها اختلاف في قدر الثّمن وفي اشتراط الركوب[7]، وقد رجّح البخاري الطُّرق التي فيها الاشتراط[8]، وكون الثمن أُوقِيّة[9] على غيرها مع تخريج المرجوح

شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2010م، ج: 01، ص: 223، وذلك بلفظ: قال شيخ الإسلام: "والظّاهر أن ذلك إنما يشترط عند المخالفة والتفرّد فيما تعمّ به البلوى".

[1] ما بين معقوفتين سقط في النسخة "ب".

[2] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 32. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 119.

[3] ما بين المعقوفتين في النسخة "أ": الثلثة، على اعتبار أن الألف بعد اللام محذوفة، وقد أثبت هذه الكلمة والكلمات المشابهة (الحيوة، الصلوة، ...) بالرسم القياسي بدل الرسم العثماني، كما هي مثبتة في النسخة "ب".

[4] ما بين المعقوفتين اختلاف كُتِبَت في النسخة "ب": [إسناد]، وَلعل المُثْبت في المتن هو المناسب للسياق.

[5] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [اشتراط]. وربما ما هو مُثبتٌ أجدر؛ لأن الهاء تعود على العدد.

[6] منها: ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما في مواضع كثيرة مطولا ومختصرا، فمنه: كِتَابُ الرِّضَاعِ، وفي باب: بَابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالحُمُرِ...، ج: 03، ص: 62، رقم: 2097. وصحيح مسلم، كِتَابُ الرِّضَاعِ، بَابُ: اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ الْبِكْرِ، ج: 02، ص: 1089.

[7] اختلافهم في أصل الثمن من أوقية إلى ست أواقي زاد البخاري بثمان مائة درهم وفي رواية بعشرين دينارا وأكثر الروايات أوقية كما نقله البخاري عن الشعبي. يُنظر: بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، يحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي (ت: 893هـ)، دار صادر، بيروت، د.ط، ج: 02، ص: 239.

[8] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط: الأولى، 1996م، ص: 28.

[9] **أُوقِيَّة**: جَمْعُها الأَوَاقِيّ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَكَانَتِ قَدِيمًا عِبَارَةً عَنْ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تح: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م، د.ط، ج: 01، ص: 80.

أيضا، وأمثلته كثيرة، وليس كل صحيح يُعمل به بدليل المنسوخ، وعلى تسليم ضَعف المرجوح فلا وجه لجعل انتفائه شرطاً للصحّة؛ بل إذا وُجدت الشروط؛ حُكِم بها حتى يظهر الشذوذ، فإنّ الأصل عدمه كما في التدريب[1]، وهذا المقام من مَزَالِ الأقدام وميادين الأقلام (**ولا مُعَلَّلاً**) فيخرج ولا يحتاج إلى التقييد بعلّة قادحة؛ كما يُستفاد من تعريفه، ولم [نذكر][2] الإنكار؛ لأن المنكر كالشّاذ عند الحافظين[3]، فذكره مُغْنٍ عنه وأَسْوَءُ حالاً عند غيرهما؛ فيفهم بالأوَّل، ولم يشترط الخطابي الآخرين تبعا للأصوليين والفقهاء؛ كما في التدريب[4]، وكلّما اجتمعت فيه الشروط المذكورة؛ (**فهو الصّحيح**) فعيل بمعنى فاعل من الصّحة، وتُستعمل حقيقة في الأجسام، ومجازًا أو استعارة تبعيّة في المعاني، والحكم بها إنّما هو للإسناد دون المتن، وإطلاقها عليه تسامح، ولا يُردّ المتواتر الذي لم يجمع الشروط؛ لأن المعرف قسم من الآحاد.

وقولنا (**ظاهراً**) أي: باعتبار الظاهر، فإن كذب الرّاوي وصدقه لمّا كانا خفيَّين [أُدِيرَ][5] الحكم على أسبابها الظاهرة، وجُعلت [مداراً][6]للقَبول وعَدَمِهِ، كما هو القاعدة في امتثاله؛ كالقصر والاستبراء، وليس الحكم باعتبار نفس الأمر؛ لجواز صدق الكاذب وخطأ الصادق، خلافاً لمن زعمه.

وقولنا (**للعين**) أي: لعينه احترازاً عن الصّحيح لغيره؛ وهو: الحسن الذي تقوّى بالمتابعات ونحوها حتى ترقَّى إلى الصّحة، ولـمَّا كانت مراتبه متفاوتة بتفاوت الأوصاف المقتضية للتّصحيح، قلنا (**أصحُّه متفق الشيخين**) محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجّاج النيسابوري، أعني ما في صحيحيهما الذين هما أصحّ الكُتب بعد القرآن لاتفاق العلماء على تلقّيهما بالقَبول[7]، والمتفق ألف وسبعمائة حديث على المختار، وقد أفردتها بالتأليف، (**ثم**

---

[1] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 43.

[2] ما بين معقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [يذكر].

[3] مقدمة ابن الصلاح، ص: 118.

[4] مقدمة ابن الصلاح، ص: 42.

[5] ما بين معقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [أوير]. وربما يكون وقع لبس للنّاسخ الذي كتب الدّال واوًا.

[6] ما بين معقوفتين اختلاف في النسخة "ب":[مدار].

[7] يُنظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 26.

البخاري) على الصّواب؛ كما في التقريب[1]، قال المؤلف: "وعليه الجمهور لأنه؛ أوثق شرطاً وأقوى اتصالاً وأتقن رجالاً"[2]:

أمّا الأول: فلأنه لا يكتفي بالمعاصرة بخلاف مسلم.

وأما الثاني: فلأن ما انتُقِد عليه ثمانون حديثا وعلى مسلم مائة وعشرون.

وأما الثالث: فلأن من انفرد بالإخراج لهم عن مسلم أربعمائة وثمانون، تُكلِّم منهم في ثمانين، ومن انفرد بهم مسلم ستمائة وعشرون، تُكلِّم منهم في مائة وستين، على أن البخاري لم يُكثر من تخريج أحاديثهم وأكثرهم من شيوخه الذين جالسهم، وكان أَعْرَفُ بهم ممّن جرّحهم بخلاف مسلم، واتفق الحفّاظ على أنه أَجلَّ منه، وأعرف بالصناعة[3]، حتى قال الدارقطني: "لَوْلَا الْبُخَارِيُّ لَمَا رَاجَ مُسْلِمٌ"[4].

ونقل ابن أبي جمرة[5]: أنّ صحيحه ما قرئ في شدّة إلّا فُرجت ولا كان في مركب إلا سلم[6]؛ كما في التدريب.

ومن أدلة تفضيله أنه أسبق، فقد [قال][7] الحافظان: أنّه أوّل ما صُنِّف في الصّحيح المجرَّد[1]؛ روى ابن معقل عن البخاري أنّه قال: "كنّا عند إِسْحَاقُ بنُ رَاهْوَيْه فقال: لو جمعتم كتاباً

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 18.

[2] يُنظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 72-73.

[3] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 208.

[4] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر، ص: 74، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 43.

[5] لم أجد له ترجمة في حدود بحثي إلا عند الزركلي: عبد الله بن سعد بن سعيد ابن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، أبو محمد: من العلماء بالحديث، مالكي، من كتبه " جمع النهاية"، اختصر به صحيح البخاري. يُنظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر- أيار –مايو، 2002م، ج: 04، ص: 89.

[6] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 67.

[7] ما بين معقوفتين سقط في النسخة "ب". ويبدوا أنه سقط سهوا من الناسخ.

مختصراً لصحيح سنة النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي فجمعت الصّحيح في بضع عشرة سنة"[2]، ولا يرد الموطأ ومسند الدارمي وأحمد؛ لأن فيها غير الصحيح، ونظر فيه مغلطاي[3] بما أُجيب عنه في المطولات.

وقد كانت الآثار في عصر التّابعين غير مدونة ولا مرتّبة لسعة الحفظ المغني عنهما؛ ولأنهم كانوا نُهوا عن كتابتها كما في صحيح مسلم لئلا تلتبس بالقرآن[4]، فلمّا ظهرت البدع وفشا الكذب دُونت مخروجة بأقوال الصّحابة وفتاوى التَّابعين، ثم أفردوا أحاديث رسول الله ﷺ على رأس المائتين بالمسانيد، وفي الفتح أوّل من دَوّن الحديث الزُّهري بأمر عمر بن عبد العزيز[5]، وفي صحيح البخاري كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ اِبْنِ حَزْمٍ[6]، ولفظ أبي نعيم إلى الآفاق[7]«انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ»[8].

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، محيي الدين أبي زكرياء يحي بن شرف النووي (ت: 676 ه)، تح: محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الأولى، 1985م، ص: 26، مقدمة ابن الصلاح، ص: 27.

[2] فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: 852ه)، تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، د.ط، 1379م، مقدمة الفصل الأول في بيان السبب الباعث لأبي عبد الله البخاري على تصنيف جامعه الصحيح، وبيان حسن نيته في ذلك، ج: 01، ص: 07.

[3] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 42.

[4] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ.....: " لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ ...مِنَ النَّارِ". صحيح مسلم،كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَابُ التَّثَبُّتِ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ج: 04، ص: 2298، رقم: 3004.

[5] يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ج: 01، ص: 130.

[6] عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ مُحَمَّدِ: ابْنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، الإِمَامُ، الحَافِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ وطائفة، حَدَّثَ عَنْهُ: الزُّهْرِيُّ وَآخَرُوْنَ، تُوُفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلاَثِيْنَ وَمائَةٍ. وَقِيْلَ: بَلْ تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلاَثِيْنَ وَمائَةٍ. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 05، ص: 315.

[7] تاريخ أصبهان ذكر أخبار أصبهان، أخرجه أبو نعيم الأصبهاني (ت: 430ه)، سيَّد كسْرَوي حَسَن، عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أهل الآفاق: «انْظُرُوا إِلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاجْمَعُوهُ واحفظوه فَإِنِّي أخافُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ»، ج: 01، ص: 366.

[8] صحيح البخاري، كِتَابُ العِلْمِ، بَابٌ: كَيْفَ يُقْبَضُ العِلْمُ، ج: 01، ص: 31، رقم: 100.

قال الجلال: "وكان ذلك على رأس المائة"[1]، قال المؤلف: "ولم يُصرح أحد بأصحيَّة مسلم"[2]، وأما قول أبي علي النيسابوري: "ما تحت أديم السّماء أصحُّ من كِتاب مسلم"[3]؛ فمحمول على ما عداه؛ كحديث «مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ[4] وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ[5] أَصْدَقَ لَهجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ»[6] فإنه ليس أصدق من الصديق، وما نُقل عن ابن حزم من تفضيل صحيح مسلم فراجع إلى التفضيل بجودة الوضع والترتيب، وقيل: "أنه لم ير صحيح البخاري"؛ كما في التدريب[7]، وحكى ابن الملقن: "أن الصحيحين سواء"[8]،

وإليه مال القرطبي[9].

وفي البخاري بدون المتابعات والمكرّر والموقوف والمعلّق ألفان وخمس مائة وثلاثة عشر حديثًا[10] خلافاً لمن توهّم غيره (**فمسلم**) لمشاركته البخاري في تلقي كتابه بالقَبول واختصاصه

---

[1] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 45.

[2] نزهة النظر لابن حجر، ص: 73.

[3] تذكرة الحفاظ، الامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748هـ)، تح: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، 2012م، ج: 01، ص: 126.

[4] **الخَضْراءُ**: السَّمَاءُ لخُضْرَتِها؛ صِفَةٌ غَلَبَتْ غَلَبَةَ الأَسماء. يُنظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة، 1414هـ، ص: 124.

[5] **الغبراء**: الأَرْض وَفِي الحَدِيث؛ وَمن السنين الجدبة، وَبَنُو غبراء وهم الْفُقَرَاء المحاويج. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ج: 02، ص: 643.

[6] سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، 1395هـ1975م، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ ﷺ ...، ج: 05، ص: 669، رقم: 3801. **قال الترمذي**: "وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ".

[7] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 44.

[8] يُنظر: المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر – السعودية، ط: الأولى، 1413هـ، ج: 01، ص: 60.

[9] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 45.

[10] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 48.

بجمع طرق الحديث في مكان واحد بأسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، وإيراد كل شيء في بابه، ولا يَرُدُّ روايته عن الضعفاء؛ لأنهم ثقات عنده، وقد أخرج عنهم في المتابعات والشواهد لا في الأصول؛ أو لأن ضعفهم حصل بعد أخذه عنهم؛ كاختلاط: أحمد بن عبد الرحمن[1] بعد خروج مسلم من مصر، أو أنّه يروى عنهم ما ثبت عنده من رواية غيرهم لعلو إسنادهم، وقد أنكر عليه أبو زرعة روايته عن جماعة فأجاب بذلك.

وفيه بإسقاط المكرر نحو أربعة آلاف حديث على الراجح[2]، (**فما أتى على شرطهما**) أي: برجالهما إذْ لا شرط لهما في كتابيهما قاله النووي[3]، وأما قول ابن طاهر: شرطهما إن يخرجا الحديث المجمع على توثيق رواته إلى الصحابي المشهور[4]، فردَّه العراقي؛ بأن النسائي ضعف جماعة أخرجا لهما[5]، وظاهر الترتيب تقديم ما تفرد به مسلم على ما جاء على شرطهما أو مساواته له وبه جزم المؤلف[6]، وقال الشيخ قاسم: الذي يقتضيه النظر أن ما كان على شرطهما، وليس له علّة مقدم على ما أخرجه مسلم[7]؛ لأن قوة الحديث إنّما هي بالنظر إلى رجاله لا بالنظر إلى كونه في كتاب كذا، وزعم أن ما في الصحيحين متلقي بالقبول بخلاف ما جاء برواية رجالهما ضعيف،[وما][8] معنى التلقي ومن الذي تلقى انتهى،

---

[1] بحشل أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن: الحافظ العالم المحدث، أكثر عن: عمه جدا، وعن: الشافعي وجماعة. وقال: ابن حبان في (الضعفاء) : جعل يأتي عن عمه بما لا أصل له، كأن الأرض أخرجت له أفلاذ كبدها. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 12، ص: 319. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، تح: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1413هـ، ج: 02، ص: 26.

[2] شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، ج: 01، ص: 117.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 28.

[4] شروط الأئمة الستة، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: 507هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1984م، ص:17.

5 شرح التبصرة والتذكرة، الإمام الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)،ج: 01، ص: 126.

[6] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر، ص: 76.

[7] القول المبتكر على شرح نخبة الفكر للقاسم، ص: 57.[كلام القاسم لا ينتهي هنا]

[8] ما بين معقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [ولا]. ربما المناسب للسياق ما هو مُثبت.

وهذا الكلام كما تراه لا يخلو عن وجه ووهن.

(**فما**) أتى على شرط البخاري، (**فما**) أتى على شرط مسلم، ويحتمل كونهما منصوبين بنزع الخافض أو على التميّيز، بحمل الأوّل على العموم وما ذكر باعتبار الجملة، وإلّا فقد تُعضد القرائن ما في غير الصّحيحَين، فيقدم على ما فيهما، وفي التدريب :"أصحّ الكتب بعد الصّحيحين صحيح ابن خزيمة ثم ابن حبان ثم أبي عوانة ثم الحاكم ثم الموطأ، وأجوده رواية القُعنبي"[1]؛ فقد قال أبو جعفر[2]: "أنه تقدّم الخمسة وضعاً ولم يتأخر عنها رتبةً"[3]، وقول الشافعي:"وما بعد كِتاب الله أصحُّ من موطأ مالك"[4]؛ فقيل وجودها، وأما تأخر [الحاكم][5]عمّا قبله فتساهله في التّصحيح، وقد لخّص الذهبي مستدركه وتعقّب كثيراً منه[6]، وذكر أن فيه نحو مائة حديث موضوعة، حتى اعتذر عنه المؤلف بأنه مات قبل تبييضه، قد اتفق الحفَّاظ على أن تلميذه البيهقي أشدّ تحرّياً منه؛ كما في شرح المهذب[7]، (**ولم يفت منه**) أي من الصّحيح.

(**الأصول الخمسا**[8]) وهي الصحيحان وأبو داوود والترمذي والنسائي (**إلا القليل فأعتمدها درسا**) قال النووي: "وهو الصواب"[9]، ونظر فيه العراقي بقول البخاري:"أحفظ مائة

---

[1] تدريب الراوي شرح تقريب النووي للسيوطي، ص: 52.

[2] محمد بن عبد الوهاب بن الزُّبَيْر، أبو جعفر الحارثيّ، الكُوفيُّ ثمّ البَغْداديُّ: رأى سُفْيان الثَّوريّ، وَسَمِعَ: أبا شهاب الحَنّاط وجماعة، وَعَنْهُ: عبد الله بن أحمد وآخرون، مات سنة سبْعٍ وعشرين، قال الدارقطني: ثقة وله غرائب. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 05، ص: 678.

[3] تدريب الراوي شرح تقريب النووي للسيوطي، ص: 67.

[4] الاستذكار، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 2018م، د.ط، ج: 01، ص: 12.

[5] ما بين المعقوفتين اختلاف في "ب": [الحكم]. وهذا خطأ من الناسخ.

[6] قام الحافظ الذهبي بتلخيص كتاب " المستدرك على الصحيحين للحاكم" وسماه: مختصر استدراك على الصحيحين.

[7] المجموع شرح المهذب للنووي، ج: 06، ص: 75.

[8] الأصل أن تُكتب "الخمسة"، لكن للضرورة الشعرية كتبت في النظم "الخمسا" بالألف.

[9] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 26.

ألف حديث صحيح"[1]، وأُجيب بأنه عَدَّ المكرر والموقوف، أو أراد الكثرة، فإن الصحاح التي بين أظهرنا لا تبلغ خمسين ألفًا؛ ويَبْعُد أن يحفظ رجل واحد ضِعف ما عند الأئمة، ويَرده قول أحمد: "صحّ عن رسول الله ﷺ سبعمائة ألف ونيف"، كما في التدريب[2].

ولعلّ الأحاديث اندَرسَت بموت حامليها وضَعُفت بِضَعف ناقليها، ومن هنا تعلم جهل من يعترض على أحد من المجتهدين الأربعة بِضَعف دليله، أو عدم مستنده،

قال الجلال: "ولم يَعُد النووي سنن ابن ماجة لكن اشتهر بعده ذلك"[3]، وأوَّل من ضمَّها ابن طاهر المقدسي[4] وتابعه [الحفّاظ، وقال][5] المزي: "كل ما انفرد به ابن ماجة عن الخمسة فضعيف"[6]؛ أي من الرجال، وإلاّ فقد انفرد بأحاديث صحيحة قاله المؤلف[7]، والمراد بسنن النسائي الصغرى؛ صرح به السّبكي، وصرّح ابن الملقّن بأنها الكبرى وفيه نظر[8]؛ كما في التدريب[9]، وفي الكلام إشعار بأن الشيخين لم يستوعبا الصحيح، ولا التزما الاستيعاب[1]، كما صرّحا به[2]، فإلزام الدارقطني وغيره لهما بأحاديث جاءت على شرطهما ليس في محله،

---

[1] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 117. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: 804هـ)، تح: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1417هـ - 1997م، ج: 01، ص: 121.

[2] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 51.

[3] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 51.

[4] المبهج الأنيس في علم مصطلح الحديث، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748هـ)، تح: محمد عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، 2017م، د.ط، ص: 20.

[5] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[6] تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الطبعة الأولى، 1326هـ، ج: 09، ص: 531.

[7] النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د.ط، ج: 01، ص: 485.

[8] التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط: الأولى، 1429هـ - 2008م، ج: 01، ص: 421.

[9] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 109.

وإشارة إلى ضعف قول ابن الأخرم[3]: لم يفتهما إلا القليل[4]، وقول المؤلف: "أن مراده بالنسبة إلى ما اطلعا عليه مردود"[5]، بقول البخاري: "وما تركت من الصحاح أكثر"[6]، نقله الحازمي[7] والإِسْمَاعِيلِيُّ فتأمّل.

(**وابن الصّلاح لا يرى تصحيح من *** في عصرنا**) وكذا التحسين والتضعيف لكثرة الرواة، وقصور الأهلية، بل يقتصر على ما ورد عن الأئمة في ذلك، ولا يُردُّ تحسينه حديث البسملة لجواز أن يكون ناقلا أو يخصّ الحكم بالتّصحيح أو بغيره.

(**والنووي جوّزن**) لمن تمكّن وقويت معرفته؛ لأن الشروط لا تختص براوٍ معين، فمتى وجدت في أحد؛ رتب عليها مقتضاها، قال العراقي: "وهو الذي عليه عمل أهل الحديث"[8]، فقد صحّح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا، وقد اعترض على الشيخ كل من اختصر كلامه، وخالفه حفّاظ عصره ومن بعدهم؛ كابن القطان، والضياء،

---

[1] فَإِنَّ الْمُسْتَدْرَكَ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ كِتَابٌ كَبِيرٌ، يَشْتَمِلُ مِمَّا فَاتَهُمَا عَلَى شَيْءٍ كَثِيرٍ، وَإِنْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي بَعْضِهِ مَقَالٌ فَإِنَّهُ يَصْفُو لَهُ مِنْهُ صَحِيحٌ كَثِيرٌ. مقدمة ابن الصلاح، ص: 20.

[2] اعْتِرافٌ صَرِيحٌ مِنْهُمَا بِأَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا فِي كِتَابَيْهِمَا كُلَّ الصّحِيحِ.

[3] محمد بْن يعقوب بْن يوسف الشَّيْبانيّ الحافظ، أبو عبد الله بْن الأخرَم النَّيْسابوريُّ، رَوَى عَنْهُ: أبو بَكْر الصِّبْغيّ، وأبو الوليد الفقيه، توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة. يُنظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: 629هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط: الطبعة الأولى، 1408هـ-1988م، ص: 125.

[4] يُنظر: النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ-2007م، ج: 01، ص: 130.

[5] يُنظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 75.

[6] **محاسن الاصطلاح للبلقيني: ص: 41.** يُنظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، د.ط، ص: 10.

[7] مُحَمَّد بْن مُوسَى بْن عُثْمَان بْن مُوسَى بْن عُثْمَان بْن حازم الحافظ أَبُو بَكْر الحازميّ، الهَمَذَانيّ: وُلِد سنة ثمان وأربعين وخمسمائة، صنف فِي علم الْحَدِيث عدة مصنفات، وتُوُفِّيَ فِي ثامن وعشرين جُمادى الأولى. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 12، ص: 789.

[8] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 130.

والمنـذري، والـدمياطي، والمـزّي، والسّـبكي، والتّخصـيص بالعصـر المتقـدم دعـوى لا يـتم عليهـا دليل.

(**وليس إسناد على ما حققا**) أي: حقّقه الحافظان، (**يُقال أنّه أصحّ**) من غيره (**مُطلقًا**) [قالا][1]: وهو المختار، قال المؤلف: "وهو المعتمد"[2]، وخالف في ذلك جماعة، فقال أحمد وابن راهويه: "أصحّ الأسانيد الزهري عن سالم بن عبد الله عن عمر عن أبيه"[3]، وقال ابن المديني: "أصحّها ابن سيرين عن عبيدة عن علي"[4]، وقال ابن معين: "أصحّها الأعمش عن النّخعي عن علقمة عن ابن مسعود"[5]، وقال ابن المبارك: "أصحّها الثوّري عن منصور عن النخعي عن علقمة عن ابن مسعود"، وقال وكيع: "أصحّها شعبة عن عمرو بن مرّة عن مرّة عن أبي موسى الأشعري"[6]، وقال النّسائي: "أصحّها الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر"[7]، وقال أبو حاتم: "أصحّها يحي بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر"، وقال عبد الرزاق وابن أبي شيبة: "أصحّها الزهري عن زين العابدين ابن الحسين[8] ابن علي عن أبيه عن جدّه"، وحُكي عن أحمد: "أن أصحّها حمّاد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر"، وحُكي عن ابن معين:" أن أصحّها عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة"، وقيل أصحّها يحي ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقيل أصحّها شعبة عن قتادة عن ابن المسيب عن عامر أخي أم سلمه عنها،

---

[1] ما بين المعقوفتين في النسخة "ب": وقالا، بزيادة حرف العطف

[2] يُنظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ج: 01، ص: 294.

[3] فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، ص: 13.

[4] محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح، الإمام سراج الدين عمر البلقيني (ت: 805هـ)، تح: خليل المنصور، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ص: 15. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، تح: صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، د.ط، ص: 20.

[5] فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، ص: 20.

[6] البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطي، ج:01، ص: 20.

[7] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 42. النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، ص: 48.

[8] علي بن الحسين ابن الإمام علي بن أبي طالب الهاشمي: ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، السيد، الإمام، زين العابدين الهاشمي، العلوي، المدني، يكنى: أبا الحسين،ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ولد في: سنة ثمان وثلاثين ظنا، وحدث عن: أبيه؛ الحسين الشهيد. يُنظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج: 04، ص: 387.

وقال البخاري: أصحّها مالك عن نافع عن ابن عمر[1]، وبه صدَّر العراقي[2]، وإليه مال الجلال[3]، وزاد التميمي فيه الشافعي[4]؛ إذ لم يأخذ عن مالك أجل منه، وسمّاه [سلسلة][5]الذّهب[6]، ونقضه مغلطاي بأبي حنيفة[7]، إن نظر إلى الجلالة، فإنه أخذ عن مالك، كما ذكره الدارقطني والخطيب، وبابن وهب والقُعنبي إن نظر إلى الضّبط والإتقان، وأجاب البُلقيني كغيره: "بأن رواية أبي حنيفة عن مالك لم تشتهر كاشتهار رواية الشافعي عنه"[8]، وقال المؤلف:" لم تثبت على أنها وقعت أثناء المذاكرة"[9]، وقال العراقي: "أنها ليست من رواية مالك عن نافع فليست مما نحن فيه"، وأما ابن وهب والقُعنبي فقال المؤلف والبُلقيني والعراقي: "ليسا بأوثق من الشافعي"[10]، فلا إشكال كما في التدريب[11]، وزاد بعضهم فيه أحمد إذ لم يأخذ عن الشافعي أوثق منه، وسمّاه عقد الجوهر[12]، ولم يقع في المسند كذلك إلاَّ حديث: «**لا يبع**

---

[1] تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت: 676هـ)، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، د.ط ج: 01، ص: 91. والنكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: 794هـ)، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، ج: 02، ص: 604.

[2] أي صدر بها العراقي ألفيته. يُنظر: ألفية العراقي، (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث)، ط: مكتبة دار المنهاج، ج: 01، ص: 94.

[3] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 35.

[4] مقدمة ابن الصلاح، ص: 16.

[5] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[6] سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ).

[7] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 52.

[8] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 36.

[9] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 52.

[10] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 52، محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت: 805هـ)، تح: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 1999م ص: 16، شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 107

[11] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي الإمام السيوطي، ص: 40.

[12] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي الإمام السيوطي، ص: 40.

بعضكم على بيع بعض»[1]،[**«ونهى عَنِ النَّجْشِ»**[2]][3]، **«ونهى عن بيع حَبَل الحَبَلَةِ»**[4]، **«ونهي عن المزابنة**[5]**»**[6]، وهو في الصحيحين من طريق آخر، وقد جزم الحافظ العلّاي: "بأنه أصح حديث في الدنيا"[7]، وقال ابن تيمية: "اتفق أهل العلم بالحديث على أنَّ أصحّ الأحاديث ما رواه أهل المدينة، ثم أهل البصرة[8]، ثم أهل الشام[9]"[1].

---

[1] صحيح البخاري، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لاَ يُحَفِّلَ الإِبِلَ، وَالبَقَرَ وَالغَنَمَ وَكُلَّ مُحَفَّلَةٍ، ج: 03، ص: 71، رقم: 2150. وصحيح مسلم،كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرُكَ: 02، ص: 1032، وقد ذكر في عدة مواضع رقمها: [1515،1412، 2563، 2564].

[2] صحيح البخاري،كِتَابُ الحِيَلِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَاجُشِ، ج: 09، ص: 24، رقم: 6963. وصحيح مسلم، كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ... التَّصْرِيَةِ، ج: 03، ص: 1156، رقم: 1516.

[3] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[4] صحيح البخاري،كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ بَيْعِ الغَرَرِ وَحَبَلِ الحَبَلَةِ، ج: 03، ص: 70، رقم: 214. وصحيح مسلم، كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ، ج: 03، ص: 1153، رقم: 1514.

[5] صحيح البخاري،كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ بَيْعِ الزَّبِيبِ بِالزَّبِيبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ ج: 03، ص: 73، رقم: 2171. وقد ذكره في الكثير من الواضع وهي رقم: [2072، 2058، 2056، 2080، 2205، 2207، 2381].

وصحيح مسلم،كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ إِلَّا فِي الْعَرَايَا، ج: 03، ص: 1186، رقم: 1539.وقد ذكره في الكثير من المواضع رقم: [1540، 1542، 1536، 1546]

الْمُزَابَنَةِ: وَهِيَ بَيْعُ الرُّطَبِ عَلَى النَّخْلِ بِالتَّمْرِ، وَقَدْ نُهِيَ عَنْهُ نَهْيًا عَامًّا. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، دار الكتبي، ط: الأولى، 1414هـ - 1994م، ج: 07، ص: 76.

[6] مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م، ج: 05، ص: 271، رقم: 5862. أخرجهم في حديث واحد حيث قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عِنِ ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "لا يبيع بعضكم علي بيع بعض"، ونهى عن النَّجْش، ونهى عن بيع حَبَل الحَبَلة، ونَهى عن المزَابنة، والمزابنة: بيع الثمر بالتمْر كيلاً، وبيعُ الكَرم بالزبيب كيلاً. وهو في الحقيقة أربعة أحاديث.

[7] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 39.

[8] **البصرة:** وهما بصرتان: العظمى بالعراق وأخرى بالمغرب، أولا بالعظمى التي بالعراق، وتقع في جنوب غرب مدينة بغداد. يُنظر: معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الثانية، 1995م، ج:01، ص: 430.

[9] **الشام:** بلاد كثيرة وكور عظيمة وممالك، وقسمت الأوائل الشام خمسة أقسام: الأول فلسطين، والشام الثانية مدينتها العظمى طبرية والغور واليرموك، والثالثة الغوطة، والرابعة أرض حمص، وهي اسم لجميع ذلك من البلاد والكور، وأول طول

قال أحمد بن صالح[2]: "وأثبت أسانيد أهل المدينة[3]: إسماعيل بن أبي حكيم[4] عن عبيدة ابن سفيان عن أبي هريرة رضي الله عنه"[5].

وقال الحاكم:"اثبت أسانيد أهل الشام الأوزاعي عن حسّان ابن عطيّة عن الصّحابة رضي الله عنهم"[6] وتمامه في التدريب[7].

(وَجوّزَا) في الاحتجاج والعمل (اعتماد أصل صُحِّحَا) بالمقابلة على نسخة صحيحة معتمدة، ونقل ابن برهان[8] إجماع الفقهاء على الجواز من غير سماع[1]، وحكى الأستاذ: "

الشام من ملطية إلى رفح. يُنظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت: 900هـ)، تح: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ط: الثانية، 1980م، ص: 335.

[1] يُنظر: مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية 1416هـ/1995م، د.ط، ج: 20، ص: 316.

[2] أحمد ابن صالح المصري أبو جعفر ابن الطبري ثقة حافظ من العاشرة. يُنظر: تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط: الأولى، 1406هـ – 1986م، ص: 80.

[3] **المدينة**: دار هجرة الرسول ﷺ، وهي مقدار نصف مكة، وهي حرة سيخة الأرض ولها نخير كثير، بها روضة رسول الله ﷺ، والمسجد النبوي. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله يقوت بن عبد الله الرومي الحموي (626هـ)، دار صادر بيروت، ط: الثانية، 1995، ج: 05، ص: 82.

[4] إِسْمَاعِيل بن أَبِي حَكِيم القرشي المدني: مولى عثمان بْن عفان، وقيل مولى الزبير بْن العوام، رَوَى عَن: سَعِيد بْن مرجانة، وسَعِيد بْن المسَيَّب، وعُبَيدة بْن سفيان الحضرمي، والقاسم بْن مخيمرة. يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي(ت: 742هـ)، مح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1400هـ-1980م، ج: 03، ص: 63-64.

[5] تاريخ أسماء الثقات، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي (ت: 385هـ)، تح: صبحي السامرائي، الدار السلفية – الكويت، ط: الأولى، 1404هـ – 1984م، ص: 27.

[6] معرفة علوم الحديث، الإمام الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، تح: الأستاذ الدكتور السيد معظم حسين، جمعية دائرة المعارف العثمانية، دار الكتب العلمية 2016م، ص: 56.

[7] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ج: 01، ص: 88.

[8] **ابن برهان**: أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد الوكيل، الفقيه الشافعي؛ كان متبحراً في الأصول والفروع والمتفق والمختلف، تفقه على أبي حامد الغزالي وصنف كتاب الوجيز في أصول الفقه، مات سنة عشرين وخمسمائة. يُنظر:

الإجماع على جواز النقل من الكتب المعتمدة، قال ولا يشترط [اتصال][2] السند إلى مصنفيها، وهو شامل لكتب الفقه والحديث"[3]، وبه أفتى ابن عبد السّلام[4].

وقد اعتَمد الناس على الكُتب المشهورة في سائر أنواع العلوم بحصول الثقة بها، وَبُعْدِ التدليس فمن اعتقد اتفاقهم على الخطأ؛ فهو أولى به منهم، [ولولا][5] ذلك لتعطّل أكثر المصالح، وكتب الحديث أولى بذلك من كتب الفقه التي هي مدار الأحكام، ومأخذ الحلال والحرام؛ لاعتنائهم بضبط نُسخ الحديث، فمن قال شرط التخريج من كتاب يتوقف على اتصال السند [إلى][6] مؤلفه، فقد خرق الإجماع (فأسندهُ للهادي ودعْ من قدحاً) كالحافظ الإشبيلي[7] حيث قال: "اتفق العلماء على أَنَّهُ لَا يَصِحُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كذا حتى يكون ذلك الْقَوْلُ مَرْوِيًّا عنده، وَلَوْ عَلَى أَقَلِّ وُجُوهِ الرِّوَايَاتِ؛ لحديث «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**»"[8][9].

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، ط:1- 1900، ج: 01، ص: 99.

[1] النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت: 885هـ)، تح: ماهر ياسين الفحل مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ -2007م، ط: الأولى، 1428هـ/ 2007م، ج: 02، ص: 99.

[2] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[3] النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: 794)، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف الرياض، ط: الأولى، 1419هـ-1998م، ج:1، ص: 148.

[4] تدريب الراوي، للسيوطي، ط: دار الكتب العلمية، ص: 107.

[5] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [لو].

[6] ما بين المعقوفتين اختلاف، في النسخة "ب": [على].

[7] محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الأموي الإشبيلي، أبو بكر: مقرئ، من حفاظ الحديث، لغويّ أديب، تَفَقَّهَ عَلَى: أَبِيْهِ، وَعَلَى أَبِي الحَسَنِ ابْنِ الخَلّ، وَسَمِعَ مِنْ: أَبِي الوَقْتِ، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِيْنَ وَخَمْسِ مائَةٍ. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 21، ص: 25.

[8] تم تخريجه سابقا.

[9] طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: 806هـ)، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي، ط: المصرية القديمة، ج: 01، ص: 17. وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ج: 01، ص: 164.

قال الجلّال: "وهو محجوج بما سبق ودليله لا يفيد المدعى"[1]، وقد تعقّبه الزركشي[2] وغيره.

(**وما يقلّ ضبطه**) أي: ضبط رواته والمراد قُلته بحيث لا يصل إلى حد الضعف، وينحط عن رتبة القَبول، فلا يرد أن ما ذكر غيره مميّز؛ لأن القلّة لا تنضبط فيدخل بعض الضعيف؛ وهو أولى من قول بعضهم وإن وجدت الشروط كلّها إلّا الضبط (**فالحَسن لعينه**).

وقال ابن الجَوزي: "هو ما فيه ضعف محتمل ويعمل به"[3]. قال القاضي زكرياء: "وفيه أن القدر المحتمل متفاوت"[4]، فلا يحصل المقصود من التعريف، والخطابي: "ما عرف مخرجه واشتهر راويه، وعليه مدار أكثر الحديث، ونقله أكثر العلماء، واستعمله عامة الفقهاء"[5].

قال البُلقيني: "هذا من الحدّ لإخراج الصحيح والضّعيف"[6]، وظنّه العراقي زائدًا عن الحد نَفْصِلُهُ عنه، والترمذي: "ما ليس في إسناده من يُتَّهم بالكذب، ولا يكون شاذًا ويروي من غير وجه"[7]، قال الشيخ: "وليس في كلامهما ما يميز الحسن من الصحيح"[8].

---

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 75

2 النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت:794هـ)، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، ج: 01، ص: 306.

3 الموضوعات، الإمام عبد الرحمان بن علي بن الجوزي القرشي (ت: 597هـ)، تح: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: 01، 1966م، ج: 01، ص: 35.

4 فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت: 926 هـ)، تح: عبد اللطيف هميم – ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1422هـ -2002م، ج: 01، ص: 146. بلفظ "ولِعَدمِ ضَبْطِ القَدْر المحتَمَلِ".

5 منظومة الصبان في علم مصطلح الحديث، أبي عرفان محمد بن علي الصبان (ت: 1206هـ)، تح: كامل نحند عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1999م، ص: 125.

6 محاسن الاصطلاح، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص سراج الدين (ت: 805هـ)، تح: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف، ص: 176.

7 العلل الصغير، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ص: 758.

8 مقدمة ابن الصلاح، ص: 100.

قال ابن سيّد النّاس: "في كلام الترمذي أنّه اشترط في الحسن أن يُروى من وجه آخر، ولم يشترطه في الصحيح"[1]. قال العراقي: "على أنّه حسّن أحاديث لا تروى إلّا [من][2] وجه واحد؛ كحديث أبي بُردة عن عائشة رضي الله عنها «كان رسول الله ﷺ إذا خَرج من الخلّاء قال: "غُفرانك"»[3]، فإنه قال فيه حسن غريب لا نعرفُهُ إلّا من هذا الوجه، ولا يُعرف [في الباب][4] إلّا حديث عائشة"[5]، قلت:

أما الأول: فأجاب عنه التبريزي[6] بأن الصحيح قسم من الحسن، ودخول الخاصّ في حد العام ضروري والتقييد بما يُخرجه مُخِلّ بالحدّ[7]. قال العراقي: "وهذا مُتّجه"[8] انتهى.

لكن المشهور أنه قسيم مباين، ولذا أخرجه المؤلف بقيد [قلّة][9] الضبط[10]،

وأما الثاني: فيُجاب عنه بأن راوي الصحيح لمّا كان ثقةً لم يحتج إلى مجيئه من وجه آخر،

وأما الثالث: فأجيب عنه بأن الذي عرّفه هو الحسن الذي لم يُقيّد بالغرابة والصحّة، أو أن التحسين منقول من غيره وفيه نبوة، وأمّا جواب الشيخ بأن مراده عند تقييد الحسن بالغرابة معناه اللّغوي، فعلي بُعده يقتضي جواز إطلاق الحسن على بعض الموضوع"[11]، ولا قائل به

---

[1] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص:68.

[2] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب". وهي محققة عند صاحبها

[3] الجامع الكبير – سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت 1998م، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلاَءِ، د.ط،ج: 01، ص: 51، رقم: 07.

[4] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب". ويبدو أنه سهو من الناسخ.

[5] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 153.

[6] ينظر: الكافي في علوم الحديث، علي بن عبد الله بن الحسن التبريزي (ت: 746هـ)، تح: محمد بن رياض الأحمد، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2016، ص: 36.

[7] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 152. بلفظ " أنَّ الصحيحَ أخصُّ من الحسنِ".

[8] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 152. بلفظ "وهو اعتراضٌ متجهٌ".

[9] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[10] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص:77.

[11] مقدمة ابن الصلاح، ص: 30.

ذكره المنَاوي[1]، وأما حدّه بخبر الصّادق أو المستور المعتضد بغيره مانع لدخول الصّحيح فتذكّر. (**وبالورود**) من عدّة طرق (**يُمَتّن**) أي: يُقوّى فيصير صحيحاً لغيره؛ لأن للصورة المجموعة قوّة تَجْبُرُ النُّقص الحاصل من قلّة ضبْط الراوي، مثاله ما رواه مُحَمَّدٌ بن عمرو عن أبي سلمة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاة**»[2]فمحمد على صدقه وديانته غير متقن، فحديثه حسن لكن تابعه غيره فصار صحيحاً، قال المؤلف: "وشرط التابع أن يكون أقوى أو مساوياً حتى لو روي الحسن لذاته، ومن وجه آخر حسن لغيره لم يُحكم بصحتهِ؛ كما أن الضّعيف إذا تعدّدت طرقه قَوِيَ فصار حسنًا لغيره"[3]، وقيّده النّووي بأن يكون الضَّعف لسوء حفظ راويه الصّدوق أو إرساله[4]، قال المؤلف: "أو تدليسه أو جهالة حاله"[5]، كحديث عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجَازَ[6]، [ضعيف][7] لسوء حفظه، وقد حسّن الترمذي هذا الحديث لمجيئه من وجه آخر عن عمر وأبي هريرة وعائشة[8]، أما إذا كان الضُعف لفسقه أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره، وللنظر مجال.

(**وأَلْحَقُوهُ**) أي: الحسن لعينه كذا قيّدوه (**بالصحيح عملاً**) أي: من حيث العمل والاحْتجَاج به (**لا رتبة**) لنزوله عنه (**والبعض**) كالحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة، (**فيه**) أي في

---

[1] اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي (ت: 1031)، تح:المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد- الرياض، ط: الأولى، 1999م، ج: 01، ص: 408.

[2] صحيح البخاري،كِتَابُ الجُمُعَةِ، بَابُ السِّوَاكِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ج: 02، ص: 04، رقم: 887.

[3] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 77.

[4] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنواوي، ص: 31.

[5] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 103-104.

[6] سنن الترمذي، تح: ومحمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، أَبْوَابُ النِّكَاحِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ، د.ط، ج: 03، ص: 411، رقم: 1113.

[7] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[8] "وَفِي البَاب عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنَسٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ، حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". سنن الترمذي، ج: 03، ص: 412.

الصّحيح (أَدْخَلا) فسمّاه صحيحًا لِإنْدراجه فيما يحتجّ به، مع تسليم أنّه دونه في القوّة ذَكَره الحافظان[1].

وفي الاقْتِراح ما قيل من أن الحسن يُحتَجّ به مشكل[2]؛ لأن الأوصاف التي يجب معها قَبول الرّواية إن وجد ولو أدناها فهو صَحيح، وإلّا لم يحتج به؛ إلّا أن يُقال أن أعلى مراتب تلك [الصفات وأوسطها يسمى صحيحاً، وأدناها يسمى حسناً وحينئذ تكون][3] التسمية اصطلاحًا صرفاً، ويكون الكلّ صحيحًا في الحقيقة، وأنت إذا تأمّلت ما قررناه ظَهَرَ لك ما في هذا الكلام، وقريب منه قَوْل ابن كثير "في تقسيم الخبر إلى صحيح وحسن وضعيف؛ إن كان التقسيم بالنسبة إلى ما في نفس الأمر، فليس إلّا صحيح وكذب، أو إلى اصطلاح المحدثين فأقسامه أكثر"[4].

فائدة:

في التدريب قال الذهبي: "الحسن أيضا على مراتب فَأَعْلَى مراتبه"[5]؛ بَهْز بن حكيم[6] عن أبيه عن جدّه، وعمر بن شعيب عن أبيه عن جدّه، وابن إسحاق عن التميمي؛ وأمثاله مما قيل أنه من أدنى مراتب الصّحيح، ثمّ ما اختلف في حسنه وضعفه؛ كالحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضَمْرة[7]،

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنواوي، ص: 29. مقدمة ابن الصلاح، ص: 40.

[2] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص: 07. بلفظ" الْحسن يحْتَج بِهِ فَفِيهِ إِشْكَال".

[3] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[4] اختصار علوم الحديث لابن كثير القرشي، ص: 21.

[5] الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط: الثانية 1412هـ، ص: 27.

[6] أَبُو حَكِيْمٍ إِبْرَاهِيْمُ بنُ دِيْنَارٍ النُّهْرُوَانِيُّ: الحَنْبَلِيُّ: أحد أئمة بغداد. أنشأ بباب الأزج مدرسة، وسماعه صحيح. سمع: أبا الحسن بن العلاف، وعنه: ابن الجوزي، توفي سنة 556هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 20، ص: 396.

[7] عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ السَّلُوْلِيُّ الْكُوفِيُّ: صَاحِبُ عَلِيٍّ، لَهُ عِدَّةُ أَحَادِيثَ عَنْهُ، وهو حسن الحديث. وَوَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ توفي:71 – 80 هـ. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ج: 02، ص: 825.

وحجّاج بن أرطاة[1] انتهى.

قلت: وبقي عليه ما اتفق على حُسنِه، ولم يقل فيه صَحيح؛ وهي مَرتبَة بين المرتبتين المذكورتين، ولـمَّا تقرر أنَّ وصف الصحّة والحسن متنافيان بناء على أن الحسن ما قَصُرَ عن الصّحيح، فلا يجتمع اثنان القصور ونفيه، ورُدّ الإشكال عن من وصف بهما الخبر الواحد، فأجبنا عنه بقولنا (**والترمذي**) وغيره كعلي بن المديني، وابن أبي شيبة (**يجمع**) بين وصف الصحّة والحسن (**وإن تردّدا في**) صاحب (**النقل**) أو هو مصدر بمعنى الفاعل أو المفعول، أي: إذا تردّد؛ هل اجتمعت في ناقله شروط الصّحة أو قَصُر عنها، غاية الأمر أنّه حذف منه حرف التردّد تسامحاً وأجري مجرى المقيس، قال الشيخ القاسم: "ويُردُّ على هذا الجواب ما إذا جمع الراوي شروط الصّحة بالاتفاق"[2]، قلت: وهو وارد إن ثبت الجمع بينهُما في مثله (**أو من جهتين أسندا**)، كما أجاب به الحافظان وَأَوْرَدَ ما قيل فيه ذَلك،[3] وليسَ له إلاَّ مخرج واحد، وإن أُجيب عنه بما ردّه العراقي[4]، وأجاب الشيخ "بأن المراد بالحسن حينئذ معناه اللّغوي أي حسن المتن"[5]؛

فقد حسّن ابن عبد البر حديث معاذٌ «**تعلّموا العلم فإن تعلمه خَشية**»[6] الحديث وراويه موسى البلقاوي كذاب[1]، قال ابن دقيق العيد: "وفيه أنه يلزم منه جَواز تسمية الموضوع حسن إذا كان حسن المتن ولا قائل به"[2]. تأمّل.

---

[1] حجاج بْن أرطاة النخعي الْكُوفِيّ أَبُو أرطاة، قال النسائي حجاج بْن أرطاة كوفي لَيْسَ بالقوي، وَهو ممن يكتب حديثه، يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: 365هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1418هـ-1997م،ج: 02 ، ص: 527.

[2] اليواقيت والدرر للمناوي، ج: 01، ص: 400.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 29، مقدمة ابن الصلاح: ص، 39.

[4] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 172

[5] مقدمة ابن الصلاح، ص: 39.

[6] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الاصفهاني (ت: 430هـ)، دار الفكر بيروت لبنان (1996م)، مكتبة الخانجي القاهرة، ج: 01، ص: 239.

و مسند الفردوس (الفردوس بمأثور الخطاب)، أبي شجاع شيرويه الديلمي (ت: 509هـ)، تح: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، ج: 02، ص: 41، رقم: 223.

قال المؤلف: "ويلزم منه أن يُوصف بالحسن كل حديث؛ لأنّ متون الأحاديث كلّها حسنة الألفاظ والمعاني، واختلاف تعبيره يدلّ على جريانه مع الاصطلاح"[3].كيف وقد قال في آخر سننه: وما قلنا فيه حديث حسن؛ فإنما أردنا به حسن إسناده عِندنا، وأجابَ ابن دَقيق العيد عن أصل السُؤال بأن الحَسن لا يشترط فيه القُصور عن الصحّة[4]، إلّا حيث انفرد، أمّا إذا ارتَفَعَ إليها فالحسن حاصِل تبعًا لها؛ لأنَّ ضبط الراوي مستلزم [بصدقه][5] وفيه بحثان.

وَأجَاب ابن كثير: "بأن الجمع بينهما رتبة متوسطة بين الرُتبتين"[6]. قال العراقي: "وهو بَعيد لا دَليل عليه"[7]، وأجاب المؤلف تارةً بمركب من كلام الحافظين وابن دقيق العيد فخصّ الأول بما له [إسنادان فأكثر، والثاني بالفرد وتارةً بأن الحديث إن تَعدّد][8] إسناده فالوصف راجع إليه باعتِبار الإسنادَين، وإلّا فبحسب اختِلاف النُقَّاد فكأنّه قال حسن عند قوم صَحيح عند آخرين، وارتضاه الجلال[9]، وادّعى أنّه مركب من كلام الحافظين[10] وابن كثير[11].

---

[1] موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البلقاوي المقدسي أبو طاهر: روى عن مالك وشريك، وَأبي المليح، وعنه الربيع بن محمد اللاذقي كذبه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال النَّسَائي: ليس بثقة. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، 2002 م، ج: 08، ص: 216، رقم: 8030.

[2] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص: 10.

[3] يُنظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 163. بلفظ: "ويلزم منه أن كل حديث يوصف بصفة، فالحسن تابعه، فإن كل الأحاديث حسنة اللفظ بليغة"

[4] الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، ص: 10.

[5] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [لصدقه].

[6] اختصار علوم الحديث لابن كثير، ص: 43.

[7] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 171-173.

[8] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[9] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص:

[10] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنواوي، ص: 29.
ومعرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ص: 39.

[11] اختصار علوم الحديث لابن كثير، ص: 43.

فوائد:

وقع ذكر الحسن في كلام البخاري والشافعي وغيرهما قاله العراقي[1]. قال النووي: "والترمذي أصل في معرفة الحسن، وتختلف نسخه جداً"[2]، قال أبو جعفر: "وله فنون الصناعة ما لم يشاركه فيه غيره"[3]. قال الذهبي: "وإنما انحطت رتبته عن سنن النسائي لإخراجه حديث المصلوب[4]، والكلبي وأمثالهما"[5]، ومن فطانة سنن أبي داود، فعنه أنه التزم ذكر الصحيح وما يقاربه، وبيان الضعيف والسكوت عن غيره انتهى.

وعُدّة أحاديثه أربعة ألاف وثمانمائة، وهو روايات أتمُّها رواية ابن دَاسة، والمتصلة الآن بالسّماع رواية أبي علي اللؤلؤي، قال الجلال: "ومنها سنن الدارقطني، فإنّه نصّ على كثير منه"[6]، ومنها مسند الدّارمي؛ فإنّه ليس مسندًا وإن اشتهر تسميته به، بل مرتبا على الأبواب، وسمّاه مغلطاي تبعاً للمنذري صحيحًا، قال المؤلف: "وليس دون السنن في الرتبة، ولو ضُمَّ إليها لكان أولى من ابن ماجه"[7]، قيل ومسند البزّار؛ لأنّه يُبيّن فيه الصّحيح من غيره، قال العراقي: "ولم يفعل ذلك إلا قليلاً"[8]، قال النووي: "وأما مسند أحمد والطيالسي وغيرهما من

---

[1] التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، ص: 19.

[2] يُنظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 30.

[3] يُنظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، حمد عبد الرؤوف المناوي (ت: 1031هـ)، تح: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان 2018م، د.ط، ج:01، ص: 32.

[4] محمد بن سعيد المصلوب: شامي من أهل دمشق، هالك، وروى عن الزهري، وعنه ابن عجلان، صلب في الزندقة، أخرجه البخاري في أماكن من تاريخه لاختلافهم في اسمه ونسبه وتقلب اسمه على وجوه. يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1382 هـ - 1963م، ج: 03، ص: 561. و ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ) تح: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة – مكة، ط: الثانية، 1387 هـ - 1967م، ص: 353.

[5] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي،ج: 01، ص: 85.

[6] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 186.

[7] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 122.

[8] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 170.

المسانيد، فلا تُلحق بالخمسة[1] وما أشبهها من الكتب المبوبة في الاحتجاج بها والركون إلى ما فيها"[2]؛ "لأنَّ المرتب على الأبواب إنّما يورد أصح ما فيه عنده ليصلح للاحتجاج، وعلى المسانيد يورد في مسند كل صحابي ما نسب إليه صحَّ أو ضعف"؛ كما في التدريب[3]. واعترض على ذكر مسند أحمد بأنه شرط الصحيح، قال العراقي: وهو مم[4]، وقول أحمد فيما رواه ابن المديني: "إن كان الحديث في المسند، وإلاّ فليس بحجّة غير [صحيح][5] في أنّ كل ما فيه حجّة، على أن في الصّحيحين أحاديث ليست فيه؛ كحديث أم زرع[6] وفيه موضوعات، قال بعضهم: ثلاثة منها حديث: «**عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ زَحْفًا**»[7]، وقال العراقي: "تسعة"[8]، وأوصلها ابن الجوزي إلى خمسة عشر أو أكثر[9]، وأجاب عنها المؤلف في جزء سمّاه: القول المسدّد[10]،

---

[1] ويبتدئُ بسماعِ الأُمَّهاتِ من كُتُبِ أهلِ الأثرِ، والأصولِ الجامعةِ للسُّنَنِ؛ الصحيحانِ للبخاري ومسلمٍ، ثم سننُ أبي داودَ، والنَّسَائيِّ، والتِّرْمذيِّ، وكتابُ ابنِ خُزيمةَ. يُنظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 02، ص: 52.

[2] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 30.

[3] يُنظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 187.

[4] رسمت هكذا في النسختين.

[5] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [صريح].

6 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ...عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ... صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ حُسْنِ المُعَاشَرَةِ مَعَ الأَهْلِ، ج: 07، ص: 27، رقم: 5189.

7 مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (تح: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421هـ- 2001م، ج: 41، ص: 337، رقم: 24842. بلفظ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا. وذكره في الحاشية يدخل الجنة زحفاً وقال أنه حديث لا يصح. ج: 41، ص: 339.

[8] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 02، ص: 161.

9 ينظر: كتاب الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمان بن علي ابن الجوزي.

10 القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد: هو كتاب لابن حجر العسقلاني. حقق فيه نفي الوضع عن أحاديث المسند، حيث قال في مقدمته:" فقد رَأَيْت أَن أذكر فِي هَذِه الأوراق مَا حضرني من الْكَلَام على الْأَحَادِيث الَّتِي زعم بعض أهل الحَدِيث أَنَّهَا مَوْضُوعَة وَهِي فِي الْمسند الشهير للْإِمَام الْكَبِير أبي عبد الله أَحْمد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل ...بل هِيَ ذب عَن هَذَا المصَنّف الْعَظِيم الَّذِي تَلَقَّتْهُ الْأمة بِالْقبُولِ والتكريم وَجعله إِمَامهمْ حجَّة يرجع إِلَيْهِ

والجلال في جزء سمّاه: الذَّيل الممهَّد[1]، وقال [الْهَيْثَمِيُّ][2]: "مسند أحمد أصحّ صحيحًا من غيره"[3]، قال ابن كثير: وقد فاته أحاديث كثيرة جدًّا بل قيل إِنَّهُ لم يَقع له قريب من مائتي صحابي في الصّحيحين[4]، قال الْحُسَيْنِيُّ: "وعِدَّةُ أحاديثه أربعون ألفاً بالمكرّر"[5]، وأما البغوي فيريد في المصابيح بالصّحاح مَا في الصحيحين، وبالحسَان ما في السنن وإن صحّ أو ضعف[6]، قال التبريزي: "وهو اصطلاح جديد ولا مشاحَّة في الاصطلاح"[7]، فاندفع اعتراض الحافظين بأنه غير صواب: "لأن في السنن الصحيح والضعيف والمنكر"[8]، وقول السلفي[9]: "اتفق على صحّة الخمسة علماء المشرق والمغرب"، وتسمية الحاكم سنن ابن ماجة والخطيب سنن النسائي صحيحاً فتساهل، كما في التدريب[10].

ويعول عِنْد الِاخْتِلَاف عَلَيْهِ". يُنظر: القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: الأولى، 1401.

[1] الذيل الممهد على القول المسدد : هو كتاب لجلال الدين السيوطي تعقّب فيه ما فات ابن حجر من أحاديث ذكرها ابن الجوزي.

[2] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [الهيثم].

[3] نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)، تح: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط: الأولى، 1413هـ- 1993م، ج: 01، ص: 22.

[4] يُنظر: اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثانية، ص: 32.

[5] التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة، أبي المحاسن محمد بن علي العلوي الحسني (ت: 765هـ)، تح: د.رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخنجي بالقاهرة، د.ط، ج: 01، ص: 03.

[6] مصابيح السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (ت: 516هـ)، تح: يوسف عبد الرحمن الرعشلي وآخرون، دار المعرفة، ط: 01، حيث قسم أحاديثه إلى نوعين: الصحاح والحسان، مريدا بالصحاح ما ورد في أحد الصحيحين أو فيهما، وبالحسان ما أورده أبو داود والترمذي وأشباههما في تصانيفهم.

[7] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م، ج: 01، ص: 25.

[8] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 30. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 48.

9 السِّلَفِيُّ أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ بْن إ براهيم بن سلفة: من أهل أصبهان، محدّث وقته وشيخ زمانه، له العديد من المصنفات من بينها: معجم مشيخة أصبهان، يُنظر: تاريخ بغداد وذيوله للخطيب البغدادي، ج: 21، ص: 46، رقم: 44.

[10] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 84.

وأما قولهم جيد أو ثابت أو قوي فلا فرق بينها وبين صحيح؛ إلّا أن الجهبذ لا يعدل إليها إلّا لنكتة كان يرتقي الحديث عنده عن الحسن ويتردّد في بلوغه الصحّة، وقد شاع في كلامهم تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، وأول من صنع ذلك الخطابي[1] وتلاه الحافظان[2] ومن تبعهما؛ ولم يذكروا الموضوع لأنه ليس حديثاً في الحقيقة؛ بل بزعم واضعه، ولـمّا كان ذلك التقسيم مظنّة للإيراد كما مرّ عدلنا تبعا للمؤلف إلى تقسيم آخر[3]؛ فقسمنا الحديث إلى متواتر وآحاد، والآحاد إلى مقبول ومردود، والمقبول إلى صحيح وحسن، ثم اتبعناهما ببعض أنواعهما وما يتعلق بهما؛ فقلنا (**وما يزيد العدل**) على مثله (**مقبول**) لأنها في حكم حديث مستقل انفرد به ثقة، قال النووي والخطيب: "وعليه جمهور الفقهاء والمحدّثين"[4]، وادعى ابن طاهر الاتفاق عليه[5]، ويستفاد من الإطلاق قَبولها سواء رواها من رواه ناقصاً أو لا، تعلّق بها حكم أو لا، غيرت الحكم الثابت أو لا في اللفظ كانت أو في المعنى، علم اتحاد المجلس أو لا، كثر الساكتُون عنها أو لا، كانت مما يتوفر الدّواعي على نقله أو لا، لكن (**إذا لم تنف**) أي زيادته كقولَهُ ﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾[المائدة:8]، (**ما أوثق منه أخذاً**) بحيث يلزم من قبولها ردّ الأخرى لوقوع الترجيح بينهما؛ فيقبل الراجح ويرد المرجوح.

قال المؤلف: "وهذا القيد منقول عن الأئمة المتقدمين؛ كالقطان، وأحمد، وابن مهدي، وابن معين، وابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني"[6]، وقيل لا تقبل مطلقا لجواز خطأ من زاد، وقيل بالوقف، [وقيل][7] تقبل إن زادها غير من رواه ناقصًا،

---

[1] معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، المطبعة العلمية – حلب، ط: الأولى، 1351هـ - 1932م، ص: 06.

[2] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 25. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 11.

[3] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 55. بتصرف يسير.

[4] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 38. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 424.

[5] النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 284.

[6] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 81.

[7] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

وقال ابْنُ الصَّبَّاغِ[1]: "إن ذكر أنّه سمع كل خبر في مجلس قبلت وكانا خبرين يعمل بهما، وإلّا فإن قال كنت أُنسيت هذه الزيادة قُبلت؛ وإلَّا تُوقِّف فيها"[2]، وقيل لا تقبل إن غيرت الإعراب مطلقًا، وقيل لا تقبل إلّا إن أفادت حكمًا، وقيل تقبل في اللّفظ دون المعنى؛ حكاه الخطيب[3]، وقال ابن السمعاني: "لا تقبل إن زادها واحد على جماعة، وكانت مما يتوفر الدّواعي على نقله، وعندي [أوجه][4] الأقوال"[5]، وقال الصيرفي والخطيب: "لا تقبل إلّا من حافظ"[6]، ومذهبنا أنّه إن كان الراوي واحدًا عمل بها، وإلَّا جعلا كالخبرين، كما في المنار"[7].

ومن أمثلة الزيادة ما في الصحيحين مرفوعًا «**إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل**»[8]، زاد بعض الرواة «**وإن لم ينزل**»[9]، وما فيهما عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: «**أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قال: الصلواة لوقتها**»[10]،

زاد ابْنُ مُكْرَمٍ[1] وبندار[2] في روايتهما في « **أَوَّلِ وَقْتِهَا**»[3]، وصحّحه الحاكم[4] [وابن حبان][5]، وبنا عليه النووي تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف، وقال الصحيح أن الحكم

---

1 ابْنُ الصَّبَّاغِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ البَغْدَادِيُّ: مُفْتِي الشَّافِعِيَّةِ، أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ بنِ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ، البَيِّعُ، ابْنُ الصَّبَّاغِ.

سَمِعَ: أَبَا حَفْصٍ بنَ شَاهِيْنٍ، وَكَانَ ثِقَةً، مات سَنَة ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَة. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 18، ص: 22.

2 تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، الحافظ الجلال الدين السيوطي، ص: 180.

3 الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 53.

4 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [أنه أوجه]، والوجهان محتملان.

5 النكت على ابن الصلاح، ص: 241.

6 الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 425.

7 المنار في أصول الفقه للنسفي، ص: 145.

8 صحيح البخاري،كِتَابُ الغُسْلِ،بَابٌ: إِذَا التَقَى الخِتَانَانِ، ج: 01، ص: 66، رقم: 291. وصحيح مسلم،كِتَابُ الْحَيْضِ بَابُ نَسْخِ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَوُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ، ج: 01، ص: 271، رقم: 348.

9 وقد نبه على هذه الزيادة الإمام مسلم في صحيحه بعد ذكره للحديث مباشرة، ج: 01، ص: 271.

10 أخرج هذه الزيادة: ابن خزيمة وابن حبان في " صحيحهما" والحاكم والدارقطني من طرق متعددة.

للرفع والوصل، سواء رفعه أو وصله الراوي أو غيره، وسواء كان مثل المخالف في الحفظ والإتقان أو دونه؛ لأنها زيادة ثقة وهي مقبولة[6] وقد سئل البخاري عن حديث «**لا نِكَاحَ إِلا بِوَلِيٍّ**»[7] فإنه رواه شعبة والثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ التبيعي عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ رسول الله ﷺ مرسلًا ورواه إسرائيل عن يونس[8] في سبعة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً فحكم البخاري للرفع؛ وقال زيادة الثقة مقبولة مع أن من أرسله شعبة وسفيان جبلا حفظ

---

[1] الحَسَنُ بنُ مُكْرِمٍ أَبُو عَلِيٍّ البَغْدَادِيُّ البَزَّازُ: الإِمَامُ، الثِّقَةُ، سَمِعَ: عَلِيَّ بنَ عَاصِمٍ،حَدَّثَ عَنْهُ: القَاضِي المِحَامِلِيُّ، تُوُفِّيَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 13، ص: 193.

[2] بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارِ بنِ عُثْمَانَ بنِ دَاوُدَ بنِ كَيْسَانَ: البَصْرِيُّ بُنْدَارُ، لُقِّبَ بِذَلِكَ، لأَنَّهُ كَانَ بُنْدَارَ الحَدِيْثِ فِي عَصْرِهِ بِبَلَدِهِ. وَحَدَّثَ عَنْ: يَزِيْدَ بنِ زُرَيْعٍ، رَوَى عَنْهُ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ، مَاتَ فِي رَجَبٍ، سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ وَمائَتَيْنِ. سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 12، ص: 149. بتصرف

[3] أخرج الخطيب البغدادي في الكفاية الحديث، ثم نبه على الزيادة وقال: "زِيَادَةٌ لَا نَعْلَمُ رَوَاهَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ"، ص: 428.

[4] «فَقَدْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِاتِّفَاقِ الثِّقَتَيْنِ بُنْدَارِ بْنِ بَشَّارٍ، وَالْحُسَنِ بْنِ مُكْرَمٍ عَلَى رِوَايَتِهِمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَوَاهِدُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْهَا». المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411هـ – 1990م، ج: 01، ص: 300، رقم: 675.

[5] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب". "وقال ابن حبان ". صحيح ابن حبان، بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لِوَقْتِهَا" أَرَادَ بِهِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، ج: 04، ص: 343، رقم: 1475-1479. حيث قال في الحاشية: إسناده صحيح على شرط الصحيح، وصححه ابن خزيمة، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي من طريق الحسن بن مكرم.

[6] ينظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنواوي، ص: 30.

[7] شرح معاني الآثار، عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: 321هـ)، تح: (محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق)، ط: الأولى – 1414هـ، 1994م، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ عَصَبَةٍ، ج: 03، ص: 03 ، رقم، 4258.

والسنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، ج: 07، ص: 175، رقم: 13623.

8 إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي واسم أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني: الكوفي، سَمِعَ مجزأة بْن زاه، قال أَبو نُعَيم: مات سنة ستين ومئة. التاريخ الكبير، للبخاري، ج: 02، ص: 56. بتصرف يسير

[واتقان][21]، وقيل إنما حكم البخاري بالوصل لأن من [وصل عن][3] أبي إسحاق سبعة منهم إسرائيل حفيده، وهو أثبت الناس في حديثه، ولأن شعبة وسفيان سمعاه في مجلس واحد، ولذا قال الترمذي: "رواية الوصل أصحّ؛ لأنَّ رواته سمعوا منه في أوقات مختلفة، وشعبة وسفيان سمعاه في مجلس واحد فصارا كالواحِد"[4]، وقيل الحُكم لمن أرسل أو وقف، قال الخطيب: "وهو قول أكثر المحدثين"[5]، وقِيل: "الحُكم للأكثر"، وقيل: للأحفظ، ولا يقدح في عدالة الثاني[6] وقِيل: يقدح كما في التدريب[7]، وقال الماوردي: "لا تعارض بين ما ورد مرفوعاً تارةً وموقوفاً على الصّحابي أخرى[8]؛ لأنّه يكون قد رواه وأفتى به، فتذكر وتدبّر.

(**وإن يخالف ما**) أي: أثر هو (**له**) أي: للعدل (**محفوظ براجح**) أي: بأثر راجح، وحذف الموصوف للعلم به؛ كقوله: ﴿ مُّخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ ﴾[النحل:69] وهو أكثر من عكسه"، وقيل: لا يجوز.

(**فالراجح**) منهما بزيادة الضبط ونحوه هو (**المحفوظ**) أي: المسمّى في عُرفهم به، فلا إبطاء ولا ترجيح عندنا بالحرية والذكوريّة وكثرة الرّواية، ما لم يبلغ أحدهما حد الشّهرة، قال ابن ملك: "وعليه العامة"، وقال السّرخسي: "هو الصحيح"؛ لأنّ الحق يحتمل أن يكون مع القليل، ولأنّه لم يعتبر في الشّهادة، ولا يُنقَل عن السّلف التّرجيح به، ولا يرد المتواتر لأنا لم نرجّحه بكثرة العدد؛ بل بدخوله في حد العيان، ولذا لا يرجّح متواتر على آخر بكثرة رواته، وتوقفه

---

[1] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [واتفاق].

[2] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 117.

[3] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب": [لأن من أبي إسحاق].

[4] سنن الترمذي، أَبْوَابُ النِّكَاحِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، باب: ما جاء لا نكاح إلا بولي، ج: 02، ص: 400، الرقم: 1107.

[5] يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 425.

[6] شرح التبصرة والتذكرة، العراقي، ج:01، ص: 233.
والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، النواوي، ص: 30.

[7] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 113.

[8] الحاوي الكبير، الماوردي، ص: 42.

عليه السلام في خبر ذي اليدين[1]؛ لأن التّرجيح إنّما يكون بعد التّعارض، ولا معارض ثمَّة، وإنّما توقف في قَبول خبر الواحد؛ لاحتمال الغلط، حيث أمكن التحقيق، ولا يرجّح الحديث بحديث آخر كما في التنقيح[2]، مثال المحفوظ في الإسناد عندهم ما أخرجه الحاكم وصحَّحَه، والتّرمذي والنسائي وابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عَوْسَجَةَ عن ابن عباس موصولًا «**أَنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ [ﷺ][3]وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا مَوْلًى هُوَ أَعْتَقَهُ «فَدَفَعَ رسول الله ﷺ مِيرَاثَهُ إِلَيْهِ»**»[4]، وتابع ابن عُيَينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حمّاد بن زيد[5] وهو ثقة، فرواه عن عمرو عن عَوْسَجَةَ ولم يذكر ابن عباس، قال أبو حاتم: "المحفوظ حديث ابن عيينة"[6]، وفي المتن ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد الثّقة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا: « **إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَن يَمِينِهِ** »[7].

---

[1] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ...فَقَالَ لَهُ ذُو اليَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَدَقَ ذُو اليَدَيْنِ» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ. صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابٌ: هَلْ يَأْخُذُ الإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ؟ ج: 01، ص: 144، رقم: 714. وذكر أيضا في موضعين رقم: 1228-6671.

[2] التنقيح في أصول الفقه، الإمام صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي (ت: 747هـ)، تح: الشيخ إبراهيم مختار أحمد عمر الجبروتي، دار الكتب العلمية 2009م، ص: 483.

[3] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[4] سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْفَرَائِضِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابٌ فِي مِيرَاثِ الْمَوْلَى الأَسْفَلِ ج: 03، ص: 494، رقم: 2106. السنن الكبرى للنسائي، كِتَابُ الْفَرَائِضِ، إِذَا مَاتَ الْمعَتِقُ وَبَقِيَ الْمُعْتَقُ، ج: 06، ص: 132، رقم: 6376. وسنن ابن ماجة، كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، ج: 02، ص: 915، رقم: 2741.

[5] هو أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بنُ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ الكُوْفِيُّ: وُلِدَ فِي حُدُوْدِ 120هـ، الحافظ، الثبت، مولى بني هاشم، وحدث عن: هشام بن عروة، حدث عنه: الشافعي، مات سنة إحدى ومائتين. يُنظر: سير أعلام النبلاء ، للذهبي، ج: 09، ص: 277.

[6] نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 40.

7 سنن أبي داود، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السُّنَّة، باب الاضطجاع بعدها، ج: 02، ص: 443، رقم: 1261. سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّلاَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ تَفُوتُهُ الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ الفَجْرِ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ صَلاَةِ الفَجْرِ ج: 01، ص: 543، رقم: 420، فقال: "حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ".

قال البيهقي: "خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإنّه رواه من قوله عليه السلام وإنما رووه من فعله"[1]، (**وضدَّه**) أعني مقابل الرَّاجح هو (**الشَّاذ**) فهو ما رواه الثقة مخالفاً لمن فوقه في الحفظ والإتقان صحَّحه الحافظان[2]. قال المؤلف: "وهو المعتمد في تعريفه"[3]، وقال الحافظ أبو يعلى: "الذي عليه المحدّثون أن الشَّاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذّ به ثقة أو غيره، فإن كان الراوي غير ثقة فمتروك لا يقبل، وإلّا تُوقف فيه ولم يحتج به"[4]، وقال الحاكم: "وهو ما انفرد به ثقة"[5]، ورد انفرد الثقة كإنَّما الأعمال بالنيَّات[6] والنَّهي عن بيع الولاء وهيبته[7]،وقد قال مسلم: روى الزُّهري تسعين حديثا انفرد بها كلّها قوي، (**و**) إن كانت المخالفة ملابسة (**بالضعف**) بأن روى الضعيف حديثاً، وخالفه في متنه وإسناده ثقة قيل أو ضعيف أحسن حالا منه (**فَما رجَّح**) منهما (**فالمعروف**) أي المسمَّى بذلك (**عند العلماء**) أي علماء الحديث، قال مثلها في ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ﴾[البقرة:31] (**وضدّه**) أي مقابله وهو ما رواه المرجوح (**المنكر**) بالفتح، فالفرق بينه وبين الشَّاذ ضعف الرّاوي وعدمه، قال المؤلف: "ومن غفل عنه سوى بينهما"[8]؛كالشَّيخ، ثم اشتراط ضعف الرَّاوي [في المنكر][9] مما تبعنا فيه

---

[1] يُنظر: السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط: الثالثة، 1424هـ – 2003م ، ج: 03، ص: 64، رقم: 4887.

[2] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنواوي، ص: 32.

ومعرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 118.

[3] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص: 84.

[4] الارشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل الخليلي القزويني (ت:446هـ)، مكتبة الرشد، 1989م، ج: 01، ص: 174..

[5] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: 119.

[6] صحيح البخاري، ذكره في مقدمته، ج: 01، ص: 6، رقم: 01. وهكذا نجد أن البخاري ذكر هذا الحديث في مواطن ستة غير هذا الموطن [54، 2392، 3685، 4783، 6311، 6553]

[7] صحيح البخاري،كِتَاب العِتْقِ، بَابُ بَيْعِ الوَلاَءِ وَهِبَتِهِ، ج: 03، ص: 147، رقم: 2535. وذكر أيضا في: كِتَابُ الفَرَائِضِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوَالِيهِ ج: 08، ص: 155، رقم: 6756.

[8] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص:86.

[9] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

المؤلف، وإلاّ فقد أطلقوا المنكر على مروي الثقة[1]، كما أخرجه الأربعة عن هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى الثّقة عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قال: «كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ».[2]

قال أبو داود: "حديث منكر، والمعروف عن ابن جريج بالسند المذكور أن النبي ﷺ اتّخذ خاتمًا من ورق ثم ألقاه، والوهم فيه من همَّام ولم يروه غيره"[3]، (**والفرد**) أي: النسيّ كذا قيَّده المؤلف[4] ليصحَّ التّقسيم على رأيه إلى متابعة تامة وقاصرة وشاهد، ومن لم يفهم ذلك اعترض عليه، أو أحال على الاصطلاح (**إذا توبع فالمتابع**) بالفتح أو الكسر؛ أي قسَّمَهُ المتابع (**المنقّذَا**) والمتابعة إما تامّة، وهي ما تحصل للراوي نفسه، أو قاصرة وهي ما تحصل لشيخه فمن فوقه، وكلاهما يُفيد التقوية، مثالها: ما رواه الشافعي عَنْ مَالِكٍ عَنْ بنِ دِينَارٍ عَنْ بنِ عُمَرَ مرفوعًا: «**الشَّهْرُ تِسْعة وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ**»[5] تفرَّد الشَّافعي بهذا اللفظ عن مالك؛ لأن أصحاب

---

[1] النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ص: 274.

[2] سنن الترمذي، أَبْوَابُ اللِّبَاسِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الخَاتَمِ فِي اليَمِينِ، ط: الثانية، 1395 هـ-1975م، ج: 04، ص: 229، رقم: 1746. وسنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، تح: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، 1430هـ - 2009م، كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء، ج: 01، ص: 15، رقم: 19. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ط، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْخَلَاءِ، وَالْخَاتَمِ فِي الْخَلَاءِ، ج: 01، ص: 110، رقم: 303، ونقل حكم الألباني أنه: ضعيف. السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، 1406هـ- 1986م كِتَابُ الزِّينَةِ، نَزْعُ الْخَاتَمِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ، ج: 08، ص: 178، رقم: 5213. ونقل حكم الألباني أنه: ضعيف.

[3] سنن أبو داود، ج: 01، ص: 16. بتصرف يسير

[4] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص: 88.

[5] مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: 204هـ)، تح: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ فَإِنْ غُمَّ ...، ج: 02، ص: 99، رقم: 608. بلفظ "تِسْعٌ".

مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فاقدروا لَهُ**»[1]، لكن تابع الشافعي القعنبي كما أخرجه البخاري عنه عن مالك، وهذه المتابعة تامّة[2]، وجاء في صحيح مسلم من رواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بلفظ «فاقدروا ثَلَاثِينَ»[3]، وهذه متابعة قاصرة ويكفي مجيء المتابعة بالمعنى، ولا يشترط اللفظ، واشترط المؤلف أن تكون من رواية ذلك الصحابي وخصّ الشاهد بما جاء عن صحابي آخر[4]، وقد تبعناه فقلنا (**وإن وجدنا ماله يساعد*** عن صاحب آخر فهو الشاهد**) أشبهه في اللّفظ أو في المعنى فقط، واعترضه ابن أبي [موسى][5] شريف[6]، والشرف المناوي بأن الذي نقله الشيخ[7] وغيره عن ابن حبّان بلا تعقّب، وأقرّه النووي[8] والعراقي[9]، يقتضي أن الفرق بين المتابعة والشاهد اختصاصها بما كان باللفظ[10]، سواء كان من رواية ذلك الصّحابي أو غيره، والشاهد أعم، وقيل يختص بما جاء بالمعنى، وقد يستعمل أحدهما موضع الآخر والأمر فيه سهل.

مثال الشاهد على رأي المؤلف فيما قدمناه ما أخرجه النسائي من رواية مُحَمَّدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بلفظ ما سبق عن ابن عمر[11]، وما أخرجه البخاري من رواية محمد بن زياد

---

1 الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية –أبو ظبي– الإمارات، ط: الأولى، 1425هـ - 2004م، كتاب الصيام: باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر...، ج: 03، ص: 407، رقم: 1001.

2 صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب هل يقال: رمضان أو شهر رمضان بلفظ...، ج: 03، ص: 25، رقم: 1900.

3 صحيح مسلم، كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ...، ج: 02، ص: 759، رقم: 1080.

4 النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ص: 279.

5 ما بين المعقوفتين زيادة في النسخة "ب".

6 تدريب الراوي فب شرح تقريب النواوي، ص: 132.

7 مقدمة ابن الصلاح، ص: 82.

8 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، النواوي، ص: 33.

9 شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، ج: 01، ص: 258.

10 اليواقيت والدرر للمناوي، ج: 01، ص: 440.

11 السنن الكبرى للنسائي، كتاب الصيام، ذِكْرُ الِاخْتِلَافِ عَلَى عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ، ج: 03، ص: 102، رقم: 2446.

بلفظ «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ**»[1] فالأول شاهد باللفظ والثاني بالمعنى[2].

ولما فرغنا من أقسام المقبول شرعنا في بيان ما يعمل به منه ومالا يعمل، فقلنا: (**وسمّ مقبولا قويا سلما***من المعارض القوي محكما**) من أحكمت البناء قوّيته، واعتبار القوة [في][3] الجانبين؛ لأن الضعيف لا يعارض القوي، ولذ لا ينسخ المتواتر بالآحاد.

(**وإن تعارضا**) أي: تعارض الخبران المتماثلان في القوة (**فذا المختلف إن أمكن الجمع**) بينهما، (**ولا تعسف**) كذا قيده المؤلف[4]، قال المناوي: "والظاهر خلافه"[5]؛ ففي جمع الجوامع وشرحه أن العمل بالمتعارضين ولو من وجه أولى من إلغاء [أحدهما[6]، مثاله حديث الترمذي وغيره «**أيّما إهاب دُبغ فقد طهر**»[7] مع حديث أبي داود والترمذي][8] «**لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب**»[9] الشامل للإيهاب المدبوغ وغيره، جُمع بالحمل على غيره عملاً بالخبرين، ومثل له الشيخ بحديث«**لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَـرَةَ**»[10] مع حديث «**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ**

---

1 صحيح البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، ج: 02، ص: 27، رقم: 1909.

2 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 88.

3 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب"[من].

4 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 80.

5 اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، المناوي، ج: 01، ص: 451. بلفظ "كذا قاله المؤلف، والظاهر خلافه".

6 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 113.

7 سنن الترمذي، أَبْوَابُ اللِّبَاسِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، ج: 03، ص: 273، رقم: 1728.

8 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

9 سنن أبي داود، أول كتاب اللّباس، باب من روى أن لا يُنتفَعَ بإهابِ الميتةِ، ج: 06، ص: 214، رقم: 4127. سنن الترمذي، أَبْوَابُ اللِّبَاسِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، ج: 03، ص: 274، رقم: 1729.

10 صحيح البخاري، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ لاَ هَامَةَ، ج: 07، ص: 135، رقم: 5757. وذكره في العديد من المواضع: [5707، 5756، 5772]. صحيح مسلم، كتاب السَّلَامِ، بَابُ لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ...، ج: 04، ص: 1743، 2220.

الْأَسَدِ»[1]، وهما في الصّحيح، وجُمع بينهما بأن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها[2]؛ لكن جعل الله تعالى مخالطة المريض بها للصحيح سببا لمرضه، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في غيره من الأسباب، وجَمع غيره بأن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم؛ لأنه إذا رأى الصحيح عظمت حسرته، وفيه نبوة، وآخرون بأن إثبات العدوى في نحو الجذام مخصوص من عموم نفي العدوى، قال المؤلف: "والأولى في الجمع أن نفي العدوى باق على عمومه، وقد صح لا يعدي شيء شيئًا، وقوله فمن أعدى الأولى والأمر بالفرار من المجذوم مؤكد لذلك حقيقة وإنَّ نفاه ظَاهرًا إِذِ المراد منه حسم المادة، فقد يتفق مثل ذلك المرض للصحيح فيظن أن سببه المخالطة؛ فيعتقد صحة العدوى المنفيّة"[3]، ونوقش بأن الشافعي صرَّح بإثبات العدوى والنَّفي بلا يعدي شيء شيئًا[4]، وأرُدُّ على ما كانوا يزعمونه من أن المخالطة تعدي بطبعها من غير فعل الله تعالى، فأثبت الفعل لله ونفى عن غيره التأثير المستقل على حد، ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾[الأنفال:17]، كيف والتجربة شاهدة بها وهي من اليقينيات وقد قال البقاعي وغيره: "الأَلْيقُ بمحاسن الشريعة أن لا يحمل شيء منها على ما يصادم المحسوس حذرا من طعن الملحدين ووقوع العوام في الشك" انتهى.

قال الحافظان: "ومعرفة المختلف من أهم المهمات التي يضطر إليها جميع العلماء ولا يصل إليها إلّا الرَّاسخون في العلم"[5]. وأوّل من صنّف فيه الشافعي، ثم ألّف ابن قتيبة المختلف، والطحاوي مشكل الآثار، ﴿وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰ﴾[المعارج:18]، وشرحه العيني فأفاد وأجاد، (**أولًا**) أي لم يمكن الجمع (**فإن تعيّن التاريخ**) وعرف المتأخر به أو بقبول غيره، وكان الحكم قابلًا للنسخ (**فإنه النَّاسخ والمنسوخ**)، وتسمية الثاني ناسخًا مجازًا إذ النّاسخ حقيقة: هو الله تعالى.

---

1 صحيح البخاري، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الجُذَامِ، ج: 07، ص: 126، رقم: 5707. صحيح مسلم، كتاب السَّلَامِ، بَابُ لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ...، ج: 04، ص: 1743، 2220.

2 مقدمة ابن الصلاح، ص: 296.

3 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، ص: 91-92.

4 ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ص: ، كتاب الطب، باب 19

5 مقدمة ابن الصلاح، ص: 296. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 90.

والنسخ لغة: الإزالة، وإزالة الصورة عن الشيء وإثباتها في غيره، كنسخ الظّل للشمس مجاز، ومنه التناسخ ثم استعمل لكل منهما. وعرفًا: رفع حكم شرعي؛ بدليل متأخر عنه ونسخ الخبر بيان انتهاء التعبد بالحكم المستفاد منه، ولذا يختص بالإنشاء وأنكره اليهود تعليلا بأن فيه إبطال الحكم السابق، وذلك يقتضي ظهور مصلحة بعد خفائها، على أن المنسوخ أن تضمن مفسدة كان إعماله قبيحا وإلا كان إبطاله قبيحًا وقصدهم القدح في شريعتنا الناسخة لسائر الشرائع، قلنا ليس المراد بالرفع إبطال الحكم بل دفع احتمال بقائه؛ فأن السيد إذا قال لعبده قم ثم بعد مرة قال له اقعد، لم يكن مراده إلا تخصيص وجوب القيام بالوقت السابق، وليس في الأمر الثاني نقض للأول؛ لأنه غير مقيَّد، بالدوام ولا يخفى اختلاف المصالح باختلاف الأعصار فالشارع كالطبيب يعالج المريض كل يوم بعلاج خاص تقتضيه مصلحة الوقت، وهذه فائدة النسخ عند من قال من المحققين بأن الأحكام معللة بمصالح العباد لطفا بهم؛ إما على ما ذهب إليه الأكثر من أنها مستندة إلى محض الإرادة من غير باعث، فالأمر سهل ونظير محل النزاع [قوله تعالى: ﴿إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأۡتِ بِـَٔاخَرِينَۚ﴾[النساء:133] بل تبديل الأشخاص أعظم من تبديل الأحكام ولا يرد على النسخ][1] قوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلۡقَوۡلُ لَدَيَّ ﴾[ق:29]؛ لأن المراد ما في علمه الأزلي أولًا يبدل بوقوع الخلف فيه، ولا ينافيه العفو لأن ما وَرَدَ من الوعيد مقيَّد بقيود تعلُّم من محل آخر وقيل هي جمل إنشائيّة فلا خلاف ولا تبديل ويعرف النّسخ، بأمور أصحُّها ما ورد في النص كحديث بُرَيْدَةَ «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»[2] أخرجه مسلم، ومنها جزم الصَّحَابِيِّ بالتأخر كقول جابر: «**كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَرْكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ**»[3] أخرجه الأربعة وصحَّحه ابن حبان وابن خزيمة ومنها معرفة التاريخ كصلواته عليه السلام في مرض موته قاعدًا والناس حوله قيام الناسخة لقوله: «**إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ**»[4]، ومنها رواية

---

[1] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[2] صحيح مسلم، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ،ج: 2، ص: 672، رقم: 977.

[3] سنن أبي داود،كتاب الطهارة، باب تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّت النَّارُ، ج: 1، ص:137، رقم:192. إسناده صحيح.

4 شرح مشكل الآثار، الطحاوي (ت: 321هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة

مُتَأَخِّرِ الإسلام من الصَّحابة إن صرَّح بالسَّماع وَعُلِمَ عدم سماعه قبل الإسلام، وإلّا احتمل سماعه من متقدِّم أو قبل الإسلام، وينسخ المقبول بمثله وأعلى منه اتفاقًا، وفي نسخ المتواتر بالآحاد خلاف، ففي شرح جمع الجوامع الصّحيح جوازه[1] وفي شرح مسلم الجمهور على عدمه وهو مذهبنا[2]، كما في التنقيح[3] فإن استويا ولم يمكن الجمع ولا علم التاريخ (**فالوقف**) حذرًا من الترجيح بلا مرجِّح والخوض بالرأي فيما لا يعلم من قبله وفي النَص ولا تقف ما ليس لك به علم أن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاوما ذكرنا أولى من التعبير بالتساقط لاحتمال أن يظهر لرجل ما خفي عن آخر مع ما فيه من سوء البيَان، ولم نذكر الترجيح لأن الكلام في المتساويين، وعند الكرخي يقدم المثبت على النافي ،كما في المنار[4]، وفي التدريب[5] يقدم الدّال على علو شأن المصطفى على غيره، والمتضمن للتخفيف على غيره، لدلالة التخفيف على التأخر؛ لأنه عليه السلام كان يُغَلَّظُ في أوَّلَ الأمر زجرًا على عادات الجاهلية؛ ثم جنح إلى التخفيف كذا في الحاصل[6] والمنهاج[7]، لكن رجّح الآمدي وابن الحاجب عكسه[8]، قال الجلال: "وهو الحق لأنه عليه السلام جاء بالإسلام أولًا ثم شرعت العبادات شيئاً فشيئًا"[9]، قلت: "وقد يوفق أخذاً من التعليلين بأجراء الأوّل فيما يتعلق بأحوال الجاهلية،

ط: الأولى – 1415 هـ، 1494 م، بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْإِمَامِ: " إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ "، هَلْ ذَلِكَ الْحُكْمُ بَاقٍ عَلَى حَالِهِ، أَوْ قَدْ نُسِخَ بِوَفَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَيْرِهِ؟، ج:14، ص: 305، رقم: 5640.

1 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 06.

2 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، ج: 04، ص: 37.

3 التنقيح في أصول الفقه للمحبوبي، ص: 355.

4 المنار في أصول الفقه للنسفي، ص: 143.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 118

6 الحاصل من المحصول في أصول الفقه، تاج الدين أبي عبد الله محمد بن الحسين الأرموي (ت: 653هـ)، تح: عبد السلام محمود أبو ناجي، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، د.ط، 1994، ج: 02، ص: 981.

7 منهاج الوصول إلى علم الأصول في أصول الفقه، عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (ت: 685هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2017، ص: 148.

8 الاحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 04، ص: 268،

9 تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي، ص: 416.

والثاني في غيره ؛كالتكاليف والأعمال الفاضلة ولما فرغنا من أحوال المقبول شرعنا في أقسام المردود فقلنا: (**والمردود في المواطن إمّا لسقط**) في السند (**أو لطعن طاعن**) في الراوي (**فالسقط إن**) كان (**من تابع**) كبيراً كان أو صغيراً على المشهور بأن اسقط اسم الصحابي الراوي وخصَّ جريًا على الغالب فلا يرد إسقاط الصّحابي اسم راويه ولا[من سمعه][1] من النبي كافرًا ثمَّ أسلم ولم يره بعد، فإنه تابعي وحديثه موصول لا خلاف في الاحتجاج به؛ كالتنوخي رسول هرقل

أو قصير (**فالمرسل**) عند الجمهور، وقال ابن القطان: "الإرسال رواية الرجل عمَّن لم يسمع منه"ذكَرَهُ العراقي[2] ؛ وهو ظاهر قول صدر الشريعة الإرسال عدم الإسناد، ويؤيده ما يأتي عنه من التفصيل إلّا أن ظاهره يقتضي تسمية المنقطع والمعضل مرسلاً، وجعل البيهقي ما رواه التّابعي عن صحابي لم يسمّ مرسلاً[3]، قال العراقي: "وليس بجيدٍ"[4]؛ إلَّا أن جعله حجّة كمراسيل الصّحابي[5]، وإنّما عُدَّ المرسل من المردود للجهل بحال المحذوف لاحتمال أنّ يكون تابعيًا ضعيفًا عن غيره إلى سبعة بحسب الاستقراء، فإنّه أكثر ما وجد في رواية بعض التابعين عن بعض، أو أكثر بحسب الجواز العقلي، وبه قال الشّافعي وجمهور المحدِّثين كما في صحيح

---

1 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

2 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 235. بيان الوهم والإيهام، أبو حسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن قطان الفاسي (ت:628هـ)، تح: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، ط: 01، المجلد الخامس، ص: 493.

3 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 103.

4 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 224.

5 مرسل الصحابي فَعَلَه صنفان من الصحابة: الأول: الصحابة الصغار الأسنان، الذين لم يتمكنوا من السماع مِن النبي صلى الله عليه وسلم لصغر سنهم، والثاني: مَنْ لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ولكن، لم يَسْمع منه **حديثاً**. فهذان الصنفان إذا حدَّث أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث؛ فإن حديثه يكون مرسلاً عندئذ-وإن جاء في صورةِ المرفوع، ولا يَعْرف هذا إلا مَنْ عَرف حال هؤلاء. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، ص: 142.

مسلم وحكاه الحاكم عن ابن المسيِّب ومالك وبعضهم عن أحمد[1] (**وعندنا**) معشر الحنفية (**من الثُّقات يقبل**)، وبه قال مالك وأحمد في المشهور عنهما وطائفة من المحدثين وقال ابن جرير: "أجمع التّابعون بأمرهم على قبوله، ولم يأت عنهم ولا عن أحد من الأئمة إنكاره إلى رأس المأتين[2]، وبالغ بعضهم فرجّحه على المسند لأن؛ التابعي الثقة لا يستجير أن يسند إلى رسول الله ﷺ ما لم يثبت عنده، وفي التوضيح مرسل الصحابة مقبول بالإجماع محمول على السّماع[3]، ومرسل القرن الثاني والثالث لا يُقبل عند الشافعي؛ إلّا إن ثبت اتصاله من طريق آخر؛ كمراسيل ابن المسيِّب، ومرسل من دون هو لا يقبل عند بعض أصحابنا، ويرد عند البعض لغلبة الكذب؛ إلّا أن يرويه الثّقات؛ كمحمد بن الحسن انتهى

ونقل الرَّازي من الحنفية والباجي من المالكية أنّ الراوي إذا كان يُرسل عن الثُّقات وغيرهم لا يقبل مرسله اتفاقًا[4].

فوائد: في المرسل أحد عشرة قولًا "حجة مطلقًا" "غير حجّةً مطلقًا" حجة إن أرسله أهل القرون الثّلاثة "حجّة إن رواه العدل" حجّة إن أرسله سعيد بن المسيِّب "حجّة إن أرسله سعيد أو الحسن" حجّة إن أعتضد" حجّة إن لم يكن في الباب سواه" حجّة إن أرسله الصّحابي" حجّة ندبًا لا وجوبًا" أقوى من المسند.

وقال الحاكم وابن معين وأحمد: "أصحّ المراسيل مراسيل سعيد"[5]؛ لأنّه من أولاد الصحابة وأدرك العشرة، وهو فقيه الحجاز ومفتيها، وأول الفقهاء السَّبعة[6] الذين يعتد بإجماعهم، وكل

---

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 103

2 أنظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 104

3 توضيح الافكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، 269.

4 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 100.

5 ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص:26، الكفاية في علم الرواية للبغدادي، ص: 404.

6 **الفقهاء السبعة هم التابعون**: سعيد بن المسيب بن حزن عالم المدينة المتوفى سنة أربع وتسعين للهجرة، وعروة بن الزبير بن العوام المتوفى سنة أربع وتسعين أيضا، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المتوفى سنة أربع وتسعين أيضا، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة المتوفى سنة ثمان وتسعين للهجرة، وخارجة بن زيد بن ثابت المتوفى سنة مائة للهجرة، وسليمان بن يسار المتوفى سنة سبع ومائة للهجرة، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق المتوفى سنة سبع ومائة أيضا؛

مراسيله اتصلت بأسانيد صحيحة، ومرسلات النخعي لا بأس بها، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء فإنهما كان يأخذان عن كل أحد[1]، وقال ابن المديني ويحي القطان وأبو زرعه: "مرسلات الحسن كلها صحاح إلّا عدّة أحاديث"[2]، قال المؤلف: "ولعلّهم أرادوا ما جزم به الحسن"، وأما مراسيل الزُّهري فقال ابن معين ويحي القطان والشافعي ليست بشيء[3]؛ لأنه حافظ وكلّما قدر أن يسمي سمّى، وإنّما يترك من لا يحب أن يسميه وكان يحي ابن سعيد يقول مراسيل قتادة بمنزلة الرّيح، ومرسلات سعيد بن جبير أحبّ إليَّ من مرسلات عطا[4] (**أو مسندٍ**) بالجر عطف على تابع، أي إن كان السقط من مسندٍ فهو (**مُعلّق**) من تعليق جدار لقطع الاتصال فيهما وأطلقه فشمل ما إذا كان الساقط واحدا أو أكثر من أول السند، قال المؤلف: "ومن صوره أن يحذف كل الإسناد أو إلّا الصّحابي، أو لا التّابعي والصّحابي معًا أو يحذف من حديثه ويسند إلى من فوقه" فإن كان من فوقه شيخًا له ففيه أقوال أصَحُّهَا أن فاعله إن عرف تدليسه بنصّ إمام أو استقراء تام فتدليس، وإلّا فتعليق وحكم المعلّق الردّ، وقد يُقبل أن سُمِّيّ السَّاقط من وجه آخر، فإن قال جميع رجاله ثقات، ففيه خلاف تعديل المبهم، لكن قال الحافظان: "إن وقع الحذف في الكتاب التزمت صحّته؛ كالبخاري، فمن أتى بالجزم عمل به"[5]؛ لأنّه لا يستجيز الجزم بما لم يصحُّ، وإلّا ففيه مقال والأمثلة في المطولات، (**والمُعْضَل**)

لأنهم كانوا بالمدينة في عصر واحد ينشر عنهم العلم والفتوى وكان في عصرهم جماعة من فقهاء التابعين. يُنظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: 1089هـ)، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط: الأولى، 1406هـ - 1986م، ج: 01، ص: 375-376.

[1] الوَاضِح في أصُولِ الفِقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (ت: 513هـ)، تح: الدكتور عَبد الله بن عَبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1420هـ - 1999م، ج: 04، ص: 437.

[2] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 103.

[3] ينظر: معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: 458هـ)، تح: سيد كسوري حسن، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، ج: 01، ص: 95، تاريخ ابن عساكر، مقدمة الجرح والتعديل

[4] جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين، خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي (ت: 761هـ)، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب – بيروت، ط: 02، 1986م، ص: 11.

[5] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 17، مقدمة ابن الصلاح، ص: 41.

بالفتح من أعضَل فهو مُعْضِلٌ، قال الشّيخ: "وهو اصطلاح مشكّل المأخذ من اللغة"[1]، لأن مُفَعّلًا لا يكون إلّا من ثلاثي لازم عُدِّيَ بالهمزة، وهذا لازم معها (**ما منه اثنان**) فما فوقهما (**ولا تُهمَـل**) أمّا إذَا لم يتوال فهو منقطع في موضعين، قال العراقي: "ولم أجد في كلامهم إطلاق المعْضَلُ عليه"[2]، قال الشيخ: "ومن المعْضَلِ قول المصنِّفينَ قال رسول الله ﷺ كذا"[3]، وقال الشمّني والمؤلف: "خصّ التبريزي المعضل والمنقطع بما ليس في أوّل الإسناد"[4]؛ فإن كان فمعلق وعمَّمَه ابن الصلاح[5]، (**وكل ما لم يتصل**) سنده (**فمنقطع سواه**) أي سواء المعضل كما جزم به العراقي[6]، والمؤلف[7]، (**والتّعميم عن جمع سمع**) قال النّووي: "وهو الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهم من المحدثين، وقيل المنقطع ما روي من قول التابعي فمن دونه، أو فعله وهو غريب كما في التقريب[8]"، (**والسقط إما واضحًا**) يدركه كل أحد لكون الرّاوي لم يعاصر من روى عنه مثلًا (**يحترس**) منه بلا تكلّف ويدرك بعدم التّلاقي، ومن ثمّ احتيج إلى التاريخ، وقد افتضح جماعة ادّعوا الرواية عن شيوخ فظهر بالتاريخ كذبهم، (**أو ذو خفاء**) لا يدركه إلا الحذّاق المطّلعون على طرق الأسانيد وعللها (**وذلك المدلس**) من الدَّلَس بفتحتين وهو اختلاط الظلام سُمِيَ بذلك لاشتراكهما في الخفاء ويرد بصيغة تحتمل السّماع؛ "كعن"، "وقال"، ومتى وقع بصيغة لا تجوز فيها كان كذبًا، ويشترط فيه لقاء الراوي لمن دلّس عنهُ، كما صرح به الشافعي والبزار وغيرهما، قال المؤلف: "وهو المعتمد"[9]، ومن لم يشترطه واكتفى بالمعاصرة لزمه دخول المرسل الخفي، وقد أطبق أهل الحديث على أن

---

1 مقدمة ابن الصلاح، ص: 93.

2 ينظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ص: 216.

3 مقدمة ابن الصلاح، ص: 94.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 113،

5 مقدمة ابن الصلاح، ص: 24.

6 ينظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ص: 216.

7 نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص: 100.

8 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 27.

9 نزهة النظر لابن حجر، ص: 103.

رواية المخضرمين؛ كقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ[1]، وأبي عُثْمَانَ[2] عن رسول الله عليه الصلاة والسلام من قبيل الإرسال لا من التدليس، وإلا كانوا مدلّسين انتهى.

قال ويعرف عدم الملاقاة بإخبار الراوي عن نفسه بجزم إمام مطلع لا بوقوع روايتهما في بعض الطرق لاحتمال أن يكون من المزيد وكل من ثبت عنه التّدليس من العدول لا يقبل منه إلّا ما صرّح فيه بتحديث أو سماعٍ على الأصح، وقيل يُقبل مطلقًا، وقيل لا مطلقًا، وقيل يقبل إن لم يدلّس إلّا عن الثقات؛ كسفيان وقيل إن ندر تدليسه؛ وإلّا فلا، قال المناوي: "والذي عليه الأصُوليون أنّ التَدليس في الأسَانيد ليس بِجرح مُطلقًا"[3]، وفي المتون جرح مطلقاً.

ثمّ من التدليس ما يُسمّى تَدليس السقط؛ وهو أن يَحذف الرَّاوي أداة الرواية، ويقتصر على اسم الشيخ الذي لم يسمع منه، قال ابن خشرم[4]: "كنّا عند ابن عيينة فقال الزهري فقلنا حدّثك الزهري فسكت، ثم قال الزهري فقلنا له سمعت من الزهري، قال لا لم أسمعه من الزهري، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرّزاق عن معمر عن الزهري رواه الحاكم[5].

وتدليس القطع وهو: أن يقول الرّاوي حدثنا ثم يسكت بنية القطع، ثم يقول فلان، وكان ابن عبيد الله الطنافسي كثيرا ما يفعله ذكره ابن عدي[6].

---

[1] قيس بْن أبي حازم الأحمسي: يكنى أَبَا عَبْد اللَّهِ، جاهلي إسلامي، أدرك النبي لم ير، وَهُوَ من كبار التابعين، شهد أَبَا بَكْر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسمع منه، وَرَوَى عَنْهُ، وعن جميع العشرةسوى عبد الرحمن بن عوف، مات سنة ثمان أو سبع وتسعين. يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ج: 03، ص: 1286.

2 أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بنُ مُلٍّ: أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ: عُمَرَ،رَوَى عَنْهُ: قَتَادَةُ، وَأَيُّوبُ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: كَانَ عَرِّيفَ قَوْمِهِ وَكَانَ ثِقَةً، مات سَنَةَ خمسٍ وَتِسْعِينَ وقيل سَنَةَ مِائَةٍ. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 02، ص: 1206.

[3] اليواقيت والدرر، المناوي، مكتبة الرشد، ط: الأولى، ج: 02، ص: 19.

[4] عَلِيُّ بنُ خَشْرَمِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَرْوَزِيُّ: ابْنِ عَطَاءِ بنِ هِلاَلٍ، الإِمَامُ، الحَافِظُ، الصَّدُوْقُ، حَدَّثَ عَنْهُ: مُسْلِمٌ وآخرون، مِمَّنْ حَدَّثَ عَنْهُ: مُحَمَّدُ بنُ مُعَاذٍ المالِيْنِيُّ وجماعة، مات سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وهو ثقة ذكره ابن حبان في الثقات يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 11، ص: 553.

[5] الكفاية في علم الرواية للبغدادي، ص: 312.

[6] النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 244.

وتدليس العطف وهو: أن يصرّح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عَلَيْه شيخاً آخر له لم يكن سمع منه كقول هشيم: "حدثنا حصين ومغيره وهو إنّما سمع من حصين لا من مغيرة" ذكره الحاكم[1]، (**ومنه تدليس الشيوخ**) وهو أن يصف الشيخ بما لا يُعرف به استصغاراً له كما صنعه المؤلف لمـاَّ أراد أن يروي عن ابن شيخه الولي العراقي، فاستأنَف عن التصريح باسمه لصغره ومشاركته في شيوخه، فكان يقول في أماليه حدثني: أحمد الصحراوي[2] يوهم أنه غيره أو استعطافًا؛ كقول بعضهم: "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ يعني الذهبي تشبيهها له بالحاكم الذي يقول فيه البيهقي ذلك إيهامًا لكثرة الشيوخ، كما صنعه الخطيب في روايته عن شيخ واحد في مواضع ووصفه في كل موضع بصفة ليظن أنه غيره، أو لسعة الرحلة؛ كقول بعضهم حدّثنا من وراء النهر يوهم نهر جيحون ومراده النيل، وهذه الأقسام لا بأس بها لأنها معاريض لا كذب، كما في الاقتراح[3]، والأحكام للآمدي[4]، قلت: "وينبغي تقييده بما إذا لم يورث ما يغير حكم السند أو أعراضا عن ذكره لضعفه"، وهذا القسم غير حسن.

ومنه تدليس التسوية؛ وهو حذف ضعيف بين ثقتين، قال العراقي: "وهو شر أقسامه لما فيه من الغش والغرور (قد يُعد) كما عدّه الحافظان[5]، ولم يذكره المؤلف هنا؛ بل في الجهالة كما سيأتي، (**ومنه مقبول**): "وهو ما صرح الثقات بوصله "كما صححّه الشيخ والخطيب[6]، قال العراقي: "وعليه الأكثر"[7]، (**ومنه ما يرد**)؛ وهو ماعدا ذلك لما فيه من الجهالة المانعة من القَبول، ولما فَرَغْنَا من أقسام السقط.

شرعنا في أقسام الطعن قائلين: (**والطعن**) يكون لأحد عشرة أسباب (**إن كان يَكذِبِ الناقل**) في ذلك الحديث؛ بأن يروي عن رسول الله أو عن أصحابه ما لم يقع من قول أو فعل أو

---

1 معرفة علوم الحديث للحاكم النيسبوري، ص: 105.

2 اليواقيت والدرر للمناوي، ج: 02، ص: 18.

3 الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص: 254.

4 ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 01، ص: 319.

5 ينظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 242.

6 مقدمة ابن الصلاح، ص: 115،

7 ينظر: شرح التبصرة للعراقي، ص: 238.

تقرير، (**فذلك**) الحديث هو (**الموضوع شرّ الباطل**) وتسمى بالمختلق، والحكم عليه بالوضع ظني إذ قد يصدق الكذوبُ، لكن للمتقنين ملكة قوية يميّزون بها عما عداه تأمل.

قال الحافظان: و"يُعرف الوضع بإقرار واضعه[1]؛ كحديث فضائل السور، اعترف بوضعه ميسرة، وبما نزل منزلتهُ قال العراقي والزركشي: "كان يُحدِّث عن شيخ مات قبل مولده"[2]، ولا يوجد ذلك الحديث عند غيره، وبقرينة في الراوي؛ كما أسنده الحاكم عن نيف، قال: كُنْتُ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ[3] فجاء ابنه من الكُتَّابِ يبكي، فَقَالَ مَالَكَ قَالَ: ضَرَبَنِي الْمُعَلِّمُ فَقَالَ: لَأُخْزِيَنَّهُمُ الْيَوْمَ، حدثني عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً: «**معلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ أَقَلُّهُمْ رَحْمَةً لِلْيَتِيمِ وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمِسْكِينِ**»[4]، وبقرينة في المروي؛ فمن القرائن أن يكون مخالفاً للعقل؛ بحيث لا يقبل التأويل؛ «**إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ**»[5]، أو يَدْفَعُهَ الحس والمشاهدة، أو ينافي دلالة الكتاب القطيعة، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي؛ حيث لا يمكن الجمع، ومنها أن يشتمل على الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير، ويكثر ذلك في أحاديث القصاص ومنها [كون][6] الراوي رافضياً، والحديث في فضل آل البيت، ومنها تضمّنه ما تتوفر الدواعي على

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 46، مقدمة ابن الصلاح، ص: 149.

2 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 311، النكت على ابن الصلاح للزركشي، ص: 232.

3 سعد بْنُ طَرِيفٍ الإِسْكَافُ كُوفِيٌّ: ابْن سَعِيد سعد بْن طريف الحنظلي التميمي، الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: 365هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1418هـ-1997م، ج: 04، ص: 383. لَيْسَ بِالْقَوِيّ عِنْدهم. يُنظر: التاريخ الأوسط، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي ، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، ط: الأولى، 1397هـ– 1977م، ج: 02، ص: 64، رقم: 1809.

4 المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة – الاسكندرية، د.ط، ص: 56.

5 الموضوعات، ابن الجوزي، الْبَاب الثَّالِث فِي الْأَمر أبعاد [بانتقاد] الرِّجَال والتحذير من الرِّوَايَة عَن الْكَذَّابين والبحث عَن الحَدِيث المباين للاصول، ج:1، ص: 99.

6 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

نقله لغرابته، أو لكونه أصلاً في الدّين، ولم يشتهر كالنَّص الذي تزعمه الشيعة في إمامة علي، ومنها أن لا يوجد عند أهله من صدور الرواة وبطون الكتب بعد الاستقراء التَّام؛ كما في جمع الجوامع[1] ومنها رَكَّةُ المعنى؛ كما صرح به الحافظان[2] وابن حجر[3] لا رَكَّةُ اللّفظ؛ لاحتمال الرواية بالمعنى، وقال السبكي: "أخذا من المحصول وغيره كل خبر أوهم باطلاً ولم يقبل التّأويل فمكذوب أو محرف"[4]، ونقل ابن الجوزي أن الحديث إذا باين المعقول، أو خالف المنقول، أو ناقض الأصول فهو موضوع، قال: "ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام عن المسانيد والكتب المشهورة، وهل يثبت الوضع بالبيّنة على وضعه؟، توقف فيه الزركشي[5] والجلال[6] مع القطع بأنه لا يُعمل به، والواضعون منهم من وضع كلامًا من تلقاء نفسه؛ كأكثر الموضوعات، ومنهم من رفع كلام الحكماء والأكابر والإسرائيليات؛ «**كحديث المَعِدَةُ بيْت الدَّاء والحِمْيَةُ رَأْسُ الدَّوَاء**»[7]، لا أصل له من كلامه عليه السّلام؛ بل هو كلام [الحرث][8] ابن كلده طبيب العرب[9]؛ ومثّل له العراقي بحديث «**حبّ الدُّنْيَا رأس كُلِّ خطيئة**»[10]؛ فإنّه إمّا من كلام مالك بن دينار؛ كما رواه ابن أبي دينار، أو من كلام عيسى؛

---

1 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 65.

2 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 46، مقدمة ابن الصلاح، ص: 149.

3 النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 360.

4 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 65.

5 النكت على كتاب ابن الصلاح للزركشي، ص: 231.

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 150.

7 المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، تح: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الأولى، 1405هـ - 1985م، ج: 01، ص: 366، رقم: 1169.

8 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [مالك]. والمحقق في الأصل الحارث كما في النسخة الأم.

9 المقاصد الحسنة، السخاوي قال: ((لا يصح رفعه إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره))، ص: 1035.

10 شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى، 1423هـ - 2003م، ج: 13، ص:74، رقم: 9974.

كما أخرجه البيهقي[1]، وفي التمثيل به نظر، ومنهم من غلط ذهولا كثَابِت ابن موسى الزّاهد[2]، دخل على شريك وهو يُمْلِي ويقول حدّثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعًا، وأراد أن يُمْلِي حديث «**يَعْقِدُ الشَّيْطَان عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ**»[3] فسكت ليكتب المستملي السند، **فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى ثَابِتٍ قَالَ: «مَنْ صَلَى بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»**[4]، وقصد بذلك ثابتاً لِزُهْدِهِ وصلاحه فظنَّ ثابت أنَّه متن ذلك الإسناد فكان يُحدِّثُ به عنه ولم يروه غيره، والحامل على الوضع إمَّا عدم الدّين؛ كالزنادقة أو غلبة الجهل؛ كبعض العُبَّادِ، أو فَرْطِ التعصّبِ؛ كبعض المقلِّدين، أو اتِّباع هوى بعض الرؤساء أو الإغراب لقصد الاشتهار، أو تكثير سواد المعلومات، أو الاضطرار إلى الدّليل؛ كما كان يفعله الحافظ ابن دِحيَة[5]، وكان الذي وضع حديث قصر المغرب، والأمثلة في المطوّلات، وكل ذلك حرام بإجماع من يُعتد به من المسلمين؛ كما صرّح به

---

[1] شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى، 1423هـ - 2003م، الزهد وقصر الأمل ج: 13، ص: 74، رقم: 9974.

[2] ثابت بن موسى، أبو يزيد الكُوفِيُّ: حدث عن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّد بْن مَخْلَد، مات سنة تسعٍ وعشرين، قال أبو مَعِين الحسين بن الحَسَن: سَمِعْتُ يحيى بن مَعِين يقول: ثابت بو يزيد كذاب. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 05، ص: 548.

[3] صحيح البخاري، كتاب التهجد، بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ ج: 02، ص: 52، رقم: 1142.

[4] سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ ج:01، ص: 422، رقم: 1333، من حديث ثابت بن موسى، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعاً " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه في النهار. " قال السخاوي في " المقاصد الحسنة ": لا أصل له وإن روي من طرق عند ابن ماجه بعضها، وأورد الكثير منها القضاعي وغيره. ولكن قد قرأت بخط شيخنا في بعض أجوبته: إنه ضعيف، بل قواه بعضهم، والمعتمد الأول، وقد أطنب ابن عدي في رده، ومثلوا به في الموضوع غير المقصود. ص: 666، رقم: 1169

[5] الحافظ ابن دحية: أبو الخطاب عمر بن الحسن بن علي بن دحية الكلبي من كبار المحدثين، استوطن بجاية 544 - 633هـ

1150 - 1235م. يُنظر: عنوان الدّراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة، أحمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد، أبو العباس الغِبْرِيني (ت: 714هـ)، تح: عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الثانية، 1979م، ج: 01، ص: 269.

الحافظان[1]، والعراقي[2]، وابن حجر[3]، والسيوطي[4]، وغيرهم، وأمّا تجويز الكرّامية وبعض جهلة الصُّوفية وضع أحَاديث التّرغيب والتّرهيب، فخطأ فاحش وجهل عظيم؛ لأنهما مندوبان، والكذب على رسول الله كبيرة، أو كفر على رأي والد إمام الحرمين[5]، والوضَّاع يُقتَل حدًّا عند الجمهور إن لم يستحل، واختلف في قَبول رواية التائب منه، والأحوط عدم القَبول، واختاره أحمد[6]، والحميدي[7]، والصَّيرفي[8]، والسّمعاني، وإليه مال الجلّال[9]، قال النّووي: "واتّفَقُوا على تحريم رِواية الموضوع[10] إلّا مع بيانه لحديث **"مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"**[11] رواه مسلم وأحمد، وقد أخطأ من ذكره من المفسِّرين؛ كالثعلبي والواحدي والزركشي والقاضي، قال العراقي: "لكن من أسنده منهم كالأوّلين فخطاؤه دون غيره؛ لأنّه أحال النّاظر على السّند، وإن كان لا يجوز له السُّكوت عليه، وقد أكثر ابن الجوزي في جامع الموضوعات، فذكر فيه كثيرًا من الضّعيف، وجملة من الحسن والصحيح حتى عَدَّ منه حديثا عند البخاري وحديثا عند مسلم، وأربعة عشر عند أحمد وأربعة عند أبي داوُد منها **حديث صلواة التّسبيح**، وثلاثة وعشرين عند الترمذي، وحديثًا عند النسائي، وستّة عشر عند ابن ماجه.

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 47، مقدمة ابن الصلاح، ص: 151

2 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 320.

3 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 108.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 154

5 شرح صحيح مسلم للنووي، ج: 01، ص: 69

6 الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الدين، برهان الدين الحلبي (ت: 841هـ)، تح: السامرائي، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط: الأولى، 1987م، ص: 26.

7 الكشف الحثيث عمن رمي بوضع للحلبي، ص: 149، الرقم: 378

8 الكشف الحثيث عمن رمي بوضع للحلبي، ص: 26

9 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 179.

10 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 47.

11 صحيح مسلم، في المقدمة، بَابُ وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ، ج:01، ص: 08. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421هـ - 2001م، **ج: 02، ص: 235، رقم: 903**.

فوائد: روى العقيلي عن حماد بن زيدان الزّنادقة: وضعت أربعة عشر ألف حديث، وكان لِمعمر ابن أخ رافضي فدسَّ في كتبه حديثا في فضل علي، فكان عبد الرزاق يُحَدِثُ به عن معمر، وقال النّسائي: "الكَذّابُونَ المعروفون بِوضْع الحديث: ابن أبي يحي بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد المصلوب بالشّام"[1]، ومن الموضوعات: نسخة أبي هدبة، ودينار، ونعيم، والاشج، وخرّاش، ونسطور، ومنها: **أحاديث الأرز والعدس و[البادنجان][2] والهريسة**، ومن اسمه أحمد ،ومحمد، وفضل عين سلوان، وعقلان إلّا حديث أنس عند أحمد، ووصَايا علي **كوصيته في الجماع، وحديث ابن عباس في الإسراء، وهو نحو كراسيني، وحديث قس ابن ساعدة ونسخة العقل**؛ كما في التدريب[3]، وروى الحاكم عن أبي العينا أنه قال: أنا والجاحظ وضعنا حديث **فدك** وأدخلناه على الشيوخ ببغداد فقبلوه؛ إلا ابن شيبة العدوي قال: "لا يشبه أوَّلُ هذا الحديث آخره وأبا أن يقبله"، (**أو تهمة**) وهي: الثاني من أسباب الطعن (**به**) أي بالكذب أو بالراوي بأن لا يروي ذلك الحديث؛ إلّا من جهته، ويخالف القواعد المعلومة كما قاله المؤلف[4]، زاد ابن أبي شَّريف أن لا يكون في السند من يتهم به غيره[5] (**فبالمتروك سَمِّ**) كأحاديث: السدِّي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح وهو المسمَّى؛ بسلسلة الكذب أو فسقه وهو الثَّالث من أسباب الطعن (**قولًا**) أو (**فعلًا**) بغير الكذب والابتداع وأفرادًا عنه؛ لأن القدح بهما أشدّ .

(**أو علم**) الراوي (**بغفلة**) وهي الرابع من أسباب الطعن، (**أو غلط**) وهو الخامس، والتنوين فيهما للتعظيم والتكثير، (**فالمنكر**) على رأي من [لا يشرط][6] فيه مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه.

---

1 مجموعة رسائل في علوم الحديث، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، تح: جميل علي حسن، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط: الأولى، 1985م، ص: 76.

2 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [البادنجان].

3 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 158

4 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 108.

5 اليواقيت والدرر للمناوي، ج: 02، ص: 31.

6 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [يشترط].

(**أو وهمه**) وهو السادس (**فإن خطأه يظهر بجمع طرق وقرائن**)؛ تدل على وهم راويه من وصل منقطع، أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك من الأشياء القادحة التي لا تدرك إلّا بكثرة التتبع وسعة الاطّلاع، ولذا قال ابن المديني: "الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطَؤُهُ"[1] (**فلا تغفل**) وتفطّن له فإنّه من أغمض علوم الحديث وأدقّها، ولا يقوم به إلّا من رزقه الله تعالى فهمًا ثابتًا وحفظًا واسعًا، ولذا لم يتكلّم فيه إلّا قليل من المحدثين؛ كابن المديني، وأحمد، والبخاري، والدارقطني، قال الحافظ: "وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحُجّةُ على دعواه"؛ كالصّيْرَفِي[2] في نقد الدرهم والدّينار، ولذا قال ابن مهدي[3]: "معرفة العلل إلهام"[4]؛ ولأن اَعْرِفَ عِلَّةَ حديث وَاحِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ من أن أَكْتُبَ عشرين حديثًا قال الحاكم وَإِنَّمَا يُعَلَّلُ الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، وقد تكون العلّةَ في المتن والإسناد، أو في أحدهما كرواية يعلى بن عبيد عن الثّوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر: «**حديث الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ**»[5]، وقد غلط يعلى إنما هو عبد الله بن دينار؛ كما في التدريب[6]، وأجلُ كتاب أُلِّفَ في العِلَلْ "كتاب

---

[1] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ج: 02، ص: 212، رقم: 1641. مقدمة ابن الصلاح، ص: 91.

[2] الصَّيْرَفِيُّ: صرف: الصَّرْفُ: فَضْلُ الدِّرْهَم في القيمة، وجَوْدةُ الفِضَّة، وبَيْعُ الذَّهَبِ بالفِضَّةِ، ومنه الصَّيْرَفِيُّ لتَصريفهِ أحدَهُما بالآخَر. ينظر:كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ج: 07، ص: 109.

[3] هو الحافظ الكبير الإمام عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، أبو سعيد البصري، مولى الأزد، وقيل: مولى بني العنبر. قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «هُوَ أَفْقَهُ مِنْ يَحْيَى القَطَّانِ وأَثْبَتُ مِنْ وَكِيْعٍ». توفي سَنَةَ 198 هـ (انظر ترجمته في " تذكر الحفاظ ": 1/ 329)

[4] العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م، ج: 01، ص: 19. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: السابعة، 1422هـ - 2001م، ج: 02، ص: 107. بلفظ" معرفة الحديث إلهام".

[5] صحيح البخاري، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابٌ كَمْ يَجُوزُ الخِيَارُ، ج: 03، ص: 64، رقم: 2113/2109/2107.

[6] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 296.

ابن المديني"[1] ثم ابن أبي حاتم[2]، وأجمعُهَا كتاب الدارقطني، وكتاب الحافظ[3] (**وَسَمٍّ الأَثَر**) المشتمل على علّة (**المعللا**) ووقع في كلام البخاري[4] والترمذي[5] والحاكم[6] والدارقطني[7] تسميته بالمعلول، قال النّووي: "وهو لحن لأن اسم المفعول من أعلّى الرباعي لا يأتي على مفعول[8]، قال الجلال: "والأفصح فيه [معلل][9] لأنّه مفعول أعلَّ قيَاسًا، وإما معلل فمفعول عُلِّلَ؛ وهو لغة بمعنى ألهى واشغل، وليس هذا الفعل مُسْتَعْمَلًا في كلامهم[10].

(**أو خالف الراوي**) وهو السابع من أسباب الطعن، ومخالفته إما (**بتغيير السند**) بأن يروي حديثًا عن جماعة لهم طرق متعددة فيجمعهم على إسناد واحد منها، أو يكون المتن عند شيخ بإسناد إلّا طرافًا منه، فإنّه عنده بإسنادٍ آخر فيرويه الراوي عنه تامًا بالإسناد الأوَّل، ومنه أن

---

1 وهو كتاب العلل ومعرفة الرجال.

2 وهو كتاب علل الحديث.

3 محاسن الاصطلاح للعسقلاني ثم البلقيني، ص: 915. بلفظ: "وأجلُّ كتاب في العلل كتاب: "**الحافظ ابن المديني**" وكتاب: "**ابن أبي حاتم**"، وكتاب: "**العلل للخَلاَّل**"، و**أجمعُها كتاب: الدارقطني**" .

4 ومثال ذلك: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صُورَتِهِ، ثم قال: وفي هذا الحديث دلالة صريحة على بطلان حديث: " خلق الله آدم على صورة الرحمن" مع أن إسناده معلول بأربع علل. يُنظر: صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، تح: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط: الرابعة، 1418هـ-1997م، باب بدئ السلام، ص: 384.

5 ومثال ذلك: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعُمْرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ». سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ مَعْلُولٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَّتَهُ، علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت، ط: الأولى، ج: 01، ص: 206، رقم: 365.

6 ومثال ذلك: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَدْ خَرَّجَ الْعَسْكَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَشَايِخِ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْوُحْدَانِ، وَهُوَ مَعْلُولٌ. معرفة علوم الحديث للحاكم النيسبوري، ص: 115.

7 العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة – الرياض، ط: الأولى 1405 هـ – 1985م، ص: 36.

8 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 43.

9 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [معل].

10 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ص: 294. بلفظ "بل والأجود فيه أيضا معل بلام واحدة".

يسمع بعض الحديث عن شيخه، ويأخذ باقيه عنه بواسطة فيرويه الراوي عنه [تَامًا، أو يكون عند الرَّاوي متنان مختلفان بإسنادين، مختلفين فيرويهما الراوي عنه][1] مقتصرا على أحد الاسنادين ومن أمثلته ما رواه سعيد بن أبي مريم[2] عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعا: «**لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَنَافَسُوا**»[3] الحديث، [فقول][4] «**وَلَا تَنَافَسُوا**» أدرجه ابن أبي مريم من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا: "إياكم والظنّ فإن الظنَّ أكذبُ الحديث ولا تجَسّسُوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا كما في التدريب[5]، (**أو دمج موقوف**) من كلام الصّحابة أو من بعدهم (**بمرفوع ورد**) من غير فصل (**فمدرج**) وقد يُسَمى الأول: بمدرج الإسناد، والثاني: بمدرج المتن؛ سواء كان الإدراج في أوله، أو في أثنائه أو وسطه، وهو الأكثر.

مثال الأول ما أخرج الخطيب من رواية أبي قطر وَشُبَابَةُ عن شعبة عن محمد بن زياد [و][6]عن أبي هريرة أنه قال رسول الله ﷺ «**أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»[7]، فقوله «**أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ**» مدرجٌ من قول أبي هريرة؛ كما بَيَّن في رواية البخاري عن أبي هريرة أنه قال: «**أَسْبِغُوا**

---

[1] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[2] سَعِيْدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ الجُمَحِيُّ: الحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، الفَقِيْهُ، مُحَدِّثُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ، أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيْدُ بنُ الحَكَمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَالِمٍ الجُمَحِيُّ مَوْلاَهُمْ، المِصْرِيُّ، حَدَّثَ عَنْ: نَافِعِ بنِ عُمَرَ الجُمَحِيِّ، رَوَى عَنْهُ: البُخَارِيُّ. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 10، ص: 327.

وهو ثقة، الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 1271هـ 1952م، ج: 04، ص: 14.

[3] موطأ مالك(ت: 179هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات، ط: الأولى، 142هـ -200 م، حُسْنُ الْخُلُقِ، مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجَرَةِ، ج: 5، ص: 1333، رقم: 3366.

[4] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[5] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 320-321.

[6] ما بين المعقوفتين زيادة في النسخة "ب".

[7] صحيح البخاري،كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ، وَلاَ يَمْسَحُ عَلَى القَدَمَيْنِ، ج: 01، ص: 44، رقم: 163.وفي كِتَابُ العِلْمِ، بَابُ مَنْ أَعَادَ الحَدِيثَ ثَلاَثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ، ج: 01، ص: 30، رقم: 96.

الْوُضُوءَ» فإن أبا القاسم قال: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»"[1]، قال الخطيب: "وهمّ أبو قطر وشبابه في روايتهما له عن شعبة[2]، وقد تابع البخاري الجمّ الغفير على ما سبق.

ومثال الثاني ما أخرج الدارقطني من رواية عبد الحميد عن هشام بن عروة عن أبيه عن بُسرة بنت صفوان[3]مرفوعًا: «**من مَسَّ ذكره أو أنثييه أو رُقْفَيْهِ فليتوضأ**»[4]، قال الدارقطني والخطيب: "وهمّ عبد الحميد في ذكر الأنثيَيْن"[5]، والرفع في حديث بِسْرَة والمحفوظ أنه كلام عروة أدرج في الحديث، وقد رواه الثقات عن هشام بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»[6]، قال الجلال: "وسببه أن عروة لما فَهِمَ من الحديث أن سبب نقض الوضوء مظنّة الشّهوة"[7]، أعطى ما قَرُبَ من الذّكَرِ حكمه [فقال][8] وَوَهِمَ الراوي فأدرجه[9].

ومثال الثّالث: ما أخرجه أبو داود من حديث زهير بن معاوية عن ابن مسعود مرفوعا من حديث التشهُّد وفيه «**إِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ فعلتَ هَذَا فَقَدْ تمت** [صلواتك][10]»[1]، الحديث،

---

[1] صحيح البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابُ غَسْلِ الأَعْقَابِ، ج: 01، ص: 44، رقم: 165.

[2] الفصل للوصل المدرج في النقل، أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: محمد نظار، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2003م، ج: 01، ص: 108.

[3] بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَقِيلَ: صَفْوَانُ بْنُ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ، وَقَالَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَتْ بُسْرَةُ تَحْتَ الْمُغِيرَةِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهِيَ مِنَ الْمُبَايِعَاتِ، يُنظر: معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م، ج: 06، ص: 271.

[4] سنن الدارقطني، تح: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1424هـ - 2004م، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ صِفَةِ مَا يُنْقِضُ الْوُضُوءَ وَمَا رُوِيَ فِي الْمُلَامَسَةِ وَالْقُبْلَةِ، ج: 01، ص: 269، رقم: 536-539.

[5] ينظر: سنن الدارقطني، ج: 01، ص: 349. والفصل للوصل للخطيب البغدادي، ج: 01، ص: 388.

[6] سنن الدارقطني، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ صِفَةِ مَا يُنْقِضُ الْوُضُوءَ وَمَا رُوِيَ فِي الْمُلَامَسَةِ وَالْقُبْلَةِ، ج: 01، ص: 270، رقم: 573.

[7] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 318.

[8] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [فقاله].

[9] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 146.

[10] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [صلاتك].

فقوله "إذا قلت الحمد" وصله زهير، وقال الحاكم[2] والبيهقي[3] والخطيب[4] أنّه مدرجٌ من كلام ابن مسعود[5]، قال النووي: "واتفق عليه الحفّاظ"[6]، قال الحافظان والإدراج حرام كله بالإجماع[7]، وقال ابن السّمعَاني والماوردي والرُّوياني: "من تعمده سَقَطَت عدالَتُهُ، وكان ممن يحرِّفُون الكَلِمَ عن مواضعه، وأُلْحِقَ بالكذَّابين"[8]، قال الجلال: "وعندي أنَّ ما أُدرج في المتن لتفسير غريب لا يحرم[9]، وقد فعله ثقات الأئمّة، ففي حديث بدء الوحي عن الزُهريِّ، عَنْ عائشةَ:"**كان النبي، يتحنّثُ في غارِ حراءِ، وَهوَ التعبُّد**"[10]، فقوله: " **وَهوَ التعبُّد** " مدرج من كلام الزهري، ويعرف الإدراج بمجيء رواية مفصّلة تبيِّن المدرج ؛كما سبق وتنصيص الرّاوي، أو بعض الأئمة المطَّلِعين، كحديث ابن مسعود مرفوعاً: «**من مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرك بِاللَّه شَيْئا دخل الْجنَّة وَمن**

---

[1] سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت: 275هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، بَابُ التَّشَهُّدِ، ج: 01، ص: 254، رقم: 970. بلفظ: «إِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ قَضَيْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ »

[2] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: 39.

[3] السنن الكبرى للبيهقي، ج: 02، ص: 248، رقم: 2965. بلفظ: وَأَدْرَجُوا آخِرَ الْحَدِيثِ فِي أَوَّلِهِ.

[4] الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط: الأولى، 1418هـ-1997م، ص: 105.

[5] ينظر: معرفة علوم الحديث، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، تح: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ط: الأولى، 2003م، ص: 199، السنن الكبرى للبيهقي، ج: 02، ص: 249، رقم: 2966، الفصل للوصل للخطيب البغدادي، ج: 01، ص: 10.

[6] شرح صحيح مسلم للنووي، ج: 04، ص: 123.

[7] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 52. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 147.

[8] الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: 450هـ)، تح: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1419هـ -1999م، ج: 16، ص: 94.

[9] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 148.

[10] صحيح البخاي، بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ،كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ، ج:01، ص: 07، رقم: 03.

مَاتَ وَهُوَ يُشْرك بِاللَّه شَيْئا دخل النَّار»[1] ففي رواية أخرى، عنه قال رسول الله:"كلمة وقلت الأخرى، وقد وردت رواية ثالثة بينت أن التي قالها هي الثانية وبامتناع كونه من قوله عليه السلام كحديث الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا : «**لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْحَجُّ وَالْجِهَادُ وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ**»[2] فقوله: "والذي الأخرى" من كلام أبي هريرة لامتناع أن يتمنى رسول الله الرِّق سيما وأنه عليه السلام ماتت في صغره (**أو خولف الترتيب بالعكس في الأسماء**) كَكَعب [بن مروة ومروة بن كعب][3] كذا عرّفه الحافظ ومثّل له[4]، والذي عرّفه به الجلال[5] تبعا للحافظين، "أن يكون الحديث مشهورًا براوٍ فيَجْعَلُ مكانه آخر في رتبته ليرغب فيه"[6]؛ كجعل نافع بدل سالم، قال العراقي: "ومثاله ما رواه حمَّاد النَّصِيبِيُّ[7] عن الأعمش بسنده مرفوعًا: «**إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ**»[8]، قَلَبَهُ حمّاد إنما هو عن سهيل بن أبي صالح لا عن الأعمش هكذا أخرجه مسلم عن شعبة والثوري وغيرهم[9]، قال الحافظ: "وقد يكون في المتن"؛ كحديث مسلم في «**السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ**

---

[1] مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م، ج: 04، ص: 126، رقم: 4044.

[2] صحيح البخاري، كِتَاب العِتْقِ، بَابُ العَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ، ج: 03، ص: 149، رقم: 2548.

[3] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [بن مرّة ومرّة بن كعب].

[4] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص: 116. بلفظ: أَوْ إِنْ كانَتِ المخالفةُ بتقديمٍ أَو تأخيرٍ أي في الأسماء كمُرَّةَ بن كَعْبٍ، وكَعْبِ بن مُرَّة؛ لأنَّ اسمَ أَحدِهما اسمُ أَبي الآخَرِ لابن حجر العسقلاني. ومثل له ب: بحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في عرشه...

[5] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 02، ص: 843. بلفظ: "المشتبه المقلوب، وهو مما يقع فيه الاشتباه في الذهن لا في الخط".

[6] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 47. مقدمة ابن الصلاح، ص: 101.

[7] حمّادِ بنِ عمرٍو النَّصِيْبِيّ: قال البخاري منكر الحديث المجروحين 1 252

[8] صحيح مسلم، بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، ج: 04 ، ص: 1706، رقم: 2164.

[9] الضعفاء، العقيلي: "لا يعرف من حديث الأعمش وإنما يعرف من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه" شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 320.

شِمَالُهُ»[1]، مُقْلُوب صَوابُهُ "«**حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ** »، كما في الصّحيحين[2].

قال الجلال: "وظفرت له بمثال آخر وهو ما أخرجه الطبراني عن أبي هريرة «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»[3] والمعروف في الصّحيحين «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»[4] انتهى[5]. وفيه بحث.

وأما حديث أنية عند أحمد وابن خزيمة وابن حبان«**إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا**»[6]، فيُحتمَل أنْ يكون مقلوبًا بدليل رواية ابن عمر وعائشة عند الشيخين وغيرهما، «**إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**»[7]، وأن لا يكون الإمكان الجمع بينهما بالتناوب، كما صرّح به ابن خزيمة[1] وابن

---

[1] صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بابُ مَنْ جَلَسَ فِي المسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ وَفَضْلِ المسَاجِدِ: 01، ص: 133، رقم: 660. وصحيح مسلم، كتاب الْفَضَائِلِ، بَابُ تَوْقِيرِهِ ﷺ، وَتَرْكِ إِكْثَارِ...، ج: 04،ص: 1830، رقم: 130 (1337).

[2] نزهة النظر لابن حجر، ص: 113.

[3] المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تح: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، بَابُ الْأَلِفِ، بَابُ مَنِ اسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ ج: 03 ، ص: 135، رقم: 2715

[4] صحيح البخاري، كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ الِاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ج: 09، ص: 91، رقم: 7288.

[5] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 159.

[6] مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ – 2001 م، الْمُلْحَقُ الْمُسْتَدْرَكُ مِنْ مُسْنَدِ الْأَنْصَارِ بَقِيَّةُ خَامِسَ عَشَرَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثُ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ، ج: 39، ص: 434 رقم: 27441.

صحيحُ ابن خُزَيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، تح: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، 1424هـ – 2003م، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...، 01 ج: ، ص: 241، رقم: 405.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الثانية، 1414هـ – 1993م، بَابُ السَّحُورِ، ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ ج: 08، ص: 252، رقم: 3474.

[7] صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ، ج: 1، ص: 124، رقم: 617.

حبَّان[2]، قال الجلال: "ومن أقسامه أن يجعل إسناد متنٍ لمتنٍ آخر، وبالعكس ترغيبًا أو إغرابًا، أو امتحانًا؛كما في التدريب[3]. (**فالمقلوب**) ووجه التّسمية ظاهرة (**أو زاد**) الرَّاوي مخالفًا لأوثَقَ منه (**راو**) في الإسناد (**فالمزيدان تلى**) أي روى (**من غيره**) أي غير ذَلك الرّاوي من الثِّقات (**بالسّند المتصل**) بأن يُصَرح بالسّماع في موضع الزيادة، حتى لو كان معنعنًا، مثلا رُجِّحَت الزِّيادة؛ لأنّ زيادة الثقة مقبولة، مثاله ما رُوِيَ عن ابن المبارك أنه قال حدَّثَنِي سفيان بن عبد الرحمن، قال حَدَّثَنِي بشر بن عبيد الله[4]، قال سمعت أبا إدريس الخولاني يقول سمعت وائلة بن الأسقع يقول سمعت أَبا مَرْثَدٍ يقول سمعت رسول الله يقول: «**لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا**»[5]، فذكر سفيان وأبا إدريس وهم كما في التدريب[6] وغيره، (**أو بدل الراوي**) فاعل بدل، أو مفعوله، وهو أولى (**فذا المضطَرِب إن فقد الترجيح**) بين الروايتين وأدخَله الحافظان في المقلوب كما مرّ[7]، (**وهو**) أي وقوعه في الإسناد (**الأَغلب**) وقد يقع في المتنِ؛ كحديث فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ مرفوعا عند الترمذي: «**إِنَّ فِي المَالِ لَحَقًّا سِوَى [الزكواة]**[8]»[9]، [وحدِيثهَا][10] أيضًا مرفوعًا عند ابن ماجة «**لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ**»[11]، ثم

---

[1] يُنظر: صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، تح: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ج: 01، ص: 212، رقم: 408.

[2] بنظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ - 1988م، ج: 08، ص: 253.

[3] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 159.

[4] **بشر بن عُبَيد الله القصير، أو ابن عبد الله البصري:**

[5] صحيح مسلم، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ج: 02، ص: 631، رقم: 972.

[6] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للنووي، ج: 02، ص: 661. بلفظ: " فذكر سفيان وأبي إدريس زيادة وهم".

[7] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 45. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 94.

[8] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الزكاة].

[9] الجامع الكبير – سنن الترمذي،كتاب الزكاة، بابُ مَا جَاءَ أَنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ، ج: 02، ص: 05، رقم: 659.

[10] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [وحديث].

[11] سنن ابن ماجه،كتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ لَيْسَ بِكَنْزٍ، ج: 05، ص: 567، رقم: 1789.

الاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط أطلقه الحافظان[1]، لكن قال الزركشي [والحافظ][2]: "أنّه قد يجامع الصّحة؛ بأن يقع الاختلاف في اسم ثقة واحد وأبيه ونسبه، فيحكم بالصّحة ولا يضر الاختلاف"[3]، وفي الصحيحين من ذلك أحاديث كثيرة (**وربما بدل لاختيار كما جرى للحافظ البخاري**) حين قدِم بغداد فقلبوا له مائة حديث امتحانا فردّها إلى أصولها؛ فسلم له علماؤها، وأخذ عنه عظماؤها[4]، وقد وقع نحوه للعقيلي وشعبة وحمّاد وغيرهما، قال العراقي: "وفي حله نظر"[5]، وقال الحافظ: "شرط جوازه أن لا يبقى؛ بل ينتهي بانتهاء الحاجة وحصول المراد[6]، لئلا يظن مجيئه كذلك (**أو غير**) الراوي (**الحروف**) مع بقاء صورة الخط (**فالمصحف**) إن كان التغيير (**بالنّقط**) أي بالنسبة إليه، ومنه ما يكون في السند؛ كتصحيف ابن معين مراجم بالراء والجيم بمزاحم بالزاي والحاء، وفي المتن كتصحيف الصولي ستًا في حديث «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ**»[7]بشيء بالمعجمة والياء (**أو**) كان ذلك التغيير (**بالشّكل فالمحرّف**)كَتَحْرِيف سَليم بِسُلَيم (**ويحرم التغيير**) بسائر أنواعه (**عمدًا مطلقًا**) في المفردات والمركبات (**في المتن**) أي؛ متن الخبر مرفوعًا كان أو في حكمه، والقيد اتّفاقي (**بالإجماع ممن سبقا**) يعني السّلف، أو من تقدّم من المحدِّثين، أو من سبق في حلبة الفضل من الحفّاظ المتقنين (**إلّا رواية بطبق المعنى**) اتّفقوا على أن الرواية باللّفظ أولى لحديث «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**»[8] **ونهى الأعرابي عن تبديل لفظ النبي بالرسول مع ترادفهما**، واختلف في جواز الرواية بالمعنى، فقيل تجوز بشرطها لتعذر الرواية

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 45، مقدمة ابن الصلاح، ص: 94.

[2] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [والمؤلف].

[3] النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ج: 02، ص: 226-227. والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 118.

[4] طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، ج: 02، ص: 218-219.

[5] شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 293.

[6] نزهة النظر لابن حجر، ص: 115. والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 118.

[7] صحيح مسلم،كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ إِتْبَاعًا لِرَمَضَانَ، ج: 02، ص:758، رقم: 1164.

[8] سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ ج: 04، ص: 31، رقم: 2658.

[باللفظ][1]؛ ولأن الوارد عنه عليه السلام هو المعنى؛ لعدم تأتي ضبط لفظ الأحاديث سِّيّما الطويل منها، ولم يكن حينئذٍ كتبٌ ولا تدوين، ويدل عليه مجيء القصّة الواحدة بألفاظ مختلفة، وعليه قول وكيع: "لو لم تكن جائزة لهلك النّاس"[2]، وإخراج ابن منده والطبراني عن عبد الله بن سليمان اللّيثي قَالَ قلت يَا رَسُول الله إِنِّي أسمع مِنْك الحَدِيث لَا أَسْتَطِيع أَن أرويه كَمَا أسمع مِنْك، يزيد حرفًا أو ينقص حرفًا، فَقَالَ: «**إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَامًا، وَلَمْ تُحَرِّمُوا حَلَالًا، وَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى، فَلَا بَأْسَ**»[3]، وَذُكِرَ ذلك للحسنِ[4] فقال: "لَوْلاَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا"[5]، وعَن وَاثِلَة بن الْأَسْقَع : "إِذا حَدَّثْنَاكُمْ على الْمَعْنى فحسبكم"[6]، وممن كان يُحَدِّثُ بالمعنى إبراهيم والشّعبي وعمرو بن دينار والزّهريُّ وقد أجمعوا على جواز شرح الشَّريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فالإبدال بالعربية أولى، ومن هنا جزم بعضهم بأن لفظ الحديث ليس بحجّة في العربية لاحتمال روايته بالمعنى، ولذا لم يحتجّ به النحاة إلا ابن مالك بناء على أنّها خلاف الأصل، أو أنّه لم

---

[1] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[2] علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمان بن أحمد ابن رجب الحنبلي (ت: 795هـ)، تح: خالد عبد الفتاح شبل، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2007م، ص: 55.

[3] المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: الثانية، ج: 07، ص: 100، رقم: 6491. ثم قال: والحديث مضطرب لا يصح. معرفة الصحابة، ابي عبد الله محمد بن إسحاق بن يحي بن منده الأصبهاني (ت: 395هـ)، تح: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط: الأولى، 2005م، ج:01، ص: 724.

[4] الْحَسَن بْن أَبي الْحَسَن، أَبو سَعِيد، الْبَصْرِيّ: يسار، مَولَى زيد بْن ثابت، الأَنصاريّ. أَبو نُعَيم: مات سنة عشر ومئة. يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري، ج: 02، ص: 289، رقم: 2503.

من المشهورين بالتدليس. المدلسين، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت 826هـ)، تح: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، دار الوفاء، ط: الأولى 1415هـ، 1995م، ص: 41، رقم: 09.

[5] الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت: 802هـ)، تح: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد
ط: الأولى 1418هـ- 1998م، ج: 01، ص: 364.

[6] العلل الصغير، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، ص: 746.

يرده إلّا من يوثَق بِعربيته، فيجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه، وقيل لا يجوز مطلقًا[1]، وإليه ذهب الحسن وابن سيرين[2] وثعلب[3] والرّازي من الحنفية، وروي عن ابن عمر، وقيل لا تجوز في كلامه عليه السلام، وتجوز في غيره رواه البيهقي عن مالك والخليل، وقيل: "لا تجوز لغير الصّحابة" وبه جزم ابن العربي[4]، وقال الماوردي: "لا يجوز إلّا لمن نسي اللّفظ وقيل لا يجوز إلا لمن ذكره"[5]، وقيل تجوز فيما موجبه علم؛ لأن المعول فيه على معناه، فإن كان عملًا لم تجز، وقيل تجوز في المفردات دون المركبات، وقالَ القاضي عِياضٌ: "يَنْبَغِي سَدُّ بابِ الرِّاويةِ بالمِعْنَى لئلاَّ يتَسَلَّطَ مَن لاَ يُحْسِنُ ممَّن يظنُّ أَنّهُ يُحْسِنُ؛ كما وقَعَ لبعض الرواة"[6]، والمختار الأول، قال النووي: "وعليه جمهور السّلف والخلف[7]، ومنهم الأئمة الأربعة؛ لكن (**إن كان**) المروي (**محكمًا**) فلا يجوز رواية المتشابه والمجمل بالمعنى لعدم تعيينه وفهمه، وأما الظّاهر المحتمل غيره ؛كعام تحتمل الخصوص، وحقيقة تحتمل المجاز، ففي التنقيح لا يجوز لغير المجتهد[8] (**ومنسى المبنى**) إذ لا حاجة إلى الرواية بالمعنى لمن ذكره، ولا مرخّص للجواز، ولذا قال الحافظان: "هذا الخلاف في

---

[1] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 58.

[2] مُحَمد بْن سِيرين، أَبو بَكر، مَولَى أَنَس بْن مالك، الأَنصارِيُّ، البَصرِيُّ: سمِعَ أبا هُرَيرَة، وابْن عُمَر، سَمِعَ منه الشَّعبِيّ، ومات بالبصرة في شوال بعد الحسن بمائة. يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري، ج: 01، ص: 92، رقم: 252.

[3] أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ سَيَّارٍ، أَبُو الْعَبَّاس النحوي الشيباني مولاهم، المعروف بثعلب إمام الكوفِيين فِي النحو وَاللغة. سمع إِبْرَاهِيم بْن المنذر الحزامي روى عنه مُحَمَّد بْن الْعَبَّاس اليزيدي، وَكَانَ ثقة حجة. يُنظر: تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1417 هـ، ج: 05، ص: 414، رقم: 2997.

[4] أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: 543هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1424هـ- 2003م، ج: 01، ص: 35.

[5] الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه وهو شرح مختصر المزني للماوردي، ج: 16، ص:97.

[6] يُنظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، تح: السيد أحمد صقر، دار التراث / المكتبة العتيقة – القاهرة / تونس، ط: الأولى، 1379هـ – 1970م، ص: 174-182.

[7] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 74.

[8] التنقيح لعبيد الله بن مسعود، ص: 71.

غير المصنّفات، أمّا فيها فلا يجوز تغيير شيء من تصنيف وإبداله بلفظ آخر[1]، وإن كان بمعناه قطعًا؛ إذ لا حرج في ذلك (**ولم يقع بلفظه التعبد**)؛ كألفاظ الأدعية والتشهد ولذا كان المختار أنه كان عليه السلام يقول فيه "**وأشهد [أن] محمدا رسول الله "دون" وأتى رسول الله**" وبه يسقط الاستدلال على المنع بحديث الأعرابي؛ حيث أنكر عليه السلام قوله "**ورسولك الذي أرسلت**"بدل"**ونبيك الذي أرسلت**" فيظهر أنّ الصّواب ما صوّبه النووي[2]، والعراقي[3]، والبلقيني[4]، من جواز تغيير "قال النّبي" إلى "قال رسول الله" وعكسه، وهو مذهب أحمد، وحماد، والخطيب خلافا لمن منعه؛ كالشيخ[5] أو فصّل؛ كابن جماعة[6] (**أو من جوامع الكلام يسند**) لعدم إمكان الإحاطة بمعناها؛ ولأنها معجزة لا يجوز تغييرها، وهذا كأنه شرط للإمكان، وفيه إشعار بأنه ليس جميع كلامه عليه السلام معجزا، وهو المختار (**من عالم أطاعة البيان**) وعرّف دلالات الألفاظ، وإن لم يكن مجتهدًا؛ وهذا الشّرط مجمع عليه كما أفاده الحافظان[7]، (**ولو**) كان المروي (**كلام الله**) كالحديث القدسي والكتب السابقة؛ كما في الفتح المبين[8]، (**لا القرآن**) فإنه لا يجوز روايةٌ بالمعنى؛ لأنّه اسم للّفظ والمعنى جميعًا؛ ولأن التعبد والإعجاز وقع بلفظه، وما روى عن أبي حنيفة من إجازة القراءة بالفارسية فمشروط بحال العجز، وأن يؤدي المعاني بكمالها من غير تنقيص أصلًا، والمراد على حسب الطاقة البشرية صونًا لكلام المجتهد

---

1 شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 74.

2 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 78.

3 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 02، ص: 12.

4 محاسن الاصطلاح للبلقيني، ص: 415

5 **مقدمة ابن الصلاح، ص: 233.**

6 المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: 733هـ)، تح: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر – دمشق، ط: الثانية، 1406، ص: 104.

7 شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 74،

8 الفتح المبين بشرح الأربعين للإمام النووي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي أبن حجر الهيثمي(ت: 974)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2013، د.ط، ص: 99.

عن اللّغو، فلا يرد قول الزمخشري أن هذا الشّرط يشهد أنها إجازة [كلاً][1] إجازة لأن في كلام العرب سِيّما القرآن من لطائف المعاني ما لا يستقبل بأذائِه لسان"[2]،

تأمّل، وما روى عن أبي الدرداء من أنه كان يقرئ رجلاً أنّ "**شجرة الزقوم طعام الأثيم**" فكان الرّجل يقول "**اليتيم**"، فقال: "**قل طعام الفاجر**"[3]، فلا يدل إن ثبت إلّا على جواز وضع لفظ مَكان لفظ [إلّا على][4] تبديل الجمل، وقد يفرق بينهما، والصّحيح أن أبا حنيفة أجاز ذلك أولًا محتجًّا بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾﴾[الشعراء:196] ونحوه ثم رجع عنه (**والاختصار**) من لفظ الحديث بأن يروي بعضه دُون بعض وفيه خلاف، فمنعه بعضهم مطلقًا، وبعضهم إن لم يكن رواه هو أو غيره بتمامه قبل الاختصار، والصّحيح أنه (**جائز**) مطلقًا، قال الحافظ: "وعليه الأكثرون إن كان (**من أهله**) أي من العالم بطرق الحديث ودلالات الألفاظ (**إن لم يخل**) بالمقصود بأن لا يكون للمذكور تعلّق تام بالمحذوف[5]؛ كما في الاستثناء المتصل والشرط والغاية؛ لأنّهما عند عدم التعلق بمنزلةِ خبرين؛ كحديث الإيمان والإسلام والإحسان[6]، وعن ابن المبارك أنه قال علمنا سفيان اختصار الحديث؛ كما في المدخل[7] ويؤيده تقطيعهم الحديث الواحد في الأبواب؛ كما صنعه البخاري ومالك وأبو داود والنسائي (**مطلقا في نقله**)؛ أي سواء رواه قبل تامًا أو لا.

فوائد: قال البلقيني يجوز حذف زيادة مشكوك فيها بلا خلاف، وكان مالك يفعله كثيرا تورُّعًا، بل كان يقطع إسناد الحديث إذا شك في وصله"[8]، ويحمل ذلك على زيادة لا تعلق

---

[1] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [كل].

[2] الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة – 1407 هـ، ج: 04، ص: 281.

[3] سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 04، ص: 403.

[4] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[5] نزهة النظر لابن حجر، ص: 115.

6 حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسٍ..... أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، ج: 01، ص: 36، رقم: 08.

[7] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 61.

[8] محاسن الاصطلاح، للبلقيني، ص: 399. بلفظ: "وأما حذفُ زيادةٍ مشكوكٍ فيها فهذا شائع"

للمذكور بها، فإن تعلّق ذكرها مع الشّكِّ، ويجوز في كتابة الأطراف الاكتفاء ببعض الحديث مطلقًا، وإن لم يفد، وينبغي لمن روى بالمعنى أو شكَّ أن يقول بعده أو كما قال ونحوه، وقد فعله ابن مسعود وأنس وأبو الدرداء وغيرهم، خوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر (**ومن روى**) أي وقع له رواية (**ملحونة**) أو محرّفة (**فالأولى إصلاحها**) لمن كان من أهله بأن يرويها على الصواب، (**ثم بيان الأولى**) الملحونة بأن يقول بعد الإصلاح: وقع في روايتنا ونحوه كذا، وأحسن الإصلاح الإصلاح بما جاء في رواية أخرى، أو حديث آخر؛ كما في التقريب[1] وما ذكر هو الصّحيح، قال الحافظان: "وهو الصواب وعليه الأكثر"[2]؛ كابن المبارك، والأوزاعي، والشعبي، والقاسم، وعطاء، وهمام، والنضر بن شميل[3]، وقال ابن سيرين وجماعة يرويه كما سمعه، واختار ابن عبد السلام ترك الخطأ والصواب أيضًا؛ كما في التدريب[4]، وإما إصلاحه في الكتاب فجوزه بعضهم، قال الحافظان: "والصواب التضبيب عليه في الأصل"[5]، وبيان الصّواب في الحاشية (**جهالة الراوي**) وهي؛ الثّامن من أسباب الطّعن (**إذا ما ذكر انبعثه الذي به ما اشتهر**) للإلباس بأن كان له نعوت بعضها أشهر من بعض؛ كمحمد بن السائب بن بشر الكلبي[6] أحد الضعفاء نسبه بعضهم إلى جده فقال: ابن بشر وسمّاه بعضهم حمّاد بن السّائب وكنّاه بعضهم أبا النظر، وبعضهم أبا سعيد، وبعضهم أبا هشام، فظن جماعة وهو

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 75. بلفظ: وأحسن الإصلاح بما جاء في رواية أو حديث آخر.

2 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في للنووي، ص: 75. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 219.

3 النضر بن شميل المروزي: وهو من أهل البصرة من بني مازن و. كان ثقة إن شاء الله صاحب حديث ورواية للشعر ومعرفة بالنحو وبأيام الناس. وتوفي بخراسان سنة ثلاث ومائتين في خلافة المأمون. وذلك قبل خروج المأمون من خراسان. الطبقات الكبرى لابن سعد، ج: 07، ص: 263.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01 ،ص: 543.

5 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 75. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 219

6 مُحَمد بن السائب بن بشر الكلبي كوفي، يُكَنَّى أبا النضر: قَالَ السعدي مُحَمد بن السائب كذاب ساقط.
وقال النسائي مُحَمد بن السائب متروك الحديث. خاصة إذا روى، عَن أَبِي صالح، عنِ ابن عباس ففيه مناكير واشتهر به فيما بين الضعفاء يكتب حديثه. يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال للجرجاني، ج: 07، ص: 274-277.

واحد ومحمد بن قيس الشامي المصلوب[1] الوضاع دلس اسمه على نيف وخمسين وجهًا، فقيل فيه محمد سعيد، ومحمد مولى بني هاشم، ومحمد بن أبي قيس، ومحمد بن الطبري، ومحمد بن حسان، وأبو عبد الرحمن الشامي، ومحمد الأردني، ومحمد بن سعيد الأسدي، ومحمد بن أبي حسان، ومحمد بن أبي سهل، ومحمد بن أبي زينب، ومحمد ابن [أبي][2] زكرياء، ومحمد بن أبي الحسن، ومحمد بن أبي سعيد، وأبو قيس الدمشقي، _وعبد الرحمن، وعبد الكريم وغير ذلك، وزعم العقيلي أنّه عبد الرحمن بن أبي [سميلة][3]، وصنّفوا فيه الموضح[4] (**أو قل من أسند عند الآثرا**) لقلّة مروياته، وصنّفوا فيه الوحدان (**أو أبهم الراوي اسمه مختصرا**) بأن يقول: "حدّثني فلان، أو شيخ، أو رجل ونحوه، ويعلم اسم المبهم بوروده مسمّى من طريق آخر (**وما رواه مبهم قد عدلا يقبل عندنا**) أي؛ عند الحنفية، وعليه الأكثر؛ كما يستفاد من الشرح للمناوي[5]، حتى لو قال الرّاوي أخبرني ثقة يقبل؛ ولو كان مجهولا؛ كما في التوضيح[6] والتغيير وغيرهما (**وقال البعض لا**) يقبل لأنّ شَرط الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا يعرف عينه؛ فضلًا عن حَالِهِ وَلَو عدل؛ لأنه قد يكون ثقة عند المعدل مجروحًا عند غيره، وصحّحه الحافظ[7]، وارتضاه الصيرفي والنووي[1] والخطيب[2] وابن الجوزي، ورد بأنه يلزم من ذلك تقديم

---

[1] مُحَمد بْن سَعِيد، الشّامِيُّ: ويُقال: ابْن أَبي قَيس، وابْن الطَّبَرِيّ، وابْن حَسّان، وأَبو عَبد الرَّحمَن، متروكُ الحديثِ، رَوَى عَن: إسماعيل بْن عُبَيد اللَّه بْن أَبي المهاجر، رَوَى عَنه: وسُفْيَان الثوري، قال أحمد بن حنبل في كتابه العلل ومعرفة الرجال: "سَمِعت أبي يَقُول مُحَمَّد بن سَعِيد قَتله أَبُو جَعْفَر فِي الزندقة حَدِيثه حَدِيث مَوْضُوع "، تح: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط: الثانية، 1422هـ، ج: 02، ص: 380، رقم: 2697.

يُنظر: التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، ج: 01، ص: 94-95. وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، ط: الأولى، 1400 – 1980 ، ج: 25، ص: 265.

[2] مابين المعقوفتين زيادة في "ب".

[3] مابين المعقوفتين اختلاف في "ب"[شميلة].

[4] الموضح لأوهام الجمع والتفريق، الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، صححه وراجعه: عبد الرحمن بن يحي المعلمي رحمه الله، دار الفكر الإسلامي.

5 اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، للمناوي، ج: 02، ص: 136.

6 حاشية التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، للسخاوي، ص: 104.

[7] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لإبن حجر، ص: 125.

الجرح المتوهم على التعديل الثابت، وهو خلاف ما يقتضيه النّظر، وقيل إن كان القائل عالما أجزء ذلك في حقِّ من يقلد مذهبه، واختاره جمع من المحققين، وصحّحه الرافعي وإمام الحرمين،

قال السبكي: "وهو الوجه"[3]، وقول الصيرفي والخطيب لا يقبل لجواز أن يكون فيه ما لم يطلع عليه الواصف رد بِبُعدِ ذلك جداً سيّما مع احتجاج الأئمة به على حكم في دين الله، وقد فهم من المبهم حكم مجهول العين؛ وهو من سمّيَ وانفرد بالأخذ عنه واحد، ولم يشتهر بالعلم، ولا يعرف حديثه إلا من جهته، ومجهول الحال؛ وهو المستور الذي لم يعلم له فسق ولا عدالة؛ لكن المشهور قَبول رواية المستور عندنا مطلقًا، قال الشيخ: "وعليه العمل في كتب الحديث القديمة لتعذر العلم بالبواطن[4] (**وبدعة الراوي**) وهي التاسع من أسباب الطعن (**التي تكفّر**) بأن أنكر صاحبها معلوما من الدين بالضّرورة، أو اعتقد عكسه؛ كالتجسيم والحلول، وإنكار العلم بالجزئيات، وإسناد التأثير إلى الأفلاك، والقول بخلق القرآن، وقِدم العالم، ونفي حشر الأجساد (**تقدح باتفاق من يعتبر**) لإطباقهم على رد رواية الكافر بلا تفصيل، ممن صرّح بالاتفاق الحافظان[5]، وقيل تقبل مطلقًا، وقيل إن اعتقد صَاحبها حُرْمَة الكذب، وصحّحه الرازي واختاره في المحصول[6]، (**أولًا**) أي: لم تكفر بل فسقت، (**فلا تقدح في المختار إلّا بما يكون فيها جاري**) وبه صرّح الحافظ [الجوزجاني][7] قائلا: "ومن الرواة زائغ عن الحق صادق

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 49.

2 الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 20.

3 الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1411هـ- 1991م، ج: 01، ص: 29.

4 مقدمة ابن الصلاح، ص: 112. بلفظ: وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورَةِ فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ الَّذِينَ تَقَادَمَ الْعَهْدُ بِهِمْ، وَتَعَذَّرَتِ الْخِبْرَةُ الْبَاطِنَةُ بِهِمْ.

5 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص:50-51. ومقدمة ابن الصلاح، ص: 114.

6 المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، تح: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1418هـ - 1997م، ج: 05، ص: 419.

7 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الجوزجاري].

اللّهجة؛ فلا [حيلة][1] فيه إلّا أن يُؤخذ من حديثه ما ليس منكرًا إذا لم يقوِّ بدعته"[2]، وقيل ترد روايته مطلقًا لفسقه بالبدعة، ولا ينفعه التأويل، قال النووي: "وهو ضعيف جدًا فقد أخرج الشَّيخان لكثير من أهل البدعة، وقال الحاكم: "كتابي مسلم مملوء من الشيعة[3]، ولم يزل السّلف والخلف على قَبول الرواية منهم والاحتِجاج بهم من غير نكير، وقيل تُقبل مطلقًا؛ إلا إنّ اعتقد حِلَّ الكذب لنصرة مذهبه، قال النووي: "وهو محكى عن الشافعي[4]، وقيل تُقبل من غير المعاند منهم، وهو مذهب مسلم، صرّح به النووي[5]، وقيل تقبل ممّن لا يدعوا النّاس إلى بدعته ولا يستحيل الكذب؛ كما في جمع الجوامع[6]؛ لأن تزيين بدعته تحمله على تحريف الروايات على ما يقتضيه مذهبه، قال النووي: "وهو الأظهر الأعدل، وقول الكثير أو الأكثر"[7]، وأغرب ابن حبان فادعى الاتفاق عليه[8]، وقال يزيد بن هارون: "يُكتب عن كلَّ صاحب بدعته لم يدع إلى بدعته إلا الرّافضة"، قال الحافظ: "والأكثرُ على قَبولِ الدَّاعيةِ، إلا أنْ يَروي ما يُقَوِّي بِدْعَتَهُ"[9]، وقد احتج الشيخان في الصحيحين بالدعاة؛ كعمران بن حطان[10]

---

1 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [جبلة]. صحيح في الأصل ما هو مثبت.

2 أحوال الرجال للجوزجاني، ص: 11. بلفظ: ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة.

3 لم اعثر عليها

4 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 51.

5 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 51. بلفظ: وقيل يحتج به إن لم يكن داعية إلى بدعته.

6 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 69.

7 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 51.

8 الغاية شرح منظومة الهداية في علم الرواية، شمس الدين محمد بن عبد الرحمان السخاوي (ت: 903هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ط، 2002م، ص: 64.

9 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لإبن حجر، ص: 128. بلفظ: الأكثرُ على قَبولِ غيرِ الدَّاعيةِ، إلا أنْ يَروي ما يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ

10 عِمران بْن حِطّان، السَّدُوسِيُّ: سَمِعَ عَائِشَةَ، وابْن عُمَر، وابن عَبّاس، رضي الله عَنْهُم، رَوى عَنْهُ مُحَمد بْن سِيرين، مِنْ رُؤُوْسِ الخَوَارِج، تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ. قَالَهُ ابْنُ قَانِعٍ. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 02، ص: 981.

وعَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ[1]، ولا يظهر وجه لرد ما يرويه مما يردّ بدعته (**وسوء حفظه**) وهو العاشر من أسباب الطّعن؛ والمراد به أن يكون خطأه مساويًا لإصابته أو أكثر؛ وإلّا فالعصمة من الخطأ غير شرط في الراوي بالاتفاق (**إذا ما لزما**) أي: كان لازمًا للراوي في جميع حالاته (**سمَّاه بالشّاذ بعض العلماء**) وسبق الخلاف فيه (**أو كان طاريًا [لسنّه]**[2]) ؛ أي لكبر سنّه (**الخطأ**) اسم كان (**أو نحوه**) أي نحو كبر السّن؛ كفساد عقله أو ذهاب بصره؛ كعبد الرزاق بن همام الصنعاني[3]، أو كتبه التي كان يعتمدها (**فسَمّه**) أي سَمِّ ذلك الراوي (**مختلطًا**) ووجه التسمية ظاهر (**فإن تميّز الذي**) رواه (**قَبْلَ**) الاختلاط (**قُبِلَ**) إذْ لا داعي لردّه (**والوقف حتى [تستبين]**[4] **إن جُهِل**) الذي رواه قَبْلُ؛ كمن اشتبه الأمر فيه (**ثم إذا تُوبع**) على حديثه (**كالمدلّس فنقله برد القبول يكتسي**) لزوال الريبة بالمتابعة (**كسيئ الحفظ وكالمستور**) فإن حديثهما يرتقي بالمتابعة ويصير حسنا لغيره (**وقال في التوضيح والتغيير حكم الأخير**) وهو

---

1 عَبْد الحميد بْن عَبْد الرَّحْمَن، أبو يحيى الحماني الكُوفِيُّ: بكسر المهملة وتشديد الميم أبو يحيى الكوفي لقبه بشمين بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية ساكنة ثم نون صدوق يخطىء ورمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة اثنتين. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط: الأولى، 1406 – 1986، ص: 334، رقم: 3771.

وقال أبو داود: كَانَ داعيةً في الإرجاء، مات سنة اثنتين ومائتين. ينظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 05، ص: 106.

احتج به في: صحيح البخاري، كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ، بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ ج: 06، ص: 195، رقم: 5048. صحيح مسلم، مقدمة الإمام مسلم رحمه الله، بَابُ الْكَشْفِ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ وَنَقَلَةِ الْأَخْبَارِ وَقَوْلُ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ ج: 01، ص: 20، و كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ج: 01، ص: 494، رقم: 731.

2 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

3 عبد الرزاق بن هَمَّام: قال أحمد بن حنبل: عمي في آخر عمره وكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد المئتين لا شيء. وقال أيضا: أتيته قبل المئتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع.

المختلطين صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: 761هـ)، تح: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزي، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط: الأولى، 1417هـ - 1996م، ص: 74، رقم: 29. لا شيء.

وقال أيضا: أتيته قبل المئتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع.

4 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [يتبين].

المستور (**عند**) معشر الحنفية (**كالعدل في الأعصر المقضِّي لها بالفضل**) وَهِيَ القرون الثّلاثة المشهور لها بالخيريّة؛ لغلبة الصلاح والصدق فيها؛ بخلاف ما بعدها.

تتمات: لما يتعلق بالمتن والإسناد من القبول والرد (**كل حديث دون رتبة الحسن لعينه فهو الضعيف في السنن**) ولم يذكر الصحّة كالحافظين[1]؛ لأن ما نزل عن رتبة الحسن عن مرتبة الصحّة أبعد، ويَتفاوت الضعف بحسب شَدَّة ضعف الرواة وخفته، قال الشيخ: "وقد قسمه ابن حبان إلى خمسين قسمًا"[2]، وقسمها الجلال إلى نحو مائة وثلاثين قسما[3]، قال الحافظ: "وكل ذلك تعب ليس وراءه أربٌ[4] (**يعمل في فضائل الأعمال به**) قال النووي: "اتفق العلماء على أنه يجوز بل يُستحب العمل به في فضائل الأعمال"[5]؛ لقول أحمد، وابن المبارك، وابن مهدي: "إذا رَوَيْنَا في الحلال والحرام شدَّدْنَا، وإذا رَوَيْنَا في الفضائل ونحوها تَساهلْنا"[6]، واشترط الحافظ أَيضًا أنّ لا يَشتدّ ضعفه[7]، ونقل العلائي الاتفاق عليه، وأن يندرج تحت أصل معمول به، وأن لا يعتقد ثبوته بل [الاحتياج][8]، وذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد، وقيل لا يجوز العمل به مطلقًا، وقيل يعمل به[مطلقًا][9]، ويروى عن أبي داود وأحمد؛ كما في التدريب[10]، (**سوى الحرام والحلال**) فإنه لا يعمل به فيهما؛ بل يتوقفان على خبر الثقة حذرا من تحريف الشريعة، ويعلم حكم ما يتعلق بمعرفة الله وصفاته بالأولى؛ والاستثناء منقطع، (**وجوزوا إسناده**) أي عزوّه ونسبته للهادي (**بما يفيد الضعف في الإسناد**) بأن يقول المحدث

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 29، مقدمة ابن الصلاح، ص: 53.

2 مقدمة ابن الصلاح، ص: 41.

3 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 196.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 92.

5 الأذكار، زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تح: مصطفى محمد الحديدي الطيري، دار الكتاب، د.ط، 2018، ص: 27.

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 162.

7 تبيين العجب بما ورد في فضل رجب، أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ)، تح: إبراهيم بن اسماعيل آل عصر، ص: 11

8 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الاحتياط].

9 ما بين المعقوفتين زيادة في النسخة "ب".

10 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 162.

روى، أو ورد، أو بلغنا، أو جاء، أو نقل عنه عليه السلام ونحوه، مما لا يفيد الجزم حذرًا من أن ينسب إليه ما لم يثبت عنه (**وشَرُّهُ**) أي: شَرُّ أنوَاعِهِ المدرّج ثمَّ ما قلب فالمنكر ثمَّ (**الشَّاذ**) ثم (**المعلُّ**) ثم (**المضطرب**) كما في [المختصر][1] الزركشي، ولم نذكر الموضوع؛ لأنّ التّحقيق أنّه لا يسمّى حديثًا فضلًا عن وصفه بالصحة والضعف، قال الجلال: "وهذا ترتيب حسَن؛ لكن ينبغي زيادة المتروك قبل المدرج"، وأن يُقال فيما ضعف لعدم الاتصال شره المعضل ثم المنقطع ثم المدلس ثم المرسل، قال الشمني: "هذا إذا كان الانقطاع في موضع واحد وإلّا فيساوي المعضل"[2]، قلت ولا يخفى فساد عَدَدِ المرسَل فتأمل.

(**وقول ثبت حافظ لا أعرفه في خبر حجة من يضعفه**) فيكفي ذلك في نفيه، ولا يرد عليه ما حُكِيَ عن أبي حازم أنه روى حديثًا بحضرة الزهري؛ فأنكره، وقال: "لا أعرفه"، فقال له احفظت حديث رسول الله كلّه، قال لا قال: "فنصفه قال أرجوا، قال اجعل هذا في النصف الذي لا تعرفه"[3]، ويروى نحوه عن الشعبي؛ لأن ذلك قبل تدوين الأخبار في الكُتُب، فكان إذ ذاك عند بعض الرواة ما ليس عند بعض، أمّا الآن فيبعُد عدم الاطلاع من الحافظ الجهبذ، كما في التدريب[4]، (نوع آخر) يتعلّق بالإسنَاد من حيث انتهائه إلى رسول الله، أو غيره بعد الفراغ من تقسيمه باعتبار القبول والرد (ما أسند النّاقل) صحابيًا كان أو غيره، صرح به الحافظان[5]، وظاهر كلام الخطيب تخصيصه بالأول[6] (للبشير من قوله والفعل والتقرير تصريحًا) كان يقول الراوي: "قال رسول الله أو فعل كذا أو فعل بحضرته كذا أو لا يذكر إنكاره"، ومنه قول الصحابي أَمَرنا رسول الله بكذا، أو من سنة نبينا كذا بلا خلاف؛ لكن حُكِيَ عن داود وبعض المتكلّمين أنه لا يكون حجّة، حتى ينقل لفظه عليه السلام وليس بشيءٍ؛ لأن الصحابي

---

1 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [مختصر].

2 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 161.

3 الغيث الهامع في شرح جمع الجوامع، أحمد بن عبد الرحيم الحافظ العراقي(ت: 826هـ)، تح: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2013، ص: 406.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 161.

5 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 32، مقدمة ابن الصلاح، ص: 42.

6 الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ج: 02، ص: 189.

عدل عارف باللِّسان، فلا ينطق ذلك إلا بعد التحقيق؛ كما في التدريب[1]، ومنه عند أهل العلم قول الراوي عند ذكر الصّحابي يرويه أو يرفعه ونحوه؛ كحديث الأعرج عن أبي هريرة رِوَايَةً: «**تُقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ**»[2] أخرجه الشيخان، فإن قيل عند التابعي يرفعه ونحوه فمرفوع مرسل؛ كما في التقريب[3]، قال الحافظ: "فإن قيل عند ذكره عليه السلام؛ كما في مسند البزّار عن رسول الله يرويه"، فهو من الأحاديث القدسية[4]، (**أو حكمًا**) كان يقول أو يفعل الصّحَابي الذي لم يأخذ عن كُتِب الإسرائيليين، أو أفواههم؛ كعبد الله بن عمر بن العاص ما لا مجال للرأي فيه، ولا يتعلق بشرح غريب، أو بيان لغة؛ كالأخبار عن الأمم الخالية والملاحم الآتية، والحكم بثواب، أو عقاب مخصوص، يترتب على فعل مخصوص، صرّحَ به الرازي[5] وغَيره، ومثل له بقولِ ابن مسعود: «**مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ عَرَّافًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**»[6] وفيه إنه يجوز أن يكون استنباطًا مما ظهر له من القواعد؛ كما صرح به الجوهري والبلقيني[7] وغيرهما، وإن ردّه ابن عبد البر[8]، قال الحاكم: "ومن المرفوع حكما تفسير الصحابي الذي شهد التنزيل[9]، وخصه الحافظان بما فيه سبب النزول[10]، أو نحوه، قال الحافظ: "ويرد عليه ما إذا استنبط الراوي السّبب؛ كما في حديث زيد ابن ثابت «**أَنَّ [الصَلَوةُ][11] الْوُسْطَى هي**

---

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ص: 93.

2 صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ، ج:4، ص: 14، رقم: 2928.

3 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنواوي، ص: 34.

4 اليواقيت والدرر للمناوي، ج: 02،ص: 189.

5 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 198.

6 المعجم الكبير للطبراني، بَابُ مَنِ اسْمُهُ عُمَرُ، بَابُ مَنْ رَوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ، ج:10، ص: 63، رقم: 10005.

7 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي: 99.

8 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 198.

9 معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: 20.

10 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 34، مقدمة ابن الصلاح، ص: 50.

11 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الصلاة].

الْعَصْرِ»[1]، ومنه قول الصحابي كنَّا نفعل أو نقول أو نرى كذا في زمنه عليه السلام عند الجمهور، قال النووي: "وهو الصواب خلافًا للإسماعيلي لأن الظاهر اطلاعه عليه السلام على ذلك"[2]، سِيَمَا مع تَواتُر الوَحيِ، ولذا استدلَّ جَابِر على جواز العزلِ؛ بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزّل، ولو كان مما ينهى عنه لنَهى عنه القرآن أخرجه الشيخان، وخصه الحاكم والخطيب بما علمه النبي عليه السّلام؛ لكن المتبادر من كلام جابر أنّه تقرير النهي، فلا يحتاج في مثله إلى التَّخصيص، ومنه قول الصّحابي «كُنَّا لَا نرى بَأْسا بِكَذَا فِي حَيَاة الْمُصْطَفى، وَهُوَ فِينَا، أَو بَين أظهرنَا ونحوه »، فإن لم يُضِفْهُ إلى زَمَنِهِ عليه السلام؛ فهو موقوف، صرّح به الحافظان[3] تبعا للخطيب[4]، وحكاه النووي في شرح مسلم عن جمهور المحدثين والأصوليين والفقهاء، وقال الرازي والآمدي والحاكم إنه مرفوع[5]، قال ابن الصّباغ: "وهو الظّاهر وحكاه في شرح المهذَّب عن كثير من الفقهاء، وصحّحه العراقي والحافظ[6]، ومن أمثلته ما رواه البخاري عن جابر قال: «**كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا**»[7]، قال الحافظان: "ومن المرفوع حكمًا قول المغيرة بن شعبة"؛ كما أخرج عنه البيهقي في المدخل من طريق الحاكم: كان أصحاب رسول الله يقْرَعُونَ بابه بالأظافر، وجزم الحاكم والخطيب بأنّه موقوف؛ كما في التدريب فليحرّر[8]، وأمّا "قَوْلِ الصَّحَابِيِّ: مِنَ السُّنَّةِ كَذَا"، كقول عمر في المسح «**أَصَبْتَ السُّنَّةَ**»[9]، صححّه الدراقطني[1]، فالأكثر على أنه مرفوع، قال الحافظان: "وهو الصحيح وعليه

---

1 صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ج:01، ص: 436، رقم: 628.

2 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 32.

3 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 33، مقدمة ابن الصلاح، ص:48.

4 الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ج: 02، ص: 291.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي: 95.

6 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 135.

7 صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا، ج: 4، ص:57، رقم: 2993.

8 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص:96.

9 السنن الصغرى للنسائي (ت: 303هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية، 1406 – 1986، كِتَابُ الْغُسْلِ وَالتَّيَمُّمِ بَابُ التَّيَمُّمِ لِمَنْ يَجِدُ الْمَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ج: 1، ص: 213، رقم: 433.

الجمهور"[2]، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق[3]؛ لأن الظاهر أنهم لا يريدون بالسنة عند الإطلاق؛ إلا سنّته عليه السلام، وفي صحيح البخاري من حديث الزهري أن سالم بن عبد الله بن عمر روى عن أبيه قوله للحجاج «**إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلوةِ، قال الزهري: فقلت لسالم أفعله رسول الله فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَه رَسُولُ؟، فَقَالَ سَالِمٌ: «وَهَلْ يَعْنون بذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ عليه السلام**»[4]، وذهب الصيرفي الشّافعي والرّازي الحنفي وابن حزم الظاهري إلى أنه غير مرفوع[5]؛ لأن السنة تردد بين سنّته عليه السلام وسنة غيره، ولو كان من سنته لصرّحوا بالرّفع، وأجيب بأنّ إرادة غير سنَّته عليه السلام احتمال بعيد، وَتُرِكَ الجزم للتورع والاحتياط، وخصّ بعضهم الخلاف بغير الصدِّيق، فإن قوله من السنة مرفوع اتفاقًا؛ إذ ليس قبله سنة غير سنته عليه السلام، قلت: "وينبغي أن يلحق به من مات في حياته عليه السلام"، ولم أر من ذكره، ومنه قول الصّحابي أمرنا بكذا ونهينا عنه، أو أمر فلان بكذا، أو رخص لنا في كذا بالبناء للمفعول؛ كقول أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «**نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ**»[6] أخرجه الشيخان، وخالف في ذلك طائفة لاحتمال إرادة أم القرءان، أو بعض الخلفاء، أو كونه من الاستنباط، ومذهب الجمهور الأول، قال الحافظان: "وهو الصّحيح"[7]، ولا فرق بين قول الصّحابي ذلك في حياته عليه السلام، أو بعد موته، أمَّا إذا قال ذلك التابعي فجزم ابن الصَّباغ في العدَّة بأنَّه مرسل، وللغزالي فيه احتمالان هل يكون موقوفًا أو مرفوعًا مرسلًا[8]، وصحّح النووي وقفه في شرح مسلم[9]، ومن المرفوع اتفاق الأحاديث التي فيها ذكر صفته عليه السلام؛ كما في التدريب[1]،

---

1 العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، ج: 2، ص: 111، رقم: 148.

2 مقدمة ابن الصلاح، ص:123.

3 التمهيد لما في موطأ مالك من المعاني والمسانيد ، ج: 10، ص: 175.

4 صحيح البخاري، كِتَابُ الحَجِّ، بَابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِعَرَفَةَ، ج: 02 ، ص: 132، رقم: 1662.

5 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 131.

6 صحيح البخاري، كِتَابُ الجَنَائِزِ بَابُ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الجَنَائِزَ، ج: 02، ص: 71، رقم: 1278.

7 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 33. مقدمة ابن الصلاح، ص: 49.

8 المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1413هـ - 1993م، ص: 377. حيث أنه لم يرجح واحد من الاحتمالين

9 **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، ج: 01، ص: 30.**

ثم المرفوع حكمًا كالمرفوع حكمًا في الأصح، وعليه الجمهور، وقيل: "لا يحتج به لاحتمال أن يسمعه الصّحابي من تابعي وعليه الأستاذ أبو إسحاق، حكاه الآمدي[2] وابن برهان[3]، ولا يلزم من فعل الصحابي أن يكون أخذه من فعله عليه السلام، خلافًا لما يُوهِمُه صنيع الحافظ وإنَّ تعصّب له من لم يفهم المقام من شرّاح كلامه (**هو المرفوع**) لرفعه إليه عليه السلام أو ارتفاعه بنسبته إليه (**وغيره**) وهو (**مرفوع الموقوف والمقطوع فالأول**) أي الموقوف (**المضاف للصَّحابي**) قولاً أو فعلًا أو تقريرًا أو تصريحًا أو حكمًا، وهو كالصاحب عرفًا مميز من الثقلين لقى نبيُّنا يقظةً بعد بعثَتِهِ قبل وفاتِهِ على سبيل العادة مؤمنًا به مطلقًا، وقد خرج بالقيود العشرة، مثل مُحَمَّدُ بنُ حَاطِبٍ[4] وجبريل والنجاشي وحبيب النجار[5]، ومن لقيه منامًا، وزيد بن عمر وابن نُفيل[6] وأبي ذويب[7] وعيسى بن مريم[8]، ومن اسلم بعده من العرب وأهل الكتاب، ولم تشترط دوام الإيمان؛ لأن الأصح إن تخلّل الردّة لا يبطلها مطلقًا، وقيل يُبطلها وهو الجاري على ما تقرر عندنا، وعند مالك عند قاعدة حبط العمل بمجردةٍ الردّة مطلقًا، ولا الموت عليه للزوم

---

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 02، ص: 607.

2 الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 04، ص: 246.

3 الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن ايوب ، برهان الدين أبو إسحاق الابماسي(ت، 802ه) تح: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، ط: الأولى، 1418ه-1998م، ج: 01، ص، 145.

4 مُحَمَّدُ بنُ حَاطِبِ بنِ الحَارِثِ الجُمَحِيُّ: ابْنِ مَعْمَرِ بنِ حَبِيْبٍ الجُمَحِيُّ. مَوْلِدُهُ: بِالحَبَشَةِ، وَلَهُ: صُحْبَةٌ، وَحَدِيثٌ فِي الدُّفِّ فِي العُرْسِ، مات: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِيْنَ. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 03، ص: 435.

5 لم أعثر له على ترجمة.

6 زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَبُو سَعِيدٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ رآه قبل نبوته ونهاه عن الاصنام والذبح لها فامتنع عنها الى أن نبئ، وَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ». يُنظر: بغية الطلب في تاريخ حلب، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: 660هـ)، تح: د. سهيل زكار، دار الفكر، د.ط، ج: 09، ص: 4055.

7 عبد الرحمن بن أبي ذويب السُّدِّي: يروي عن أبي هريرة. روى عنه ابنه إسماعيل السدي. من أهل الكوفة. كَأَتَبَتْهُ زينب بنت قيس بن مَخْرَمة على عشرة آلاف وتركت له ألفاً. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا (ت: 879ه)، تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط: الأولى، 1432ه- 2011م، ج: 06، ص: 248.

8 عيسى بن مريم: روح الله وكلمته وعبده ورسوله ﷺ، كان يأوي الى الربوة لما خاف من ذوي الكفر والقسوة. يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، ج: 47، ص: 347، رقم: 5518.

ألا يسمّى بذلك حيًّا، ولا يرد عليه من مات مرتدًا؛ لأنه كان صحابيًّا قبلها، ولا يشترط البلوغ على الصّحيح وإلّا خرج الحسنان، ولا طول الصّحبة والرّؤية والرّاوية والغزو على المختار، واشترطها بعضهم، ويعرف الصّحابي بالكتاب؛ كالصدّيق كذا، قالوا: "والتّواتر كعمر والاستفاضة كعكاشة"، وإخبار بعض الصحابة كحمية الدوسي، شهد له أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِي[1]، قاله أبو نعيم، وفيه كلام و إخبار عددٍ من التّابعين؛ لأنَّ الرّاجح قَبول التزكية من الواحد، وقوله هو إذا عرفت عدالته ومعاصرته وإمكان لقيّه؛ خلافًا للآمدي[2]، وقد انقطع الإمكان بعد المائة للحديث الصحيح «**أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ، لاَ يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ**»[3]، فمن ادعى الصُّحبة بعدها فهو كذّاب كَرَتَنْ الهنْدي[4] وأما المخضرمون فالصحيح أنهم معدودون في كبار التّابعين، سواء عُلِمَ إسلام أحدهم في حياته عليه السلام؛ كالنجاشي[5] أولًا، ولا يرد أنه كُشِفَ له ليلة الإسراء عنهم حتى رَأهُم لما عرفت من التعريف، "والصحابة كلهم عدول من لابس الفتنة وغيره بإجماع من يعتد به"؛ كما في التقريب[6]، قال المناوي: "وعليه أكثر السلف والخلف"[7] لحديث «**خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي**»[1] أخرجه

---

1 عَبد اللهِ بْن قَيس، أَبو مُوسَى، الأَشعَرِيّ: صاحب رسول الله ﷺ،أَسْلَمَ بِمَكَّةَ، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، ذُو الْهِجْرَتَيْنِ، هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ وَالْمَدِينَةِ، مات: سنة اثنتين وأربعين، وقيل: سنة أربع وأربعين. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: 630هـ)، تح: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، 1415هـ- 1994 م ، ط: الأولى، ج: 03، ص: 364، رقم: 3137.

2 الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 02، ص: 78.

3 صحيح البخاري، كِتَابُ العِلْمِ، بَابُ السَّمَرِ فِي العِلْمِ، ج: 01، ص: 34، رقم: 116. وفي كِتَابُ مَوَاقِيتِ، الصَّلاَةِ بَابُ ذِكْرِ العِشَاءِ وَالعَتَمَةِ، وَمَنْ رَآهُ وَاسِعًا، ج: 01، ص: 117، رقم: 564.

4 رَتَن الهنديُّ: الّذِي زَعَموا أنّه صحابيٌ. قيل: أنه مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة. ومع كونه كذابا فقد كذبوا عليه جملة كبيرة من أسمج الكذب والمحال. يُنظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي، ج: 02، ص: 46.

5 النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الحَبَشَةِ: أَصْحَمَةُ، مَعْدُوْدٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُهَاجِرْ، وَلاَ لَهُ رُؤْيَةٌ، فَهُوَ تَابِعِيٌّ مِنْ وَجْهٍ، صَاحِبٌ مِنْ وَجْهٍ، وَقَدْ تُوُفِّيَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّﷺ. يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 01، ص: 430.

6 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 92.

7 اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، للمناوي، ج: 02، ص: 214.

الشّيخان، قال إمام الحرمين: "والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم أنهم حملة الشريعة"؛ فلو تُوقِّفَ في روايتهم لانقرضت الشريعة بانقراض عصره عليه السلام، وقيل: يجب البحث عن عدالتهم مطلقًا، وقيل: بعد وقوع الفتن،

وقالت المعتزلة: كلهم عدول إلّا من قاتل عليًّا، قيل أو قاتل معه، وليس بصواب؛ لأن قِتالهم ناشٍ عن اجتهاد أصاب بعضهم فيه وأخطأ البعض، وكلٌّ مجتهد مأجور، ولا يغني بالعدالة عصمتهم، حتى يرد ما وقع من بعضهم من زنا ونحوه؛ بل صدقهم وضبطهم وغلبة طاعاتهم، وخصّ المازري العدالة بمن لازمه وروى عنه[2]، والجمهور على خلافه، وأكثرهم حديثاً وأحفظهم أبو هريرةﷺ، روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، ثم ابن عمرﷺ روى ألفين وستمائة وثلاثين حديثًا، ثم أنسﷺ روى ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثًا، ثم عائشةﷺ روت ألفين ومائتين وعشرة أحاديث، ثم ابن عباس روى ألفاً وستمائة و[ستين][3]حديثًا، ثم جابرﷺ روى ألفاً وخمسمائة وأربعين حديثًا، ثم أبو سعيدﷺ روى ألفاً ومائة وسبعين حديثًا، وليس في الصّحابة من يَزيد حديثه على ألفٍ غيرهم؛ كما في التدريب[4].

وأكثرهم فُتْيًا وتفسيرًا ابن عبّاسﷺ، قاله أحمد[5]، وقال ابن حزم: "أكثرهم فُتْيًا سبعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وزيد، وعائشة[6]، وأفضلهم الصّديق، ثم

---

1 رواه أحمد ومسلم والترمذي وغيرهم بألفاظ مختلفة من طرق أقربها إلى ما ذكره المؤلف ما رواه مسلم في صحيحه من طريق عائشة بلفظ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ»كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ج: 04، ص: 1965، رقم: 2536.
يَلُونَهُمْ ....شَهَادَتَهُ». أما في صحيح البخاري،كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ، بَابُ إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، أَوْ شَهِدْتُ بِاللَّهِ ،ج: 08، ص: 134، رقم: 6658.

2 الاصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ط، 2010، ج: 01، ص: 163.

3 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [سبعين]، والصحيح ما أثبتناه في المتن (يُنظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 125).

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 125.

5 مقدمة ابن الصلاح، ص: 399.

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 126.

عمر بإجماع أهل السنّة، قاله الحافظان[1]، والقرطبي[2]، وروى البيهقي عن الشافعي إجماع الصّحابة والتّابعين عليه[3]، ثم عثمان، ثم علي عند الجمهور، وإليه ذهب الشّافعي[4] وأحمد[5] ومالك[6] في الأصّح عنه، والثّوري[7] والأشعري[8] والباقلاّني[9]، وأكثر المحدِّثين لقول ابن عمر «**كُنَّا فِي زَمَنِ رسول اللهُ لاَ [نعْدِلُ][10] بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ**»[11]رواه البخاري والطبراني، وحكي الخطّابي عن أهل السنّةِ من الكوفة، تقديم علي على عثمان[12]، وبه قال ابن خزيمة[13]، ويُحكى التوقّف عن مالك[14] وإمام الحرمين[15]، وقال القاضي عياض رجع

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 93، مقدمة ابن الصلاح، ص: 401.

2 الاستيعاب في معرفة الأصحاب، عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2010، ج: 01، ص: 27

3 الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، أبي بكر أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى البيهقي (ت: 458هـ)، تح: أبو عبد الله احمد بن ابراهيم أبو العيينة، دار الفضيلة الكويت، ط: الأولى، 1420هـ–1999م، ص: 522.

4 جامع بيان العلم وفضله، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2010م، ص: 479، رقم: 1296.

5 جامع بيان العلم وفضله للقرطبي، ص: 477، رقم: 1289.

6 جامع بيان العلم وفضله للقرطبي، ص: 478، رقم: 1293.

7 جامع بيان العلم وفضله للقرطبي، ص: 475، رقم: 1284.

8 الإبانة عن أصول الديانة، أبي حسن الأشعري (ت: 324)، تح: محمد حامد محمد، المكتب الإسلامي لإحياء التراث، د.ط، 1950، ص: 304.

9 ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به في علم الكلام، ابي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت: 403هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، ، ص: [70 – 77].

10 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [تعدل].

11 صحيح البخاري،كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَبِي عَمْرٍو القُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ،ج: 05، ص: 14، رقم: 3697.

12 ينظر: شرح التذكرة والتبصرة للعراقي، ج: 02، ص: 139.

13 فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، ص: 348.

14 شرح التذكرة والتبصرة للعراقي، ج: 02، ص: 140.

15 الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، امام الحرمين بن عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: 478هـ)، تح: زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2016م، ص: 171.

مالك عن التوقّف إلى تفضيل عثمان[1]، قال القرطبي: وهو الأصح ثم تمام العشرة، ثم أهل بدرٍ، ثم أحدٍ، ثم بيعة الرّضوان، هذا هو الحق[2].

والتّفضيل قطعيّ عند الأشعري[3]، وقال البلقيني ظنّي[4]، وحكى المازري عن الخطابيّة تفضيل عمر، وعن الشيعة تفضيل عليّ، وعن الرواندية تفضيل العبّاس، وعن بعضهم الإمساك عن التفضيل[5].

وحكى القاضي عياض عن ابن عبد البرّ وجماعة؛ تفضيل من مات في حياته عليه السّلام[6]، وليس بالمرضي عند المحققين، وما زعمه العلم العراقيّ من أن أولاده عليه السّلام أفضل من الصديق[7] فخرق للإجماع، وأفضل النساء خديجة، ثم فاطمة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم أمّهات المؤمنين على الأصحّ المختار، والتّفصيل في المطوّلات.

وأوّلهم إسلامًا أبو بكر؛ قاله ابن عبّاس والشعبيّ[8] والنخعيّ[9] وغيرهم[10]، وقيل عليّ ورواه الطبراني بسند صحيح عن ابن عباس[11]، ورُوي عن عِدَّةٍ من الصّحابة، وَادَّعَى الحاكم إجماع المؤرِّخِين عليه[12]، وقيل زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ[1]، قاله الزهري[2]، وقيل خديجة[3]، قال النوويّ: "وهو

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 128.
2 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 128، بتصرف.
3 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 128.
4 محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح للبلقيني، ص: 247.
5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 128.
6 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، ج: 15، ص: 148.
7 أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب، عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، وزراة الاعلام بجدة، ط: الثالثة، ج: 01. ص: 241.
8 المعجم الكبير للطبراني، الشَّعْبِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ج: 12، ص: 89، الرقم: 12562.
9 مسند أحمد، حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، ج: 32، ص: 60، الرقم: 19306.
10 المعجم الأوسط للطبراني، ياي الميم من اسمه محمد، مِنْ بَقِيَّةِ مَنْ أَوَّلُ اسْمِهِ مِيمٌ مَنِ اسْمُهُ مُوسَى ج: 08، ص: 190، رقم: 8365.
11 المعجم الكبير للطبراني، باب العين، طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ج: 11، ص: 25، رقم: 10924.
12 معرفة علوم الحديث للحاكم، ص: 22.

الصواب عند جماعة من المحقِّقين"[4]، وروي عن الزهريّ وقتادة وابن إسحاق، ورواه أحمد والطبراني عن ابن عبّاس، وَادَّعَى الثعلبي وابن عبد البرّ فيه الإجماع، وأنَّ الخلاف فيمن بعدها، وقيل خَالِدُ بنُ سَعِيْدِ بنِ العَاصِ[5]، وقيل خَبَّابُ بنُ الأَرَتِّ[6]، وقيل بلال، وقيل أبو بكر بن أسعد الحميري، وقيل عبد الرحمان بن عوف، وقيل ورقة بن نوفل لحديث الصحيحين في بَدء الوحي[7]، وبه جزم المؤلِّف في بعض كُتبه.

وآخرهم موتاً أبو الطفيل؛ مات بمكة سنة مائة من الهجرة، قاله مسلم[8] والحاكم[9] وابن المدينيّ[10]، وقيل مات سنة اثنتين ومائة قاله مصعب بن عبد الله الزبيريّ، وقيل سنة سبع، وبه جزم ابن حبّان، وابن قَانِع، وابن مَندة، وقيل سنة عشرة، وصحّحه الذهبيّ، وأمّا قول جرير بن حازم أن آخرهم موتاً سهل بن سعد؛ فالظاهر أنه أراد بالمدينة، أخذاً من قول سهل: "لومِتُّ

---

1 زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ بن شراحيل الكَلْبِيُّ: أبو أسامة مولى رَسُول اللَّهِ ﷺ، كان زيد هذا قد أصابه سباء في الجاهلية، فَاشْتَرَاهُ مِنْهُمْ حَكِيمُ بْنُ حِزَامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ لِعَمَّتِهِ خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ بأربعمائة درهم في سوق حباشة، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ مُؤْتَةَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ.يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ج: 02، ص: 542.

2 المعجم الكبير للطبراني،باب الزاي، زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ بْنِ كَعْبٍ، ج: 05، ص: 84، رقم: 4653.

3 المعجم الأوسط للطبراني، ج: 03، ص: 166، رقم: 2815.

4 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 93.

5 خَالِدُ بنُ سَعِيْدِ بنِ العَاصِ بنِ أُمَيَّةَ الأُمَوِيُّ: لقرشي كنيته أبو سعيد ولاه أبو بكر الشام طرفا من الجند وقد قتل يوم أجنادين. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار للبستي، ص: 208.

6 خَبَّابُ بنُ الأَرَتِّ: اختلف في نسبه، فقيل: هو خزاعي، وقيل: هو تميمي، ولم يختلف أنه حليف لبني زهرة، والصحيح أنه تميمي النسب، لحقه سباء في الجاهلية، فاشترته امرأة من خزاعة وأعتقته، وكانت من حلفاء بني عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة، فهو تميمّ بالنسب، خزاعيّ، وهو خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد بن خزيمة، وقد قيل: هو مولى ثابت بن أم أنمار. وقد قيل: بل أم خباب هي أم سباع الخزاعية، ولم يلحقه سباء، ولكنه انتمى إلى حلفاء أمه من بنى زهرة. قيل مات: سنة تسع وثلاثين.يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ج: 02، ص: 437-438.

7. سبق تخريجه

8 صحيح مسلم، ج: 04، ص: 1820، الرقم: (98)- 2340.

9 مستدرك الحاكم

10 الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ج: 01، ص: 85.

لم تسمعوا أحداً يقول قال رسول الله ﷺ خطاباً لأهل المدينة، وكان موته سنة ثمان وثمانين أو إحدى وتسعين[1].

ولا يُعرف أب وابنه وابن ابنه شهدوا بدراً مسلمين، إلّا مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ السُّلَمِيُّ[2]، ولا سبعة إخوة شهدوا بدراً مسلمين إلّا بنو عفراء[3]، ولم يشهدها مؤمن ابن مؤمنين إلّا عمّار بن ياسر، وشهدها امرأة لها أربعة إخوة وعَمَّان، شهدوها أخوان وعم مع المؤمنين، وأخوان وعم مع المشركين، وهي أُمَّ [أَبَانَ][4] بِنْتَ عُتْبَةَ[5]، ولا يُعرف سبعة إخوة صحابة مهاجرون؛ إلاّ بنو مقرن[6]، وبنو الحرث بن قَيْسِ السَّهْمِيُّ[1]، ولا أربعة متوالدون أدركوا رسول

---

1 ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 131.

2 ثَوْرُ بْنُ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ السُّلَمِيُّ: وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّه هو وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ شَهِدُوا بَدْرًا، رَوَى عَنْهُ: كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ، قُتِلَ بِمَرْجِ رَاهِطٍ، يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط: الأولى، 1412هـ - 1992م، ج: 04، ص: 1442.

ومعرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى 1419هـ - 1998م. ج: 05، ص: 2541.

3 بنو عفراء: وهم وَمِنْ بَنِي سَوَادِ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَنْمٍ: عَوْفٌ، وَمُعَوِّذٌ، وَمُعَاذٌ، أمهم عَفْرَاءُ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ غَنْمِ بْنِ مَالِكِ ابْن النَّجَّارِ، تزوجت بعد الحارث البكير بن ياليل الليثى، فولدت له: إياسا وعاقلا وخالدا وعامرا، وكلهم شهدوا بدرا وكذلك إخوتهم لأمهم بنو الحارث. يُنظر: السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: 213هـ)، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: الثانية، 1375هـ - 1955 م، ج: 01، ص: 702.

4 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [أبنان]. والصحيح ما هو مثبت كما في كتب التراجم.

5 أم أبان بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية خالة معاوية،كانت بالشام مع زوجها أبان بن سعيد بن العاص فقتل عنها بأجنادين، فعادت إلى المدينة، ولما قدمت من الشام خطبها عمر، وعلي، والزبير، وطلحة، فاختارت طلحة، فتزوجها. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، ج: 07، ص: 287، رقم: 7360.

6 بَنُو مُقَرِّنٍ الْمُزَنِيُّونَ: سَبْعَةُ إِخْوَةٍ هاجَرُوا وصَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، قيلَ: شَهِدُوا الخَنْدَقَ كُلُّهُمْ النُّعْمانُ بنُ مُقَرِّنٍ، وإِخْوَتُهُ مَعْقِلٌ، عَقِيْلٌ، وسُوَيْدٌ، وسِنانٌ، وعَبْدُ الرَّحمانِ، وسَابِعٌ لَمْ يُسَمَّ لنا، يُنظر: المغازي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (ت: 207هـ)، تح: مارسدن جونس، دار الأعلمي – بيروت، ط: الثالثة، 1409هـ-1989م، ج: 03، ص: 993.

اللهﷺ، إلّا عبد الله بن أسماء بنت أبي بكر الصديقرضي الله عنه بن أبي قُحَافَة[2]، ومثله محمد بن عبد الرحمان ابن أبي بكر ابن أبي قحافة[3]، وولد لأسامة بن زيد ابن حارثة، قيل وإيّاس بن سلم بن عمرو ابن الأكوع، وطلحة ابن معاوية بن مجاهد ابن العباس بن مرداس[4].

ثم عَدَدُ الصحابة لا يحصى، وما روي عن أبي زرعة: "من أنه عَلَيْهِ السلام قُبِضَ عَنْ مِائَةِ أَلْفِ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ أَلْفًا مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ"[5]، فتقريب لا تحديد، وإلّا صَادَمَ العقل والحسَّ، ومع هذا فمن ذُكر في كتب الصحابة منهم لا يبلغ عشرة ألاف، وقد اختلف في طبقاتهم وجعلهم ابن سعد خمس طبقات[6]، والحاكم اثني عشر طبقة[7] والتفصيل في المطولات.

(**وَمَا يَلِي**) يعني الثاني وهو المقطوع (**لِغَيْرِهِ فِي البَاب**) أي: لغير الصحابيّ تابعياً كان أو مَن دونه، والفرق بينه وبين المنقطع أن الأوّل من مباحث المتن، والثاني من مباحث الإسناد، وقد يُستعمل كلّ موضوع الآخر تجوّزًا.

---

1 الحارث بن قيس السهمي: ذكره أبو حذيفة البخاري فيمن استشهد بأجنادين ولم أر ذكره عن غيره، ولعله السائب بن الحارث بن قيس أو هو عمه إن ثبت. يُنظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ج: 03، ص: 21.

2 أسماء بنت عبد الله أبي بكر الصديق ابن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد ابن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ذات النطاقين التيمية، لها 56 حديثاً،آخر المهاجرين والمهاجرات وفاة. يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، ج: 69، ص: 03، رقم: 9294.

3 أَبُو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بْن أبي قحافة: رأى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وأبوه عَبْد الرَّحْمَنِ وجده أَبُو بَكْر وجد أبيه أَبُو قحافة، ولا يعلم أربعة رأوا النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هذه الصفة غيرهم. وَهُوَ والد عَبْد اللَّهِ بْن أبي عتيق الَّذِي غلبت عَلَيْهِ الدعابة. ورواية أبي عتيق هَذَا أكثرها عَنْ عائشة رضي اللَّه عنها. الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ج: 04، ص: 1712.

4 العباس بن مرداس السلمي: كان فارسا شاعرا شديد العارضة والبيان، سيدا في قومه، وهو مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام، شارك العباس في فتح مكة وفي معركة حنين، وكان يخلد انتصارات المسلمين بقصائده العديدة. يُنظر: معجم أعلام شعراء المدح النبوي، محمد أحمد درنيقة، تح: ياسين الأيوبي، دار ومكتبة الهلال، : الأولى، ص: 193.

5 الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، ج: 02، ص: 293، رقم: 1894.

6 ينظر: كتاب الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري (ت: 230هـ)، حيث قسم الصحابة الى خمسة طبقات وترجم لهم .

7 معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: (22-24).

والتّابعي: من لَقِيَ الصّحابي وإن لم يصحبه، وعليه الحاكم[1]، قال الشيخ: "وهو الأقرب"[2]، والنووي: "هو الأظهر"[3]، والحافظ: "هو المختار"[4]، والعراقي: "[عليه عمل أكثر أهل الحديث[5]، وقد ذكر مسلم[6] وابن حبان[7] والحافظ عبد الغني[8] في التابعين الأعمش لكونه لقي][9]أنساً واتفقوا على أنه لم يسمع منه ولا من أحد من الصّحابة، وقيل تشترط الصُّحْبَةُ والسَّماع، وعليه الخطيب[10] وطائفة، والفرق كالفلق، وللتّابعين شرف على من بعدهم من الأمّة لحديث «**طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وآمن بي، وَطُوبَى لِمَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي**»[11]، وجعلهم الحاكم خمسة عشر طبقة[12]؛ الأولى من أدرك العشرة وروى عنهم؛ كقيس بن أبي حازم[13]،

---

[1] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: 42.

[2] مقدمة ابن الصلاح، لإبن الصلاح، ص: 302.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 94.

[4] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر، ص: 239.

[5] التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، ص: 317. بتصرف يسير.

[6] الطبقات، أبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسبوري (ت: 463هـ)، تح: ابو عبيدة مشهور بن حسن، دار الهجرة للنشر وتوزيع، ط: الأولى، 1991م، ص: 330، الرقم: 1652.

[7] كتاب الثقات، أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت: 354هـ)، تح: ابراهيم شمس الدين، تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 1998هـ، كتاب التابعين، ج: 02، ص: 184، الرقم: 1421.

[8] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 134.

[9] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

[10] الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 22.

[11] المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ذِكْرُ فَضَائِلِ الْأُمَّةِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ج: 04، ص: 96، رقم: 6994.

[12] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسبوري، ص: 42.

[13] قيس بْن أبي حازم، أَبُو عبد اللَّه الأحمسي: بن الحارث ويقال: عوف بن عبد الحارث، أدرك الجاهلية وجاء إلى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليبايعه فوجده قد توفي. وروى عَنْ أبي بكر وآخرين، تاريخ بغداد للذهبي، ج: 12، ص: 447، رقم: 6936. وذكر أنه كبر حتى جاوز المائة يسنين كثيرة حتى خرف وذهب عقله. المختلطين للعلائي، ص: 99، رقم: 37.

قال النووي: "ولم يشاركه في هذا أحد"[1]، وقال أبو داود:" لم يسمع من عبد الرحمان بن عوف" وعدَّ الحاكم منهم سعيد بن المسيّب[2]؛ وهو غلط، فإنّه وُلد في خلافة عمر، ومنهم المخضرمون؛ وهم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولا لُقْيَ لهم، سواء عُلِمَ إسلام أحدهم في عصره عليه السلام أو لا في الصحيح ولا يُحْصَوْنَ، وَعَدَّ منهم مسلم عشرين نفساً، قال النووي:"وهم أكثر من ذلك"[3]، وقد عدَّهم ابن عبد البر مع الصَّحابة تَتْمِيمًا لأهل القرن الأوّل؛ كما صرَّح به في خطبة كتابه[4]؛ فظنَّ عياض وغيره أنّهم صحابة عنده[5]، ومنهم الفقهاء السَّبعة: ابن المسيِّب[6]، والقاسم[7]، وعروة[8]، وخارجة[9]، وأبو سلمة، وعبيد الله[10]، وسليمان[1]

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 94.

[2] سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي أبو محمد القرشي كان مولده لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان من سادات التابعين فقها وورعا وعبادة، مات سنة ثلاث وتسعين. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، ط: الأولى 1411هـ - 1991م، ص: 105.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 95. بلفظ: وهم أكثر وممن لم يذكره أبو مسلم الخولاني.

[4] ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ص: 24.

[5] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 140.

[6] سعيد بن المسيب بن حزن: عالم المدينة المتوفى سنة أربع وتسعين للهجرة. يُنظر: الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري (ت: 230هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، ط: الأولى، 1968م، ج: 05، ص: 119

[7] القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق المتوفى سنة سبع ومائة. يُنظر: الطبقات الكبرى للهاشمي، ج: 05، ص: 187.

[8] عُرْوَة بن الزبير بن الْعَوام بن خويلد بن أَسد بن عبد الْعُزَّى أَبُو عبد الله الْقرشِي، سمع أَبَاهُ، رَوَى عَنهُ ابنه هِشَام، مَاتَ سنة تسع وَتِسْعين أَو سنة مائَة. يُنظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 398هـ)، تح: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، ط: الأولى، 1407م، ج: 02، ص: 581.

[9] خارجة بْن زَيد بْن ثابت، الأَنصاريّ، أَبو زَيد سَمِعَ أباه، رَوَى عَنه الزُّهري. التاريخ الكبير، للبخاري، ج: 03، ص: 204.

[10] عبيد الله بن عبد الله بن عتبَة بن مَسْعُود أَبُو عبد الله الْهُذلِيّ حَلِيف بني زهرَة بن كلاب الْمدنِي الْأَعْمَى، سمع ابْن عَبَّاس رَوَى عَنهُ الزُّهْرِيّ. يُنظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، للبخاري، ص: 464.

عند أكثر علماء الحجاز، قال البُلْقيني: "وأوَّل التَّابعين موتاً معمر بن زيد؛ قتل سنة ثلاثين، وآخرهم موتًا خلف بن خليفة؛ مات سنة ثمانين ومائة"[2]، قال أحمد: "وليس فيهم أكثر فتوى من الحسن وعطاء"[3]، وأفضلهم سعيد بن المسيّب، أو قيس بن أبي حازم، والحسن البصري، أو علقمة، أو أبو عثمان النهدي[4]، أو مسروق[5]، أو **أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ** [6]، قال العراقي:"وهو الصّواب لحديث عمر مرفوعًا «**إنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ**»[7] أخرجه مسلم، كما في التدريب[8]، وأقول إن كان المراد بالأفضلية الزيادة في أمر مخصوص، كالزُّهد، والورع، والحفظ، وسعة الرواية، فَمُسَلَّم؛ لكنَّه غير المتبادر، وإن كان المراد بها كثرة الثَّواب المستلزم لرفعة الدَّرجات، وَقُربُ الزُّلفى عند الله تعالى؛ فأفضلهم على الإطلاق أبو حنيفة النّعمان بن ثابت، لا يشكُّ في ذلك إلَّا مكابر، وقاصر الاطلاع، أمَّا لكونه من التّابعين؛ فلأنه ولد سنة [ثمانين][9]باتفاق المحدِّثين والمؤرِّخين، والخمس سنّ الضّبط والتمييز عند أكثر الأئمة، فيكون قد

---

[1] سُلَيْمَان بن يسَار أَبُو أَيُّوب، سمع ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة، رَوَى عَنهُ الزُّهْرِيّ، توفّي سنة سبع وَمِائَة. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، للبخاري، ص: 308.

[2] محاسن الاصطلاح، للبلقيني، ص: 519. بتصرف يسير.

[3] مقدمة ابن الصلاح، ص: 148.

4 أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل أدرك الجاهلية ولا صحبة له أسلم على عهد عمر وأدى إليه الصدقات وغزا في عهد عمر بن الخطاب ومات سنة خمس وتسعين وهو بن ثلاثين ومائة سنة. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار للبُستي، ص: 159.

[5] مَسْرُوْقُ بنُ الأَجْدَعِ بنِ مَالِكِ الوَادِعِيُّ الهَمْدَانِيُّ: الإِمَامُ، القُدْوَةُ، العَلَمُ، أَبُو عَائِشَةَ الوَادِعِيُّ، الهَمْدَانِيُّ، الكُوْفِيُّ. وَهُوَ: مَسْرُوْقُ بنُ الأَجْدَعِ بنِ مَالِكِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُرِّ بنِ سَلْمَانَ بنِ مَعْمَرٍ. سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 04، ص: 65.

[6] أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ الْقَرَنِيُّ، وَقِيلَ: أَوْسُ بْنُ أَنَسِ بْنِ عَامِرٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَرَهُ، عِدَادُهُ فِي تَابِعِيِّ أَهْلِ الْكُوفَةِ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادَ. معرفة الصحابة للاصبهاني، ج: 01، ص: 315، رقم: 1003.

[7] صحيح مسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ج: 04، ص: 1968، رقم: 2542.

[8] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، ص: 138.

[9]ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [ثلاثين].

أدرك أبا الطُّفيل، فإنّه مات سنة مائة على ما في صحيح مسلم[1] ومستدرك الحاكم[2]، أو مائة وسبع، كما جزم به ابن حبان[3] وابن قانع وابن مندة[4]، أو عشر كما صحَّحه الذهبيّ[5]، وأنس بن مالك، فإنّه مات سنة ثلاث وتسعين على المختار[6]، ومحمود بن الربيع فإنه مات سنة تسع وتسعين بلا خلاف[7]، وعبد الله ابن بِشْر المازني؛ فإنه مات سنة ستة وتسعين أو ثمان وثمانين[8]، وسهل بن سعد السّاعدي؛ فإنّه مات سنة ثمان وثمانين أو إحدى وتسعين[9]، وعبد الله ابن أبي

---

[1] صحيح مسلم، ج: 04، ص: 1820، رقم: 2340.

[2] المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411هـ– 1990م، ج: 03، ص: 717، رقم: 6594.

[3] الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى، 1393 هـ = 1973، ج: 03، ص: 291، رقم: 940.

[4] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، ص: 132.

[5] الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)،تح: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، 1413 هـ - 1992 م، ص: 527، رقم: 2548.

[6] الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي، ج: 01، ص: 199.

[7] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»، صحيح البخاري، ج: 01، ص: 26، رقم: 77.

[8] عبد اللَّه بن بشر المازني، الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ، ج: 07، ص: 187. أما في غالب المصادر: عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ أَبُو صَفْوَانَ السُّلَمِيُّ الْمَازِنِيُّ يُكْنَى: أَبَا بُسْرٍ، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ فِي خِلَافَةِ سُلَيْمَانَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَلَهُ مِائَةُ سَنَةٍ، وَقِيلَ: أَرْبَعٌ وَتِسْعُونَ، يُنظر: معرفة الصحابة. لأبو نعيم، ج: 03، ص: 1595.

[9] سهل بن سعد بن مالك الساعدي كان اسمه حزن، آخر من مات من الصحابة بالمدينة. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، ط: الأولى 1411 هـ - 1991 م، ص: 48.

أَوْفَى؛ فإنه مات سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين[1]، وعمرو ابن حريث؛ فإنه مات سنة خمس وثمانين أو ثمان وتسعين[2]، وأبا أمامة الباهلي؛ فإنه مات سنة ست وثمانين[3]؛ كما جزم به الجلال[4]، ووَائِلة ابن الأسْقَع؛ فإنه مات سنة خمس أو ست وثمانين[5]، وعبد الله بن الحارث بان جزء الزبيدي؛ فإنه مات سنة ست أو خمس أو سبع أو ثمان أو تسع وثمانين[6]، والهِرْمَاس بن زِياد البَاهِلِي؛ فإنه مات سنة [اثنين][7] ومائة[8]، أو أكثر صرّح بهذه التواريخ الشيخ[9] وغيره، ومحمود ابن لبيد الأشهلي؛ فإنه مات سنة ست وتسعين[10]، والسائب بن خلاّد الخزرجي، فإنه مات سنة إحدى وتسعين[11]، والسائب بن يزيد على القول؛ بأنه مات سنة ست وثمانين أو

---

[1] عبد الله بْن أَبِي أوفى الأسلمي، مات سنة سبع وثمانين بالكوفة، وقيل: بالكوفة سنة ست وثمانين. يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط: الأولى، 1412هـ - 1992م، ج: 03، ص: 870.

[2] عمرو بن حريث بن عمرو المخزومي القرشي أبو سعيد كان مولده يوم بدر، مات سنة خمس وثمانين، يُنظر: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، للبستي، ص: 79.

[3] صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ بْنِ الْحَارِثِ وَقِيلَ: ابْنُ عَجْلَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ مِنْ بَنِي سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ بَطْنٍ مِنْ بَنِي قُتَيْبَةَ يُكْنَى: أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ تُوُفِّيَ بِالشَّامِ، آخِرُ الصَّحَابَةِ بِهَا مَوْتًا سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ، يُنظر: معرفة الصحابة، للأصبهاني، ج: 03، ص: 1526.

[4] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 132.

[5] ووَائِلة بن الأسْقَع

[6] عبد الله بْن الْحَارِث بن جزء بن عبد الله بن معد يكرب بن عمرو ابن عسم بْن عَمْرو بْن عويج بْن عَمْرو بْن زبيد الزبيدي، يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للقرطبي، ج: 03، ص: 883.

7 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [اثنتين].

8 الهرماس بْن زياد الباهلي: يكنى أبا حدير، روى عنه عكرمة بْن عمار وغيره. روينا عَنْ عكرمة بْن عمار، رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِمِنًى عَلَى نَاقَتِهِ، عُد من صغار الصحابة.مات سنة تسعين هجري. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 02، ص: 1013.

[9] مقدمة ابن الصلاح، ص: 300.

[10] مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، أَبُو نُعَيْمٍ الأَنْصَارِيُّ الأَشْهَلِيُّ الْمَدَنِيُّ، وَرَوَى عَنْ: عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، رَوَى عَنْهُ: بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَهُ صُحْبَةٌ، تُوُفِّيَ ابْنُ لَبِيدٍ سَنَةَ سَبْعٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ ستٍ وَتِسْعِينَ. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، للذهبي، ج: 02، ص: 1168.

[11] السائب بْن خلاد بْن سويد الأنصاري الخزرجي، روى عنه ابنه خلاد. يُنظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت:

إحدى وتسعين، وغيرهم من الصّحابة، وقد صرَّح بروايته لبعضهم، وسماعه من جماعة من المحدّثين والمحقّقين؛كالطيالسي والديلمي والحارثي في مسانيدهم، والبدر العيني في شرح معاني الآثار، والقدوري في شرح مختصر الكرخي، والسرخسي في شرح مختصر الحاكم، وابن سعد، والخطيب، والذهبي، والحافظ، واليافعي، والجزري في جمال القراء، والتوربشتي في التحفة[1]، وصاحب الكشف في سورة المؤمنين، وذكر السيوطي في بعض كتبه أنه أدرك سبعين صحابيًّا، وبعضهم لم يثبت السمّاع، لكن راوي الاتصال مُقدَّم على رَاوي الانقطاع، وبعض الروّاة وإن ضَعُف فقد تقوَّى بالمتابعة، وممّا يحكم بذلك العقل إذْ من أبعد البعيد أن يكون في عصره جماعة من أكابر الصّحابة، وهو يأخذ العلم من صدور الرواة وأفواه الرجال ويطلبه طلب الضَّالة المنشودة وهم في بلده، أو بيته وبينهم مسيرة أيام ولا يرحل إليهم، بل لو كان بينه وبينهم مسافة أعوام، ورأى الناس يهرعون إليهم من كل فجٍّ عميق، ويُسرعون لزيارتهم من كل قطر سحيق، لاستأنف أن يأخذ العلم عنهم بالوسائط، ولرأى نفسه أحقُّ بالرحلة، وأما كونه أكثرهم ثواباً فلقوله عليه السلام «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا إلى يوم القيامة**»[2] ولا شكَّ في أن لأبي حنيفة مثل أجر كل من قلَّده وعمل بمذهبه إلى انقراض القبضتين؛ بل مثل أجور جميع المجتهدين والمتكلمين ومقلِّديهم؛ لأنه أوَّل من اجتهد وألَّف في الفقه والكلام، صرَّح به صاحب التبصرة[3]، وغيرها ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾[الأعراف:144].

(**والمُسْنَدُ**) مِنَ الْحَدِيثِ هو الخبر (**المُتَصِلُ الإِسْنَادِ بِرَفْعِ صَاحِبٍ رَوَى لِلْهَادِي**) كما جزم به الحافظ[4] تبعا للحاكم[5] وغيره، ونقله ابن عبد البّر عن طائفة من المحدِّثين[1]، قال الجلال

630هـ)، تح: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1415هـ – 1994م، ج: 02، ص: 391، رقم: 1909.

[1] أي تحفة السالكين في التصوف.

[2] صحيح مسلم،كتاب الْعِلْمِ، بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ، ج: 04، ص: 2059.

[3] التبصرة البغدادية،

[4] ينظر: نزهة النظر لابن حجر، ص: 142.

[5] معرفة علوم الحديث للحاكم النيسيوري، ص: 17.

وهو الأصح[2]، فيخرج الموقوف والمرسل والمعضل والمدلَّس والمنقطع والمقطوع، واشترط الخطيب وابن الصبّاغ فيه الاتصال دون الرفع وعكس ابن [عبد][3] البرّ[4].

(**فإن يقل عَدَدُ الرِّجَالِ**) أي: رجال ذلك السَّند بالنسبة إلى سند آخر يَرِد به ذلك الحديث بعينه (**حَتَى انْتَهَى إِلَيْهِ**) عليه السلام (**فَهُوَ الْعَالِي**) ويسمى العلو المستفاد منه العلو المطلق، فإن اتفق صحته مع العلو كان الغاية القصوى، وإلاَّ فصورة العُلو موجودة فيه ما لم يكن موضوعاً، قال الجلال: وأعلى ما يقع لنا في هذا الزمان من الأحاديث الصّحاح المتصلة بالسّماع ما بيننا وبين رسول الله فيه إثنى عشر رجلاً، وبالإجازة أحد عشر، وبضعف يسير [عشرة][5][6]، قلت وأقل ما بيني وبينه ثلاثة (**أو انتهي لمتقن بقرب كمالك فهو العلو النسبي**) سواء قلَّ العدد الذي بين المتقن وبين رسول اللهﷺ أو لا، وقد عظمت رغبة المتأخِّرين فيه؛ حتى اشتغلوا به عمّا هو أهمُّ منه (**فَإِن رَوَى عَنْ شَيْخِهِ**) أي شيخ ذلك المتقن (**مَنْ طَابَقَهُ فِي النَّقْلِ مِنْ**) طريق (**سِوَاهُ فَالْمُوَافَقَةُ**) كما يروى البخاري حديثاً عن قتيبة عن مالك، فنرويه [من طريق أَبِي الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ[7]][8] لكان بيننا وبين قتيبة ثمانية (**أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ فَذَاكَ الْبَدَلُ**) كما إذا [روينا][9] بعينه من طريق القُعنبي عن مالك، كذلك وقد يجتمع الموافقة والبدل، كما إذا وجدنا الحديث المذكور من طريق آخر، فتوافق في قتيبة، ويرويه قتيبة عن الثوري، وأكثر ما

---

1 ينظر: التمهيد لما في الموطأ من من المعاني والمسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد إبن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2010م، ج: 01، ص: 22-23-24.

2 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 22.

3 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "أ"، ومثبت في "ب"، والصحيح ما أثبتناه لأنه سهو من الناسخ.

4 ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 22.

5ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [عشر].

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 95.

7 السراج محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي، سمع بخراسان أبا رجاء قتيبة بن سعيد، صاحب (المسند الكبير) على الأبواب والتاريخ، سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة بنيسابور. الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: الأولى، 1382هـ - 1962م، ج: 07، ص: 113.

8 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

9ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [رويناه].

يعتبران إذا قارنا العلو (**أَوِ اسْتَوَى**) أي من طابق (**فِي عَدَدٍ يَتَّصِلُ مَعَ الإِمَامِ فَالْمُسَاوَاةُ**) كأن يروي النسائي حديثاً بينه وبين رسول اللهﷺ فيه عشرة، فيقع لنا ذلك الحديث بإسناد آخر بيننا وبين رسول اللهﷺ فيه عشرة (**وَمَعَ تِلْمِيذِهِ**) كما سبق (**فَهُوَ مُصَافِحٌ وَقَعْ**) وتسمَّى تلك المصافحة؛ لأنّ العادة تصافح المتلاقيين، فكأننا في هذه الصُّورة لقينا ذلك الإمام وصافحناه، ثم المساواة والمصافحة محالان في هذا العصر، قال الحافظان (**وَطَلَبُ العُلُوِ سُنّةٌ**) صرَّحَ به أحمد[1]؛ لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة، فيأخذون عن عمر، قال الحاكم:"ويحتج له بقول الأعرابي الذي أتى النبي ﷺ«**أَتَانا رَسُولُكَ فَزَعَمَ كذا**» الحديث[2] أخرجه مسلم عن أنس ولو كان فيه بأس لأنكر عليه رسول اللهﷺ عدم اقتصاره على خبر الرّسول، وقد رحل في طلب عُلُوِ الإسناد جماعة من الصّحابة، وفيهما بحث تجدهُ في التدريب[3]، ثم أعلم أن الإسناد سنّه مؤكدة، وهو من خصائص هذه الأمّة، وقال ابن المبارك:"الإسناد من الدين لولاه لقال من شاء ما شاء"[4] [أخرجه مسلم][5]، وقال الثوريّ:"الإسناد سلاح المؤمن"[6]، قال ابن حزم: "ولا يوجد عند النصارى خبر صحيح مُتصل برواية الثّقات؛ إلّا تحريم الطَّلاق، ولا يَصِلُون إلى عيسىعليه السلام أو واحد من الصّحابة أو تابعيهم، وغاية ما يمكنهم الوصّول إلى شمعون[7] وبولص برواية الضّعفاء، فاليهود أولى، وإنّما كان العلُّو

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 84، مقدمة ابن الصلاح، ص: 271.

2 صحيح مسلم، كتاب الايمان، بَابٌ فِي بَيَانِ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ، ج: 01، ص: 41، رقم: 12.

3 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 95.

4 معرفة علوم الحديث للحاكم النيسبوري، ص: 06.

5 هذه العبارة مدرجة في النسختين، ويبدو أنها وقعت سهوا من الناسخ، وفيها إشارة إلى أن أحد النسختين، مأخوذة من الأخرى، والأرجح أن النسخة "ب"، هي المنسوخة على النسخة "أ" لكثرة السقط فيها.

6 شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب الخطابي الخطابي (ت: 463هـ)، تح: محمد سعيد خطي أوغلي، دار احياء السنة النبوية –أنقرة، د.ط، ص: 42.

7 شمعون الصفا: شخصية دينية من أوائل العهد المسيحي، وهو أفضل الحواريين علما وزهدا وأدبا، يسمى شمعون وسمعان، وهو خليفة ايشوع الناصري والمرأس على سائر التلاميذ الاثني عشر والسبعين وغيرهم. يُنظر: التنبيه والإشراف، أبو الحسن على بن الحسين بن على المسعودي (ت: 346هـ)، تح: عبد الله إسماعيل الصاوي، د.ط، ص: 123. الملل والنحل للشهرستاني، ج: 02، ص: 27.

[مرغوباً][1]؛ لكونه أقرب إلى الصحّة، وقلّة الخطأ، إذ ما من راو إلَّا والخطأ جائز عليه، فكلّما كثرت الوسائط كثرت مظانّه، وكلَّمَا قَلَّتْ [قَلَّتْ][2]،ولذا قال ابن المديني:"النزول شؤم"[3]، وقال ابن معين:"الإسناد والنازل قرحة في الوجه"[4]، (**وَقَدْ يُرَجَّحُ النَّازِلُ**) مفعول يرجح وفاعله (**دَاعٍ فِي السَّنَدِ**) بأن تكون رجاله أوثق من رجال العالي، أو أحفظ، أو أفقه، أو الاتصال فيه أظهر، ومن هنا رُجِّحَ ما في الصحيحين على ما في الموطأ، وعن وكيع أنه قال لأصحابه: الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله أحبُّ إليكم، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، فقالوا الأوّل أقرب، فقال: الأعمش وأبو وائل شيخان، وسفيان ومنصور وإبراهيم وعلقمة فقهاً[5]، وقال ابن حبان:"في ذلك إن نظر إلى السند فالشيوخ أولى،أو إلى المتن فالفقهاء[6].

(**وَضِدُّهُ**) أي: ضدَّ العلُّو بجميع أقسامه (**النُّزُولُ**) صرّح به الحافظان[7] والمؤلف[8]؛ خلافاً لما يُوهمه كلام الحاكم[9]، والنزول مفضول مرغوب عنه على الصَّواب؛ وهو قول الجمهور، وأمّا ترجيحه مطلقا بأن كثرة البحث تقتضي وفرة الأجر فسفسطة، وخروج عن الصَّدد، وذُهول عن المقصود.

(**ثُمَّ الرَّاوِي إِمَّا**) أن يروي (**عَنِ الأَدْنَى**) قدراً أو سِنًّا، أو أخذاً عن المشايخ (**أَوِ المُسَاوِي**) أو الأعلى، وحذفه وأن كان أكثر؛ بل هو طريق الجادّة، لعدم تعلق الغرض به هنا (**أَوَّلَيْهِمَا**) وهي الرواية عن الأدنى تسمّى (**رِوَايَةُ الأَكَابِرِ**) وقوله (**كَالأَبِ**) عن ابنه؛ كرواية العبّاس عن ولده الفضل أنه عليه السلام جمع بين الصلاتين بمزدلفة (**وَالشَّيْخِ**) عن تلميذه؛

---

1 ما بين المعقوفتين زيادة في النسخة "ب".

2 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب".

3 الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ج: 01، ص: 123، الرقم: 119.

4 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 269.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 101، بتصرف يسير، الكفاية في علم الرواية للبغدادي، ص:

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 101.

7 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 85، مقدمة ابن الصلاح، ص: 279.

8 ينظر: نزهة النظر لابن حجر، ص: 142.

9 معرفة علوم الحديث للحاكم النيسبوري، ص: 12.

كرواية الزهريّ عن الخطيب، معترض بينه وبين قوله (**عَنِ الأَصَاغِرِ**)؛ لأنه من تمام التسمية، ومنها رواية الصّحابة عن التّابعين؛ كرواية العَبَادِلَة[1] عن كعب الأحبار، وأصله روايته عليه السلام عن تميم الدّاري حديث الجساسة[2] كما في صحيح مسلم، وكذا روايته عن جبريل عليه السلام، وفائدة العلم به تنزيل النّاس منازلهم، ومعرفة طبقات الرّواة (**وَمَا تَلِي**) يعني الرواية عن المساوي (**رِوَايَةُ الأَقْرَانِ**) لأنه يكون حينئذٍ راويًا عن قرينة، كما روى أحمد عن أبي خيثمة عن ابن معين عن ابن المديني عن عبد الله ابن معاذ حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها «**كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى يَكُونُ كَالْوَفْرَةِ**»[3]،فأحمد[4] والأربعة بعده أقران وربَّما يكتفي الحاكم بتقارب الإسناد[5]، وإن لم يتقارب السِّن (**فَإِن رَوَى فِي هَذِهِ**) الصُّورة (**الشَّيْخَانِ كُلٌّ عَنِ الآخَرِ**) كعائشة عن أبي هريرة مع عكسه،والزهريّ عن أبي الزبير مع عكسه، ومالك عن الأوزاعيّ مع عكسه، وأحمد عن ابن المدينيّ مع عكسه (**فَالمُدَبَّجُ**) بفتح المهملة والموحدة من التَّدبِيج وهو التزيين لحسنه، أو من ديباجتي الوجه، وهما الحسدان لتساوي الراويين فيه، كما اشترطه الحاكم[6] والشيخ[7] وغيرهما، وأوّل من صنَّف فيه وسمَّاه بذلك الدارقطني[8]، وفي قولنا إيذان بأنّه أخصُّ من الأوّل؛ لأنّه قسَّمه فجعل رواية الشيخ عن تلميذه منه خلاف الظَّاهر (**وَإِنْ عَنِ الشَّيْخِ رِجَالٌ أَخْرَجُوا وَمَاتَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ مِنْ قَبْلِ**) الباقين (**فَسَابِقٌ**) باعتبار أحدهما (**وَلَاحِقٌ**) باعتبار الآخر(**فِي النَّقْلِ**) والمراد أنه مسمَّى بذلك، وهو العلُّو بتقدم الوفاة، سواء

---

1 **العبادلة**: "...روينا عن أحمد بن حنبل أيضا أنه قيل له: " من العبادلة؟ " فقال: " عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو ". قيل له: " فابن مسعود؟ " قال: " لا، ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة". مقدمة ابن الصلاح، ص: 296.

2 صحيح مسلم،كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، باب قصة الجساسة، ج: 04، ص: 2261، رقم: 2942.

13 صحيح مسلم، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ، ج: 01، ص: 242، رقم: 320.

4 لم نجده في مسند الإمام أحمد ولافي بقية كتبه.

5 مقدمة ابن الصلاح، ص: 309.

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 141.

7 مقدمة ابن الصلاح، ص: 309.

8 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 141.

كان سماعه مع المتأخِّر في آن واحد، أو قبله، أو بعده؛ لأن المتقدِّم الوفاة [نقل الرّواة][1] عنه عادة، فيرغَب في تحصيل مَرويهِ، قاله السَّخاوي[2]، وظاهر الإطلاق غير مراد، أو ليس منه ما تقدم موت أحد راوييه بزمن قليل، أو كان موتهما في حياة الشيخ، وأكثر ما وُجِد من ذلك ما بين وفاتي الرّاويين فيه مائة وخمسون سنة، وذلك أن السَّلفي سمع منه شيخه أبو علي البرداني[3]، ومات على رأس الخمسمائة، ثم كان آخر أصحاب السَّلفي موتًا سبطه ابن مكي[4]، ووفاته سنة خمسين وستمائة، ومن فوائده أن لا يظنّ سُقوط شيء من الإسناد (**وَإِن رَوَى عَنْ رَجُلَيْنِ اتَّفَقَا اسْمًا وَنَحْوُهُ**) كالكنية واللّقب فقط، أو مع اسم الأب، أو مع الجدِّ، أو مع النسبة (**وَلَمْ يَفْتَرِقَا**) أي؛ لم [يُميّز][5] (**بِالْوَصْفِ**) الذي يختصُّ به أحدهما؛كرواية البخاري عن أحمد عن ابن وهب، فإنه يحتمل أن يكون أحمد بن صالح، أو أحمد بن عيسى (**لَمْ يَضُرَّهُ**) أي: المبهم أو الأثر المرويّ (**إِنْ عُدلا**) أي كانا ثقتين، وإلّا لم يُتقبل، حتى يتميّز على الصحيح (**والاخْتِصَاصُ**) أي: اختصاص الرّاوي بأحدهما، أو اختصاص أحدهما بمن روى عنه (**قَدْ يُبَيَّنُ المُهْملا**) ومتى جُهل الاختصاص، أو وُجد في الجانبين رُجع إلى القرائن أو لِظن الغالب (**وَالشَّيخُ إِنْ أَنكَرَهُ مَا يُسْنِدُهُ إِن كَانَ**) ذلك الجحود (**جَزَمَا**) كأن يقول "ما رويت هذا"، أو "كَذَبَ عليَّ" ونحوه (**فالأصحُّ ردُّه**) أي ردُّ الخبر الذي تكاذبا فيه لخطأ واحد منهما لا بعينه

---

[1] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب"[تقلّ الرّواية].

[2] فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي، ج: 03، ص: 23

[3] البَرَدَانِيُّ أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ: الشَّيْخُ الثِّقَةُ أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَسَنٍ البَرَدَانِيُّ، ثُمَّ البَغْدَادِيّ. وَسَمِعَ: أَبَا طَالِبِ بنَ غَيْلاَنَ،قَالَ السِّلَفِيُّ: هُوَ كَانَ أَحْفَظ وَأَعْرف مِنْ شُجَاعٍ الذُّهْلِيّ، وَكَانَ ثِقَةً نَبِيلاً، لَهُ مُصَنَّفَات. اختلف في وفاته قيل أربعمائة وثمان وتسعون. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 19، ص: 220.

[4] السِّبْطُ أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَانِ بنُ مَكِّيٍّ الطَّرَابُلُسِيُّ: الشَّيْخُ، المسْنِدُ، المعَمَّرُ، أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَانِ ابْنُ الحَاسِبِ مَكِّيِّ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بنِ أَبِي سَعِيْدِ بنِ عَتِيْقٍ، جَمَالُ الدِّيْنِ الطَّرَابُلُسِيُّ، ثُمَّ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ، سِبْطُ الحَافِظِ أَبِي طَاهِرٍ، سَمِعَ مِنْ: جَدِّهِ كَثِيْراً، وَحَضَرَ عَلَيْهِ فِي الرَّابِعَةِ كَثِيْراً، وَمَا رَأَيْتُهُ حضَرَ شَيْئاً قَبْلَهَا، مَوْلِدُهُ: سَنَةَ سَبْعِيْنَ. يُنظر: العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط، ج: 03، ص: 276. وسير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 23، ص: 278.

5 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب"[تميّز].

ومن هنا كَرِه الشافعيّ الرواية[1] عن الأحياء، فإن رجع الأصل، أو حدَّث به ثقة آخر عنه ولم يكذبه قبل، صرّح به القاضي[2] والخطيب[3] وغيرهما، وقيل يُقبل مطلقا لاحتمال نسيان الأصل واختاره السّمعاني والسبكي[4] وحكى الهندي الإجماع عليه وجزم الماوردي والرؤياني[5]؛ بأنه لا يقدح في صّحة الحديث إلّا أنه لا يجوز للفرع أن يرويه عن الأصل، وقيل يتعارضان، ويرجح أحدهما بأحد وجوه الترّجيح، واختاره إمام الحرمين[6]، قال الحافظان:"والمختار عدم القبول، ولا يقدح ذلك في باقي مروياته عنه، ولا في واحد منهما؛ لأن عدالة كل منهما تمنع كذبه، فيجوز النسيان على الثاني، ولم يظهر مطابقة [الواحد][7] لأحدهما؛ حتى يكون الثاني كاذبًا، حتى تصح شهادتهما في قضية واحدة، ويخرج بالجحد المنع من الرواية، كلّا نزدّه عني أو رجعت عن اختبارك، فإنه لا يضرّ ما لم بسنده إلى خطأ أو شك، وبالجزم ما لو جحده احتمالا كأن يقول لا أذكره، أو لا أعرفه، فيقبل عند أكثر المحدّثين، وفي التقريب وشرحه[8] من روى حديثًا ثم نسبه جاز العمل به على الصّحيح، وهو قول الجمهور خلافًا لبعض الحنفية في قوله بالرّد، وبنوا عليه ردّ ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن عبد العزيز عن ربيعة عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ[9]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أنه «**عليه السلام قَضَى مَعَ الشَّاهِدِ والْيَمِينِ**»[10]، زاد أبو داود، قال

---

1 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 183.

2 الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ص: 194.

3 الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص:139.

4 جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، ص: 68.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 182.

6 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 182.

7 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الواقع].

8 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي ، ص: 51، مقدمة ابن الصلاح: 168.

9 سُهَيل بْن أَبي صالح، السَّمّان، واسم أَبِي صالح: ذَكوان، مَدَنِيٌّ، مَولَى جُوَيرية: سَمِعَ سَعِيد بْن المسَيَّب، وعطاء بْن يزيد، وعَبد اللهِ بْن دينار، وأباه، رَوَى عَنه: مالك، والثَّوري، وشُعبة، وقد ذكر في الضعفاء. يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري، ج: 04، ص: 104.

10 سنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب القضاء باليمين والشَّاهد، ج: 05، ص: 462، رقم: 3610. سنن الترمذي، أَبْوَابُ الأَحْكَامِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي اليَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ، ج: 03، ص: 20، رقم: 1343. سنن ابن ماجة، كِتَابُ الْأَحْكَامِ، بَابُ الْقَضَاءِ بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ، ج: 02، ص: 793، رقم: 2368..

عبد العزيز فذكرت ذلك لسهيل فقال أخبرني ربيعة، وهو عندي ثقة أني حَدَّثته إياه، ولا أحفظه ومن أظرف ذلك رواية الخطيب عن معتمر بن سليمان قال حدثني أبي قال حدثني أنت عنّي عن أيوب عن الحسن قال: "ويح كلمة رحمة"[1]، قال الحافظان: "وفي هذا الحديث أيضا رواية الآباء عن الأبناء وعكسه[2]، والأكابر عن الأصاغر، والتّابعي عن تابعه، والتّابعين بعضهم عن بعض، وهذا في غاية الحسن والغرابة (**وأن توافق الذين نقلوا**) الخبر (**في حالة**) قوليّة كانت أو فعلية، أو مركبة كالتبسُّم وأخذ اللّحية وتشبيك الأصابع والمصافحة وأخذ اليد، وقوله "إني أحبك" كما في حديث معاذ[3] وقول أشهد بالله سمعت فلان يقول إلخ ونحو ذلك، وقد يقع باعتبار المكان والزمان؛ كالمسلسل [بالعبد]4 وإجابة الدعاء بالملتزم، وقد يقع باعتبار الأسماء والصّفات؛ كرواية المحمدين والشاميين والقرشيين والشافعيّة والحفّاظ والفقهاء والشعراء والنّحاة والمعمرين بعضهم عن بعض، قال المؤلف:" وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد كحديث «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمَ الرَّحْمَان**»[5]، فإن السّلسلة فيه تنتهي إلى سفيان ابن عيينة على الصحيح، ومن رواه مسلسلاً إلى منتهاه فقد وهم، (**فذلك المسلسل**) وأفضله ما دلّ على الاتصال، ومن فوائده إشعاره بكمال الضبط، وقلّما يسلم عن خلل في التسلسل، كما في التقريب[6]، وأصح مسلسل يروى المسلسل بقراءة سورة الصف، قال الجلال: "وكذا المسلسل بالفقهاء والحفّاظ[7]، (**وصيغ الآداء مما يعتنى بضبطها كلّ تقي متقن**) وهي ثمان مراتب (**أصحها سمعت أو حدثني**) لأنها لا تحتمل الواسطة، ولذا لا تردّ في الإجازة والمكاتبة

---

1 تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 145.

2 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 97. قدمة ابن الصلاح، ص: 314.

3 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيْوَةَ قَالَ...وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ، قَالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاتِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:" قُلِ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ". الأدب المفرد، بَابُ دَعَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى ﷺ، ج: 01، ص: 239، رقم: 690.

4 ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [بالعيد].

5 سنن الترمذي، أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ ج: 03، ص: 388، رقم: 1924.

6 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 87.

7 تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 111.

والتدليس ونحوها، وهذان اللفظان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ، فإن أتى بنون الجمع فيهما دلَّ على أنه سمع مع غيره، كما صرح به جماعة من الأئمة، وقلَّ مجيئها للعظمة (**ودونها قرأت أو أخبرني**) وهو الكثير في الاستعمال، ولا فرق بين الإخبار والتحديث من حيث اللفظة وكذا من حيث الاصطلاح وعند المغاربة وأهل الحجاز، وفرق بينهما غيرهم بما ذكرنا (**ثم يليها قرؤوا إذا سُمعُ**) أي قرؤوا عليه وأنا أسمع (**وبَعْدَمَا أنبأني**) وتستعمل في الإجازة وهي عند المتقدمين كأخبرني (**ويتبع**)ذلك (**ناولني**) ثم (**شافهني**) أي بالإجازة (**ثم كتب إليّ**) بها (**ثم عن**) ونحوها من الصيغ المحتملة للسّماع والإجازة، كقال وذكر وروي، والتفصيل في المطّولات، قال النووي:"وغيره وقد غلب على المحدّثين الاقتصار في كتابتها على الرمز[1]، لكثرة دورانها، فيكتبون من حدثنا "ثنا"أو "نا" ومن أخبرنا "أنا" ونحو ذلك (**وجُلّهم ذهب إلى اعتبار اللّفظ**) أي القراءة على الشيخ وأنه أحد وجوه التحمّل؛(**كالسّماع**)، صرَّح به البخاري[2]، وإليه ذهب أكثر علماء الحجاز، ورجّحه الزركشي[3] وغيره، وحكاه الصيرفي عن الشافعي، قال المؤلف: وعليه الجمهور"[4]، والمناوي: "هو المنصور المشهور"[5]، وقيل هي فوق السّماع وعليه أبو حنيفة واللّيث وغيرهما، ويروى عن مالك[6]؛ لأن الشيخ ربّما سهَى أو غلط في الرواية، فلا يرد عليه السامع لجهله أو لهيبة الشيخ، بخلاف القراءة، وقيل دونه وعليه البعض، قال الحافظان: "وهو الصحيح"[7]، وقال المؤلف:"محل ترجيح السّماع إذا استوى الشيخ والطالب،أو كان الطالب أعلم؛ لأنه ادّعى لما سمع، وإلا فالقراءة أولى لأنها أضبط للطالب[8]،وممّن قال بصحّتها من الصحابة كما رواه البيهقي عن أنس وابن عبّاس، وأبو هريرة، وعلي، ومن التّابعين سعيد، وأبو

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 70.

2 فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، كتاب: العلم، باب: ما يذكر في المناولة، ج: 01، ص: 154.

3 النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ج: 03، ص: 482 وما بعدها، رقم: 297.

4 ينظر: نزهة النظر لابن حجر، ص: 152.

5 اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر للمناوي، ج: 02، ص: 294.

6 نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 158.

7 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص:62. مقدمة ابن الصلاح، ص: 377.

8 ينظر: نزهة النظر لابن حجر، ص: 153.

سلمة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وخارجة ابن زيد، وعطاء، ونافع، وعروة، والشعبي، والزهري، ومكحول، والحسن، ومنصور الثوري، وابن أبي ذيب، وشعبة، وأحمد، وغيرهم، كما في التدريب[1]، ثم هل للراوي بالعرض سواء قَرأ أو قُرئ عليه وهو يسمع أن يقول حدثنا أو أخبرنا بلا تقييد بالقراءة، منعه أحمد، ونسائي، والتميمي، وابن المبارك، وقال الباقلاني: "أنه الصّحيح"، وجوّزه الزهري، والقطان، وابن عيينة، والبخاري، والأئمة الثلاثة في رواية عنهم، وأكثرهم أهل الكوفة والحجاز، وأجاز الشافعي والأوزاعي وابن جريج ومسلم وابن وهب وأكثر المشارقة إطلاق الثاني دون الأول لما سبق، (**وقيل لا**) تعتبر وليست من وجوه التحمّل (**وردّ بالإجماع**) وقد اشتد إنكار مالك وغيره على قائله (**وحملوا عنعنة المعاصر بعد اللقاء على السماع الظاهر**) وادّعى مسلم فيه الإجماع، واشتراط اللقاء هو المختار تبعا للبخاري[2] وابن المديني وغيرهما؛ لأن السّماع معهما محتمل، فإذا ثبت اللقاء ترّجح (**من غير من دلس**) فإنها لا تحمل منه على السّماع (**والمناولة**) وهي أرفع أنواع الإجازة مطلقًا، لما فيها من التعيين والتشخيص، كما حكى عياض الاتفاق عليه[3]، ثم التصحيح أنها مُنحطّة عن القراءة والسّماع، وعليه الثوري والأوزاعي وابن المبارك وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق، كما في التقريب[4]، ويروى عن مالك قال الحاكم وعليه عهدنا أئمتنا، وإليه نذهب[5]، ونقل صاحب القَنِيّة عن أبي حنيفة، ومحمد أن المحدّث إذا أعطاه الكتاب وأجازه بما فيه، ولم يسمعه، ولم يعرفه، لم يجز، وقال جمع منهم مالك أنها بمنزلة السّماع، وحكي ابن الأثير عن بعض المحدثين أنها أرجح منه؛ لأن الثقة بكتاب الشيخ فوق الثقة بالسّماع منه لِما يدخل في السّماع من الوهم والخطأ من الجانبين، وصورتها أن يدفعه الشيخ أصله أو فرعه المقابل عليه، ويمكنه منه بتمليك أدعاية ينقل منه ويقابل عليه، ويقول له هذا روايتي عمن ذكر فيه فأروِهِ عنّي، أو أجزتك به فيحلّ له حينئذ رواية ما فيه عنه، وهو معنى قولي (**محتاجة للإذن**) فإن خلت عنه

---

[1] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 418.

[2] فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن الحجر العسقلاني، ج: 04، ص: 161.

[3] الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ص: 79.

[4] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص:62.

[5] ينظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص:63.

لم يعتد بها عند الجمهور، ورجحه النووي[1] وغيره، وذهب الإمام وجماعة من أهل الأصول إلى أنّها تقوم مقام الإذن لإشعارها به، وقال الزركشي: "إن كانت جوابا لسؤال يتضمن الإذن كفت، وإن لم يصرح بالإذن وهو حسن"[2]؛ (**كالمراسلة**) وصورتها أن يكتب الشيخ شيئًا من حديثه بخطه، أو يكتبه غيره بإذنه، ثم يُرسله إلى غائب، ولو عن مجلسه، فيرويه عنه بذلك (**ومثلها**) في الحاجة إلى الإذن (**الإعلام**) وهو إن يُعلّم الشيخ طالبه أنهُ يروي الكتاب الفلاني عن فلان (**والوصية بالأصل**) عند موت أو سفر (**والوِجادة القويّة**) وهي أن تجد بخطّ يعرف كاتبه شيئاً، والمنقول عن أكثر المحدثين أنّه لا يجوز العمل بهَا وعن الشّافعي وبعض المحققين الجواز عند حصول الثقة، قال الحافظان: "وهو الصحيح الذي لا يتجه في هذا العصر غيرهُ[3] واحتج له ابن كثير بقوله عليه الصلاة والسلام للصحابة: "**أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِيمَانًا قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَجِدُونَ صُحُفًا يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَ**"[4]،

قال البلقيني: "وهو استنباط حسن"[5] (**ولا يقول من روى ما يذكر**) أي ما أخذه بالطرق المذكورة مع الإذن (**حدثني**) أو أخبرني ونحوه (**إلّا بِقَيْدٍ يشعر**) بطريق أخذه، كحدثني مناولة أو مراسلة أوإعلاما أو وصية أو وجادة، وجوّز بعض الأئمة إطلاق حدثنا أو أخبرنا، والصّحيح الأوّل (**إجازة المعدوم**)كأجزت لمن سيولد لفلان أو لِطَلَبَةِ العلم ببلد كذا متى كانُوا أو لكلِّ من دخلها من الطلبة، وقيل الا تبعا لموجود كأجزتك وممّن سيولد لك (**والمجهول**) كأجزت لجماعة أو لرجل أو لمحمد ولم يتضح مراده (**كعام**) أي كالإذن العام كأجزت لجميع المسلمين، أو لمن أدرك حياتي، أو لكل أحد، أو لأهل عصري، أو لأهل الكوفة، وكذا الإجازة المعلّقة بشرط؛ كأذنت لمن شاء فلان، أو أجزت لك إن خدمتني سنة (**في عدم القبول**) على ما اختاره الماوردي والشيخ[6] وابن الصبّاغ[1]، قال المناوي: فإن قيده بوصف خاص كأجزت طلبة

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 62-63.

[2] ينظر النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ص: 75.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 66. مقدمة ابن الصلاح، ص: 213.

[4] اختصار علوم الحديث لابن كثير، ص: 129.

[5] تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 37.

[6] مقدمة اين الصلاح، ص: 159.

العلم ببلد كذا، أو من قرأ علي صَحَّت؛ كالوقف، وفي هذه المسائل خلاف وتفصيل في التدريب[2] وغيره (**وجوّزوا إجازة الصغير**) أمَّا المميّز فبالإجماع، وأمّا غيره فعلى الصّحيح، وبه قطع القاضي أبو الطيب[3] والخطيب قال: "وعليه شيوخنا وقاسه أبو الطيّب على الغائب"، ولا شكَّ في جواز الإجازة لهُ، وزاد العراقي في جواز إجازة المجنون والكافر والحمل، قياسًا على الوصيّة، وقيل لا يجوز إجازة الحمل، وذكر الولي العراقي أن الجواز بعد نفخ الروح أقرب[4]، والفاسق والمبتدع أولى بالإجازة من الكافر وقد أجاز الصوري لجماعة منهم يهودي بحضرة المزّي، ولم يُنكر عليه (**والخمس سنَّ الضّبط في الكثير**) الغالب وقيَّدنا به لأن المختار اعتبار التمييز فإن فهم الخطاب ورد الجواب صحَّ سماعهُ وإن كان دونها، وإلاَّ فلا، قال الحافظان: "وهو الصواب"[5]، ويروي عن أحمد وغيره، واعتبره بعضهم بالفرق بين البقرة والحمار، وبعضهم بأن يحسن العدد من واحد إلى عشرين، حكاه ابن الملقّن[6]، لكن لا يكون التّمييز غالبًا قبلها، ولذا حدَّدُوه بها، واستقر عليه عملهم ولذا تراهم يكتبون لمن بلغها سماعا، ولمن دونه حضورًا ونسبه البعض للجمهور، وقد بوّب له البخاري، وروى فيه حديث محمود بن الربيعة قال: «**عَقَلْتُ مِنَ رسول الله مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي مِنْ دَلْوٍ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ** »[7]، وقال ابن عبد البر كان عمره أربع سنين[8]، وقيل لا يجوز السّماع إلّا بعد خمس عشرة سنة ويُحكى عن ابن

---

[1] الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى لبرهان الدين أبو اسحاق، ج: 01، ص: 304.

2 ينظر: تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 19.

3 طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ الطَّبَرِيُّ أَبُو الطَّيِّبِ الْقَاضِي، الإِمَامُ الْمُقِيمُ بِبَغْدَا الفقيه الشّافعيّ: ولي قضاء، سمع بجُرْجَان من أبي أَحْمَد الغِطْرِيفيّ، قال الخطيب: مات أبو الطَّيّب في ربيع الأوّل، صحيح العقل، ثابت الفهم، وله مائة وسنتان. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 09، ص: 745..

4 شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ج: 01، ص: 428-430

[5] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ص: 66. مقدمة ابن الصلاح، ص: 213.

6 التذكرة في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: علي حسن عبد الحميد، دار عمَّار، عمَّان، ط: الأولى، 1408هـ - 1988م، ص: 20.

7 صحيح البخاري،كِتَابُ العِلْمِ، بَابٌ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟، ج:1 ، ص: 28، رقم:77 .

8 الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر القرطبي، ج: 03، ص: 1378.

معين لأنه عليه السلام ردّ البراء[1] وابن عمر يوم بدر لصغرهما عن هذا السن[2]، وردَّه أحمد بأنّ ذلك في القتال، وقيل ثلاث عشر سنة، وحُكِي عن يزيد بن هارون، وقال السلفي أكثرهم على أن العربي يَصحُّ سماعه إذا بلغ أربع سنين[3]، والعَجمي إذا بلغ ست سنين، وعن أبي بكر المقرئ أنه اختبر القاضي أبا محمد الأصفهاني بقراءة الكافرون والتكوير والمرسلات، فلمّا قرأها ولم يغلط قال اكتبوا سماعه والعُهدة علي، وكان له أربع سنين.

(**الجرح والتعديل**): وهو أجَلُّ فنون الحديث التي عليها مداره، والقياس خطر الجرح، وإنما جاز للضرورة فيجب على المتكلّم فيه أن يحفظ لسانه ويتّقي الله ربّه ويجتنب التساهل، فإن من عدل غير عدل كان كمن أثبت حكمًا بغير أصل، ومن جرح عدلًا فقد وسم مسلمًا ببهتان يبقى عليه عاره إلى يوم القيامة، ولذا قال ابن دقيق العيد: "أعراض المسلمين حفرة من حفر النّار، وقف على شفيرها طَائِفَتَانِ المحدّثون والحكّام"[4]، وقد تقدّم الكلام على أسباب الجرح، وبقي الكلام على مراتبه، وبعض أحكامه.

(**مراتب التعديل ما لا يجهل**) وهي ستة على ما في التدريب[5] وغيره[6]؛ (**أوّلها ما جاء فيه افعل**) كأصدق الناس أو أثبت أو أوثق أو أضبط أو أحفظ أو أعلم (**ونحوه**)؛ كإليه المنتهى، ولا أحد أثبت منه، ومن مثله، وهل يسأل عنه (**ثم التي قد كررت ألفاظها**) وهي

---

1 البراء بن عازب بن الحارث الحارثى الانصاري أبو عمارة ولم يشهد بدرا وذاك أن النبي صلى الله عليه وسلم استصغره يوم بدر فرده مات سنة إحدى وسبعين. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار للبستي، ص: 76.

2 حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ، قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ المُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالأَنْصَارُ نَيِّفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ». صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ، ج: 05، ص: 73، رقم: 3955.

3 حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ، قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ المُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالأَنْصَارُ نَيِّفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ». صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ، ج: 05، ص: 73، رقم: 3955.

4 الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، د. ط، ص: 61. بتصرف يسير.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 406.

6 نزهة النظر حجر ، ص: 175- 256-275. وفتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، للسخاوي، ج: 02، ص: 113.

المرتبة الثانية كثقة ثقة، أو ثقة ثبت،[أو ثقة][1] حجّة، أو ثقة حافظ، ذكرها الذهبي[2] والعراقي[3] والمؤلف[4] والجلال[5] (**ودونها ما ذكرت مفردة فيها**) وهي الثالثة (**كثبت أو ثقة أو حجّة أو** حافظ إن) كانت هذه الألفاظ (مطلقة) فإن قيدت بما يُشعر بالشكِّ كإن شاء الله أو عند البعض فهي من الخامسة أو السادسة، ثم الظاهر من كلام المتقدِّمين أنهم كانوا يُفرِّقون في الاستعمال بين هذه الألفاظ، فعن أحمد أنه سُئل عن عبد الوهاب بن عطاء أكان ثقةً فقال إنَّما الثِّقة يحي ابن سعيد القطان، وعن ابن مهدي أنّه سُئل عن ابن خلده أكان ثقةً ؟ فقال كان صدوق مأمونًا خَيِّرًا، والثقة شعبة وسفيان، كما في التدريب[6]، (**وابن معين قال من أقول لا بأس به كنت له معدلًا**) نقله عنه أبو زرعة وغيره، وهو اصطلاح خاص به لا يجري في كلام غيره، وهل خصّه بهذه الصيغة أو أجراه في نحوها؛ كليس به بأس، لم أره صريحا (**رابِعها مأمون أو صدوق أو ليس به بأس**) أو لا بأس به في كلام غير ابن معين، وقد يُقال أن عدول ابن معين عن [التعبير][7] بالتوثيق ليس إلا لنكتة وهي النزول عن مرتبة الضبط والوثوق مع عدم الانحطاط إلى ما تحتها، فتكون واسطة بين الثالثة والرابعة أو (**خيار من رووا**) قال ابن أبي حاتم "صاحب هذه الرتبة وما بعدها مما يكتب حديثه وينظر فيه"[8]، (**خامسها شيخ**) أو (**صدوق يُخطئ**) أو مبهم (**أو جيّد النقل قليل الضبط**) أو محله الصّدق أو يروى حديثه أو صدوق سيئ الحفظ، ويلحق به من رمي ببدعة كالتشييع والقدر (**سادسها صويلح**) أو (**مقبول ونحوه**) كأرجوا أن لا بأس بهِ وصدوق إن شاء الله، ولم نذكر مراتب الجرح للعلم بها من مراتب التعديل، فأرفعها أكذب الناس ونحوه، ويليها دجّال دجّال أو دجّال وضّاع ونحوه، ويليها

---

[1] ما بين المعقوفتين سقط في النسخة " أ".

2 الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي، ص: 45-77.

3 التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، للعراقي، ج: 01، ص: 122-370.

4 نزهة النظر لإبن حجر ، ص: 174- 137-257- بتصرف يسير.

5 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 404-405.

[6] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01، ص: 406. يتصرف يسير.

[7] ما بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب"[التغيير].

[8] الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 1271هـ 1952م، ج: 02، ص: 37.

دجال أو وضّاع أو كذّاب، ويليها متروك أو ساقط، أو فاحش الغلط، أو منكر الحديث، ويليها ضعيف، أو ليس بالقوي، أو فيه مقال، أو تكلّموا فيه، أوليس بعمدة، أو فيه خلف، أو مطعون، ويليها ليّن، أو سيئ الحفظ، أو فيه أدنى مقال، وأهل هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار بخلاف من قبلهم (**ويُقبل التعديل من غير ذكر سبب على الأصحّ**) قال النووي: "وهو الصحيح والمشهور"[1]، لأن أسبابه كثيرة فيشق ذكرها للزوم، أن يقول لم يفعل كذا وكذا، ويعدو كل ما يفسق بفعله أو بتركه، كما في التدريب وغيره[2]، ومن تأمّل هذا علم أن فرق الشافعيّة والمحدّثين بين قول العدل الذي يعتد بتوثيقه حدثني ثقة، أو ثقة، وقوله حدثني فلان وهو ثقة، تحكم لا دليل عليه، حيث قبلوا الخبر في الأول دون الثاني، ولو سلّم الفرق بينهما لما تجاوز مرتبة الأولوية، وقيل لا تَقبل التعديل أيضًا؛ إلّا مفسّرًا فربَّما عدل بما لا يقتضي التعديل، فقد قيل لأحمد بن يونس عبد الله العمري ضعيف، فقال إنّما يضعفه رافضي مبغض لآبائه لو رأيت لحيته وهيبته لعرفت أنَّه ثقة (ويطلب البيان ممّن قد جرّح) لأنه يحصل بأمر واحد فلا يشق ذكره، ولأن البعض قد يجرح بما لا يصلح جرحًا، فقد قيل لشعبة[3]: لم تركت حديث فلان، قال: رَأَيْتُهُ يَرْكُضُ عَلَى بِرْذَوْنٍ[4]، وسئل مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[5] عن صَالِحِ الْمُرِّيِّ[6]، "فقال: وَمَا تَصْنَعُ بِصَالِحٍ، ذُكر يَومًا عند حمّاد[7] فمتخط"، وعن شُعبة قال: قلت للحكم ابن عتيبة[1] لم ترو

---

[1] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 49.

[2] تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسبوطي، ج: 01، ص: 359. يتصرف يسير.

[3] شعبة بن الحجاج بن الورد: ولد سنة ثلاث وثمانين وكان ممن عنى بعلم السنن وعرج على الاقوياء من الثقات وجرح الضعفاء في الروايات مات سنة ستين ومائة. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبو حاتم الدارمي البُستي، ص: 280.

4 الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 110.

5 مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ أَبُو عَمْرٍو الأَزْدِيُّ: مولاهم أبو عمرو الحافظ وَحَدَّثَ عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ عَوْنٍ يَسِيْراً وَعَنْهُ: البُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ المتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائتين. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 10، ص: 315.

6 صَالِحٌ المُرِّيُّ أَبُو بِشْرٍ بنُ بَشِيْرٍ القَاصُّ: حَدَّثَ عَنِ ثابت وقتادة، رَوَى: عَبَّاسٌ الدُّوْرِيُّ، مات سنة ست أو اثنتين وسبعين ومائة. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 08، ص: 47.

7 حماد بن سلمة بن دينار: كنيته سلمة أبو صخرة الحنظلي، يقال مولى قريش، المتوفى سنة سبع وستين ومائة يُنظر: الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: 841هـ)، تح: علاء الدين علي رضا، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1988م، ص: 96.

عن زادان فقال كان كثير الكلام[2] ، وقال شعبة: أتيت منزل المنهال بن عمرو[3]، فسمعت منه صوت طنبور[4] فرجعت فقيل له هل لا سألت عنه أيعلم ذلك، وعن الشافعي قال: سمعت بمصر رجلاً يُجرّح رجلًا فيسأل عن سببه، فقال: يبول في البحر، وبما ذكرنا جزم الحافظان[5]، وقال الخطيب: "أنّه مذهب الأئمة الحفّاظ كالشيخين وغيرهما، ولذا احتجَّا بجماعة جرّحهم غيرهما، كعكرمة[6] وعمر بن مرزوق[7]، وسعيد بن سويد[8]، وكذلك أبو داود وغيره"[1]، قال

ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، الدارمي، ص: 247. قال الذهبي في ميزان الاعتدال: كان ثقه، له أوهام، ج: 01، ص: 590.

1 الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ الكِنْدِيُّ مَوْلاَهُم: وصفه بالتدليس غير واحد، مات سنة خمس عشرة ومائة. يُنظر: المدلسين، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: 826هـ)، تح: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، دار الوفاء، ط: الأولى 1415هـ، 1995م، ص: 46، رقم: 14. و التبيين لأسماء المدلسين، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: 841هـ)، تح: يحي شفيق حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط، ص: 23، رقم: 17.

2 حاشية الكمال اين أبي شريف على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، كمال الدين محمد بن محمد اين أبي الشريف (ت: 906هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2018م، ص: 224.

3 المِنْهَالُ بنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو: الأَسَدِيُّ مَوْلاَهُم، يَرْوِي عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، رَوَى عَنْهُ: حَجَّاجُ بنُ أَرْطَاةَ، وَثَّقَهُ: يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ، وَغَيْرُهُ، تُوُفِّيَ: سَنَةَ بِضْعَ عَشْرَةَ وَمائَةٍ. يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 05، ص: 184.

4 وَقَالَ اللَّيْث: الطُّنبورُ الَّذِي يُلعَب بِهِ معرّب. وَقد اسْتعْمل فِي لفظ العربيّة، وَقَالَ أَبُو حَاتِم عَن الأصمعيّ: الطُّنبور دخيل وإنّما شبِّه بألْيَة الحَمَل، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ دُنْبَهِ بَرَهْ فَقيل: طُنْبُور . تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 2001م، ج: 14، ص: 41.

5 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي، ص: 49. ويُنظر: مقدمة ابن الصلاح، ص: 108.

6 عِكرِمَة، مَولَى ابن عَبّاس، أَبو عَبد اللهِ: رَوَى عَنه جَابِر بن زَيد، مات سَنَة سبع ومئة. يُنظر: التاريخ الكبير، للبخاري، ج: 07، ص: 49. وقال عند الذهبي في كتابه: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، تح:محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادیني، مكتبة المنار – الزرقاء، ط: الأولى، 1406هـ - 1986م، ص:136: "صدوق حافظ عالم كذبه مجاهد وابن سيرين ومالك".

7 عمرو بن مرزوق، أبو عثمان، الباهلي مولاهم، الْبَصْرِيُّ. حدث عن: شعبة، والمسعودي وغيرهم، روى عنه: أبو زرعة، قال الدارقطني: صدوق كثير الوهم. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج:05، ص: 646.

8 سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ: قال غير واحد كان كثير التدليس، تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته. يُنظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن

الصيرفي: "وكذا إذا قالوا فلان كذّاب لابد من بيانه، لأن الكذب يحتمل الغلط كقول كذب أبو محمد"[2]، قال الحافظان: "وأما كتب الجرح والتعديل التي لا يذكر فيها سبب المجرح ففائدَتها التّوقف في حديث من خرّجوه"[3]، فإن ظهر بعد البحث عن حالة وثوقه قبلناه، كجماعة في الصحيحين بهذه المثابة وإلّا لا (**وقيل إلّا من إمام بارع في العلم بالأسباب**) أي أسباب الجرح والتعديل ومراتبها (**والتنازع**) أي تنازع العلماء في ذلك فيقبل جرحه، وإن لم يفسر، وهو اختيار إمام الحرمين[4]، والغزالي[5]، والرازي[6]، والخطيب[7]، والقاضي[8]، ونقله عن الجمهور، وصححه العراقي[9]، والبلقيني[10]، واختار السبكي[11]، والمؤلف[12] .

عبد الله الدمشقي العلائي (ت: 761هـ) تح: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب – بيروت، ط: الثانية، 1407 – 1986، ص، 106، و المختلطين، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: 761هـ)، تح: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط: الأولى، 1417هـ – 1996م، ص: 51، رقم: 22.

[1] يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 108-109.

[2] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ص: 167.

[3] التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 49. ويُنظر: مقدمة ابن الصلاح، ص: 108.

[4] المسودة في أصول الفقه، آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: 652هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، د.ط، ص: 271.

[5] المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، ط: الثالثة، 1419هـ - 1998م، ص: 355.

[6] المحصول، للرازي، ج: 05، ص: 423.

[7] يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 100.

[8] المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، ص: 271.

[9] يُنظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، ج: 01، ص: 344. ويُنظر أيضا: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، ص: 140.

[10] يُنظر: محاسن الاصطلاح، للبلقيني، ص: 291.

[11] الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1411هـ- 1991م، ج: 01، ص: 447.

[12] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ص: 171.

إن المجروح إن وثّقه أحدٌ من الأئمة، لم يقبل الجرح فيه، إلّا مفسّرًا ببينة، وإن لم تُعَدِّلْهُ أحد قبل مجملًا، لأنّه في حيز المجهول، وإعمال قول الجارح خير من إهماله وهو تفصيل حسن، وقال الذهبي: "لم يَجتمِعُ اثنانِ من المحدّثين على توثيقِ الضعيف، ولا عَلَى تضعيفِ ثقة قط[1]، ولذا كان مذهب النسائي ألّا يترك حديث الرجل حتى يجمعوا على تركه (**وأقبلهما من أحد العدول**) كما في التقريب[2]، قال الحافظ: "وهو الأصح"[3]، وحكى الآمدي[4] وابن الحاجب[5] والهندي تصحيحه عن الأكثر، ورجّحه الإمام [والحافظ][6] والشيخ[7] واختاره الخطيب[8] وغيره، لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلا يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأنهما بمنزلة الحكم، ولا يشترط فيه العدد، وقيل لابد من اثنين كما في الشهادة، قال المؤلف: "وقد يفرق بين ما إذا أسندهما إلى اجتهاده، أو إلى النقل"، فلا يشترط العدد في الأول دون الثاني[9]، قلت ولو عكس لم يبعد أيضا، والمختار ما في النظم (**وقدّم الجرح**) أي المفسّر على ما مرّ (**على التعديل**) إذا تعارضا ولو زاد عدد المعدل على الأصحّ عند الفقهاء، والأصوليين، ونقل الخطيب الإجماع عليه[10]، لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل، وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح، لكن تاب وحسنت حالتهُ فإنهُ يقدّم، قال البلقيني: "إلّا في الكذب على رسول الله كما تقدم"[11]، وقيدوه أيضًا بما إذا لم يُعين الجارح سببًا ويقتضيه المعدل بطريق معتبر؛ كما إذا قال قتله فلان ظلمًا يوم كذا، فقال المعدل رأيته حيًّا بعد ذلك،

---

[1] الموقظة في علم مصطلح الحديث لقَايْماز الذهبي، ص: 84. بتصرف يسير.

[2] يُنظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 50-51.

[3] نُزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حج العسقلاني، ص: 172.

[4] يُنظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ج: 02، ص: 86—89.

[5] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ج: 01 ص: 123.

[6] ما بين المعقوفتين زيادة في النسخة "ب".

[7] يُنظر: مقدمة ابن الصلاح، ص: 109- 110.

[8] يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 104.

[9] نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حج العسقلاني، ص: 172.

[10] يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 105.

[11] محاسن الاصطلاح، للبلقيني، ص: 294. بتصرف يسير.

أو قتله غيره أو نحو ذلك، وقيل إن زاد عدد المعدلين قُدِّمَ التعديل، لأن كثرتهم تقوي خبرهم، وتوجب العمل به، قال الخطيب "وهو خطأ"[1]، لأنها شهادة على النفي، وقيل يرجّح الأحفظ حكاه البلقيني[2]، وقيل يتعارضان فلا يرجّح أحدهما، إلّا بمرجح، حكاه ابن الحاجب،[3] (**ومن إليه في الرواة يرجع**) لعلمه ووثوقه وجلالته (**فليس فيه قدح خصم يسمح**) إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون، وهلك فيه هالكون، فعن ابن دينار يؤخذ بقول العلماء في كل شيء، إلّا قول بعضهم في بعض ونحوه، عن ابن عباس وقد تكلّم الصّحابة والتّابعون رضي الله عنهم بعضهم في بعض، وتكلّم ابن معين في الشَّافعي فقال أحمد: "من أين يعرف ابن معين الشّافعي؛ مَنْ جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ "[4]، وتكلّم ابن أبي ذؤيب وإبراهيم بن سعد، ومحمّد بن إسحاق، وابن أبي الزناد في مالك، والنسائي في أحمد بن صالح، وقال بعضهم في البخاري، تركه أبو زرعة وأبو حامد، وقيل لابن المبارك: "فلان يتكلّم في أبي حنيفة" فأنشد:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالقوم [أعداءٌ][5] له وخصوم

كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسدًا وبغيًا: أنَّه مذموم.

قال السبكي تبعا للعلائي: "وقد تعصّب الذّهبي على جماعة من العلماء المتبحرين[6] حتى عد المحقّق الآمدي، والإمام الرازي في الضعفاء، مع أنهما لا رواية لهما، ولا جرحهما أحد، ولا ضعّفهما فيما ينقلانه من العلوم، والحاصل أن في الأمّة أعلامًا أمدَّهم الله تعالى بروح القدس، وأظهرهم ظهور شمس الضحى، وشاع علمهم وذاع، وملأ الأسماع والبقاع، ولم يخل أحد من حد فلو قُبل الكلام فيهم، لزم القدح في أحكام الإسلام التي استنبطوها، أو استنباطها من

---

1 الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 105. بتصرف يسير.

2 محاسن الاصطلاح للبلقيني، ص: 294.

3 النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ج: 03، ص: 359.

4 جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1414هـ- 1994م، ج: 02، ص: 1113، رقم: 2177.

5 بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [ما أعداءٌ] ويبدو أنه "ما" زائدة .

6 طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، تح: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1413هـ، ج: 02، ص: 22.

أخذ منهم، وروى عنهم، وهو خلاف الصّواب (**وليس تعديلا رواية الثقة**) عند الأكثرين وهو الصحيح، كما في التقريب[1]، لجواز رواية العدل عن غير العدل، وروى الحاكم وغيره عن أحمد أنه رأى ابن معين يكتب رواية معمر عن إبان عن أنس وهي موضوعة، فإذا رآه أحد كتمها فَلَامَهُ على ذلك، وقال: يا أبا عبد الله أكتبها لأحفظها حذرًا أن يبدل أحدٌ إبّان بثابت، فإن فعل كذبته، وقيل إن علم من دأبه أن لا يروى إلّا عن ثقة فتعديل وأختاره الأصوليون؛ كالآمدي[2] وابن الحاجب[3] وصحّحه ابن الأثير، وأهل الإجازة تعديل لا يحضرني الآن، وينبغي أن لا تكون كذلك، لأنها ليست بأولى من الرواية (**قالوا ولو عن مبهم ووثّقه**) بأن يقول حدثني الثقة مثلا، قال النووي: "وهو الصحيح"[4]، زاد الخطيب ما لو صرّح بأن جميع شيوخه ثقات ثم روى عن من لم يُسمِّه،[5] وعندنا يكتفي بذلك إن كان من أهل الشأن؛ كما لو عينه لأنه مأمون في الحالين معًا، وقد أبهم في الصحيحين أسماء عدَّة من الرجال، ولم يقدح ذلك في صحَّة الحديث، ومرَّ ما يتعلق به في موضعين (وأن بما روى فقيه عملًا) أو أفتى فهو (تعديل) كما صحّحه الآمدي[6]، وغيره من الأصوليين عملا بالظاهر (أو لا) كما رجّحه النّووي[7] وغيره من المحدّثين لإمكان أن يعمل بغيره، أو به احتياطًا (والإمام) يعني إمام الحرمين[8] (فصلًا) فقال:

---

1 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 49. بتصرف يسير.

2 يُنظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ج: 02، ص: 89.

3 المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت: 803هـ)، تح: د. محمد مظهربقا، جامعة الملك عبد العزيز – مكة المكرمة، ص: 87-88.

4 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 49.

5 يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 92.

6 يُنظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ج: 02، ص: 89-90.

7 يُنظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 50.

8 إِمَامُ الحَرَمَيْنِ أَبُو المَعَالِي عَبْدُ المَلِكِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ يُوْسُفَ الجُوَيْنِيُّ: الإِمَامُ الكَبِيْرُ، شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ، إِمَامُ الحَرَمَيْنِ، وَسَمِعَ مِنْ: أَبِيْهِ ، رَوَى عَنْهُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الفُرَاوِيّ، سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 18، ص: 473.

"إنّه تعديل إن لم يكن في مسالك الاحتياط"[1]، وفرق ابن تيمية بين أن يعمل به في التّرغيب وغيره[2].

تتمات قال النووي: "يُقبل تعديل العبد والمرأة العارفين"[3]؛ لقبول خبرهما، كما جزم به الخطيب[4] والرَّازي[5] والقاضي[6]، لسؤاله ﷺ بَرِيرَة[7] عن عَائِشَة فِي قصَّة الْإِفْك[8]، وعن أكثر الفقهاء أنه لا يُقبل، ولا يقبل تعديل المراهق إجماعًا، وفي الميزان لا نعلم في النساء من اتهمت أو تركوها[9]، وجميع من ضُعِّف منهنّ فللجهالة ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه ونسبه يحتج به على الصحيح، وبه جزم الخطيب[10]، والباقلاني، وإذا قال الرّاوي أخبرني فلان أو فلان، فإن كان عدلين أحتجَّ به، وإلَّا لا، كما في التقريب[11]، وقد جهل جماعة من الحفَّاظ قومًا لعدم علمهم به وهم معروفون بالعدالة عند غيرهم، ومن رجال الصحيحين أحمد بن عاصم البلخي:[12] جهله أبو حاتم[1]، ووثقه ابن حبّان[2]، وروى عنه أهل بلده، أسامة بن حفص

---

1 البرهان في أصول الفقه للجويني، ج: 01، ص: 238.

2 مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م، د.ط، ج: 18، ص: 65.

3 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 50.

4 يُنظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 97- 89.

5 المحصول، للرازي، ج: 04، ص: 409. يتصرف يسير.

6 شرح ألفية العراقي للعراقي، ج: 02، ص: 05.

7 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ...فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا» ..لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ. يُنظر: صحيح البخاري، كِتَابُ الطَّلاَقِ، بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ، ج: 07، ص: 48، رقم: 5283.

8 صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ: لَوْلاَ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ...، ج: 06، ص: 101، رقم: 4750.

9 ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي، ج: 04، ص: 604.

10 الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 375. يتصرف يسير.

11 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، ص: 50.

12 أَحْمَد بْن عاصم البلخي أَبُو مُحَمَّد، مات قبل الأضحى بثلاثة أيام سنة سبع وعشرين ومائتين. التاريخ الكبير للبخاري، ج: 02، ص: 05، رقم: 1500.

المدني: جهله الساجي واللالكائي، قال الذهبي: "وليس بمجهول، روى عنه أربعة"[3]. إبراهيم بن عبد الرحمان المخزومي[4]: جهله ابن قطان، ووثّقه ابن حبّان، وروى عنه جماعة. أَسْبَاط أَبُو اليَسَعِ[5]: جهله أبو حاتم[6]، وعرفه البخاري[7]، بيان بن عمرو[8]: جَهِلَهُ أبو حاتم[9]، ووثّقه ابن المديني وابن حبان[10] وابن عدي، وروى عنه جماعة، الحسين ابن الحسن ابن يسار[11]: جهله أبو

---

1 الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 1271هـ 1952م، ج: 02، ص: 66.

2 الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى، 1393 هـ = 1973م، ج: 08، ص: 12، رقم: 12051.

3 ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان
ط: الأولى، 1382 هـ - 1963 م، ج: 01، ص: 174.

4 إِبْرَاهِيم بْن عَبد الرَّحمَن بْن عَبد اللهِ بْنِ أَبي ربيعة، المخزومي، القُرَشِيّ. سَمِعَ الحارث بْن عَبد اللهِ بْن عَيّاش رَوى عَنْهُ الزُّهرِي، وابنه إِسْمَاعِيل، التاريخ الكبير للبخاري، ج: 01، ص: 296، رقم: 950.

5 أسباط أبو اليسع البَصْرِيّ، قيل: إنه أسباط بن عَبْد الواحد: رَوَى عَنه: هشام الدستوائي، روى له: الْبُخَارِيُ.
يُنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: 742هـ)، تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1400 – 1980، ج: 02، ص: 359.

6 المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط: الأولى، 1396هـ، ج: 01، ص: 181، بتصرف يسير.

7 التاريخ الكبير، للبخاري، ج: 02، ص: 53، رقم: 1655.

8 بيان بن عَمْرو البخاريّ: أحد العلماء العبّاد ومن أئمة السُّنّة، سَمِعَ: يحيى القطّان، وَعَنْهُ: البخاري، مات سنة ثنتين وعشرين ومئتين، وَثّقَهُ ابن حِبّان، وقال الذهبي: قوله: مجهول. ممنوع. يُنظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، للذهبي، ج: 05، ص: 547. و يُنظر أيضا: التاريخ الكبير، للبخاري، ج: 02، ص: 134، رقم: 1949.

9 الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم، ج: 02، ص: 425.

10 الثقات، لابن حيان، ج: 08، ص: 155، رقم: 12718.

11 الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَسَارٍ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ. عَنْ: ابْنِ عَوْنٍ، وَعَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَبُنْدَارٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ. تاريخ الإسلام **وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، ج: 04، ص: 834.**

حاتم[1]، ووثّقه أحمد وغيره، الحكم بن عبد الله المصري[2]: جهله أبو حاتم[3]، ووثّقه الذهلي، وروى عنه جماعة، العباس بن الحسين القنطري[4]: جهله أبو حاتم[5]، ووثّقه أحمد[6]، وابنه وروى عنه جماعةٌ، محمد بن [الحكم][7] المروزي: جهله أبو حاتم[8]، ووثّقه ابن حبان[9] كما في التدريب[10]، (**وسنّ ختم مجلس الإملاء**)، وكذا افتتاحه على عادة السَّلف (**بالحمد والصّلاة والدعاء**) ويزاد في الافتتاح قراءة شيء من القرآن العظيم، ففي المستدرك[11]: «**كَانَ [أَصْحَابُ][12] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَمَعُوا تَذَاكَرُوا الْعِلْمَ وَقَرَءُوا سُورَةً**»[13]، ولا يخفى ما في هذا الكلام من حسن الاختتام وكمال التوطئة لقوله:

---

1 الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم، ج: 03، ص: 49.

2 عبد الله بن الحكم البلوي: عن عُلَي بن رباح البصري: وعنه يزيد بن أبي حبيب. يُنظر: لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية ط: الأولى، 2002 م، ج: 04، ص: 463، رقم: 4206.

3 الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم، ج: 03، ص: 120.

4 العباس بْن الحسين أَبُو الفضل القنطري: سمع مبشر بْن إسماعيل، ويحيى بْن آدم وسعيد بْن مسلمة، روى عنه البخاري في صحيحه، والحسن بن علي المعمري، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وموسى بن هارون الحافظ. قَالَ ابْنُ مَنْدَهْ: تُوُفِّيَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ. يُنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ج: 14، ص: 20، رقم: 5542.

5 الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم، ج: 06، ص: 215.

6 فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة – بيروت، الأولى، 1403هـ – 1983م، ج: 01، ص: 105، رقم: 77. قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي العباس بْن الحسين، يَنْزِلُ قَنْطَرَةَ بَرْدَانَ، وَكَانَ ثِقَةً

7 بين المعقوفتين اختلاف في النسخة "ب" [الحاكم]. أشتهر بالحاكم كما في

8 الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم، ج: 07، ص: 236.

9 الثقات، لابن حيان، ج: 09، ص: 134، رقم: 15606.

10 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج: 01، ص: 378.

11 المستدرك على الصحيحين للنيسابوري، ج: 01، ص: 172، رقم: 322. بلفظ: عن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: «أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسُوا كَانَ حَدِيثُهُمْ – يَعْنِي الْفِقْهَ – إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ رَجُلٌ سُورَةً أَوْ يَأْمُرَ رَجُلًا بِقِرَاءَةِ سُورَةٍ». «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَهُ شَاهِدٌ مَوْقُوفٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ»

12 ما بين المعقوفتين سقط في النسخة "ب". وهي مثبة في الأصل

13 الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ج: 01، ص: 172، رقم: 322.

فالحمد لله على التمام وأفضل الصلاة والسلام
على النبي المصطفى والآل ما نظمت فوائد اللآلي.

خاتمة

إلى هنا انتهى بي الركض في حلْبةِ التحقيق، بعدما سلكت في ذلك أوعر المضائق، سائلة الله تعالى أن يهديني والحاضرين والسّامعين لأقوم طريق، وأن يمنّ عليَّ بعد تخرجي بالإعانة والتوفيق لما فيه الخير والنفع للعدو قبل الصديق، وأن يجعل هذه المحاولة بداية أَلِجُ منها لبحبوحة هذا العالم، وبوابة أدخل منها لواحة الكتابة، وأن يجعلني من أهل السداد والإصابة.

وفِي الختام أسوق جملة من النتائج والتوصيات ذات الصِّلة بهذا البحث، تكون تذكرة لمن يأتي بعدي، وتبصرة لمن مرَّ من هنا من زملائي وإخواني وأخواتي ...

أولا: النتائج

من أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة:

1- الإمام يوسف القدامي كان محدّثا لغويا، وفقيه أصوليا، ومفسرا للقرآن الكريم، وكل ذلك كان له أثر في نفاسة شرحه.

2- كان ليوسف القدامي رحمه الله تعالى ملكة في كتابة الشعر، ومنظومة الموارد العذبة دليل على تمكنه في هذا الشأن.

3- القيمة العلمية للفوائد والدرر التي أوردها الإمام يوسف القدامي في شرحه لمنظومته الموارد العذبة.

4- اهتمام المؤلف بضبط المسائل، وهدا واضح في كتابه، فهو يذكر الأقول الواردة في المسألة، ويرجح بينها.

5- كان يُنبه على الخلافات بين الأصوليين والأسلاف، ويرد عليها غالباً.

6- تعصب يوسف القدامي الشديد للمذهب الحنفي، وذلك ظاهر من خلال عدد من النصوص المضمنة في شرحه.

7- التزم القدامي رحمه الله في شرحه منهجا علميا موحدا، وطريقة منضبطة، فعند التأمل والتدقيق نجده مزجه بين المنظوم والمنثور وبين الحبك والتسلسل وهذا ما زاد الشرح بيانا وتوضيحا.

8- نوّع في المصادر ما بين الحديث والفقه و التفسير، وهذا ما بدل على سعت اطلاعه وتنوع مداركه.

ثانيا: التوصيات

ومن أهم التوصيات التي يمكن الخروج بها:

1-أوصي طلبة الدراسات العليا بالاهتمام بالتراث الحديثي المخطوط، الذي بقي حبيس خزائن مخطوطات العالم،ولم ير النور إلى يومنا هذا.

2- كما أوصي أيضا بالعمل على تحقيق منظومة الموارد العذبة من فوائد النخبة، التي لمتر النور هي الأخرى لحد اليوم.

3- الكتاب المحقق ما زال يحتاج إلى عناية طلبة العلم، ومن ذلك دراسة منهجه واختياراته في مسائل مصطلح الحديث، كقوله في عدد من مواضع كتابه: "وهدا مذهبنا"، "وهدا رأينا".

ختاما نسأل الله أن يرزقنا العلم النافع و العمل الصالح وأن يجعل ما نقول ونفعل حجّة لنا عند الوقوف بين يديه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

منظومة

"الموارد العذبة من فوائد النخبة"

قال الفقير يوسف القدامي:" بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم:

الحمـــــد لله تعـــــالى وكفـــــى ثم ســـلامه علـــى مـــن اصـــطفى
محمـــــد والآلي أهـــــل الـــــنظم مـــا نظمـــت عقـــود علـــم الأثـــر
وبعـــد فالحـــديث خـــير علـــم يطلـــب بالجـــد وصـــرف العـــزم
وانفـــع المتـــون فيـــه النخبـــة وقـــد أردت نظمهـــا للرغبـــة
وربمـــا حـــذفت مـــن زوائـــد وزدت مـــا جـــل مـــن الفوائـــد
مقتصـــرا علـــى الأهـــم فـــالأهم لقلـــة الوقـــت وفـــترة الهمـــم
منبهـــا طـــورا علـــى الخـــلاف بـــين الأصـــوليين والأســـلاف
والله ارج وأن تكـــــون جامعـــــة مقبولـــة يـــوم المعـــاد نافعـــة

المقصود

المتـــــواتر هـــــو المنقـــــول مـــن طـــرق في العقـــل يســـتحيل
كـــذب علـــى رواتهـــا أو غلـــط والعـــدد المخصـــوص لا يشـــترط
قيـــل ولا يوجـــد أو يســـير وغـــيره الآحـــاد فالمشـــهور
مـــروي فـــوق اثنـــين وهـــو يقتضـــي علـــم الطمأنينـــة فيمـــا نرتضـــي
ومـــا روى الاثنـــان فـــالعزيز ولـــيس شـــرط صـــحة يجـــوز
ومـــا روى الواحـــد فالغريـــب ويوجبـــان مـــا هـــو مطلـــوب
مـــن عمـــل لا العلـــم في المـــواطن وعنـــدهم يفيـــد بـــالقرائن
قيـــل ومنـــه مـــا روى البخـــاري ومســـلم ولـــيس بالمختـــار
وإن أتـــى الأغـــراب في أصـــل فســـم فـــردا مطلقـــا أو انفـــرد
مـــن بعـــد فـــالنبي لكـــن فرقـــوا عنـــوه بالغريـــب حيـــث أطلقـــوا

ومـــا رواه ثقـــة متصـــلا ولـــيس شـــاذا ولا تعلـــلا
فهـــو الصـــحيح ظـــاهرا للعـــين أصـــحه متفـــق الشـــيخين
ثم البخـــاري فمســـلم فمـــا أتـــى علـــى شـــرطهما فمـــا فمـــا
ولم يقـف منـه الأصـول الخمسـة إلا القليـــل فاعتمـــدها درســـا
وابـن الصـلاح لا يـرى تصـحيح في عصـــرنا والنـــووي جـــوزت
ولـيس إسـنادا علـى مـا حققـا يقـــال انـــه أصـــح مطلقـــا
وجـوزا اعتمـاد أصـل صـححا فأسـنده للهـادي ودع مـن قـدحا
ومـــا يقـــل ضـــبطه فالحســـن لعينـــه وبـــالورود يمـــتن
والحقـــوه بالصـــحيح عمـــلا في النقـــل أو مـــن جهتـــين اســـند
لا رتبـــة والـــبعض فيـــه ادخـــلا لم تنـــف مـــا أوثـــق منـــه أحـــدا
والترمـــذي يجمـــع إن تـــرددا أتـــى علـــى شـــرطهما فمـــا فمـــا
ومـــا يزيـــد العـــدل مقبـــول إذا إلا القليـــل فاعتمـــدها درســـا
وإن يخـــالف مالـــه محفـــوظ بـــراجح فـــالراجح المحفـــوظ
وضـــد الشـــاذ وبالضـــعف فمـــا رجـــح فـــالمعروف عنـــد العلمـــاء
وضـــده المنكـــر والفـــرد إذا توبـــع فالمتـــابع المنفـــذا
وإن وجـــدنا مالـــه يســـاعد عـــن صـــاحب آخـــر فهـــو الشـــاهد
وســـم مقبـــولا قويـــا ســـلما مـــن المعـــارض القـــوي محكمـــا
وإن تعارضـــا فـــذا المختلـــف إن أمكـــن الجمـــع ولا تعســـف
أو لا فـــإن تعـــين التـــاريخ فـــذلك الناســـخ والمنســـوخ
فـــالوقف والمـــردود في المـــواطن أمـــا لســـقط أو لطعـــن طـــاعن
والســـقط إن مـــن تـــابع فالمرســـل وعنـــدنا مـــن الثقـــات يقبـــل
أو مســـند معلـــق ومعضـــل مـــا منـــه اثنـــان ولا مهمـــل
وكـــل مـــا لم يتصـــل فمنقطـــع ســـواه والتعمـــيم عـــن جمـــع سمـــع

والسقط إما واضح يحترس ... أو ذو خفا وذلك المدلس
ومنه تدليس الشيوخ قد يعد ... ومنه مقبول ومنه ما يرد
والطعن إن كان لكذب الناقل ... فذلك الموضوع شر الباطل
أو تهتد به فبالمتروك سم ... أو فسقه قولا وفعلا أو علم
بغفلة أو غلط فالمنكر ... أو وهمه فإن خطأه يظهر
يجمع طرق وقرائن فلا ... تقفل وسمي الأثر المعللا
أو خالف الراوي بتغيير السند ... أو دمج موقوف بمرفوع ورد
فمدرج أو خولف الترتيب ... بالعكس في الاسماء فالمقلوب
أو زاد راو فالمزيد إن تلا ... من غيره بالسند المتصل
وأبدل الراوي فذا المضطرب ... إن فقد الترجيح وهو الأغلب
وربما بدل الاختيار ... كما جرى للحافظ البخاري
أو غير الحروف فالمصحف ... بالنقط أو بالشكل فالمحرف
ويحرم التغيير عمدا مطلقا ... في المتن بالإجماع ممن سبقا
إلا رواية بطبق المعنى ... إن كان محكما ومبني المبنى
ولم يقع بلفظه التعبد ... أو من جوامع الكلم يسند
من عالم أطاعه البيان ... ولو كلام الله لا القرآن
والاختصار جائز من أهله ... إن لم يخل مطلقا في نقله
ومن روى ملحونه فالأول ... إصلاحها ثم بيان الأول
جهالة الراوي إذا ما ذكر ... نبعته الذي به ما اشتهرا
أو قل من أسند عنه الأثرا ... أو أبهم الراوي اسمه مختصرا
وما رواه مبهم قد عدلا ... يقبل عندنا وقال البعض لا
وبدعة الراوي التي تكفر ... تقدح بإتفاق من يعتبر
أولا فلا تقدح في المختار ... إلا بما يكون فيه جاري

وســـوء حفظـــه إذا مـــا لزمـــا سمـــاه بالشـــاذ بعـــض العلمـــا
أو كـــان طـــاردا لســـنه الخطـــأ ونحـــوه فســـمه مختلطـــا
فـــإن تميـــز الـــذي قبـــل قبـــل والوقـــف حـــتى يتبـــين إن جهـــل
ثم إذا توبـــــع كالمـــــدلس فنقلـــه بـــرد القبـــول يكتســـي
كســـيئ الحفـــظ كالمســـتور وقـــال في التوضـــيح والتغيـــير
حكـــم الأخـــير عنـــدنا كالعـــدل في الأعصـــر المقضـــي لهـــا بالفضـــل

تتمـــــات

كـــل حـــديث دون رتبـــة الحـــس لعينـــه فهـــو الضـــعيف في الســـنن
يعمـــل في فضـــائل الأعمـــال بـــه ســـوى الحـــرام والحـــلال
وجـــواز إســـناده للهـــادي بمـــا يفيـــد الضـــعف في الاســـناد
وشـــره المـــدرج ثم مـــا قلـــب فـــالمنكر الشـــاذ المعـــل المضـــطرب
وقـــول ثبـــت حـــافظ أعرفـــه في خـــبر حجتـــه مـــن بصـــفه

أحـــــوال الإسناد

مـــا أســـند الناقـــل للبشـــير مـــن قولـــه والفعـــل والتقريـــر
تصـــريحا أو حكمـــا هـــو المرفـــوع وغـــيره الموقـــوف والمقطـــوع
فـــالأول المضـــاف للصـــحابي ومـــا يلـــي لغـــيره في البـــاب
والمســـند المتصـــل الإســـناد برفـــع صـــاحب روى للهـــادي
فـــإن يقـــل عـــدد الرجـــال حـــتى انتهـــى إليـــه فهـــو العـــالي
فـإن روى عـن شـيخه مـن طابقـه في النقـل مـن سـواه فالموافقـه
أو شـيخ شـيخه فـذلك البـدل أو اسـتوي في عـدد يتصـل
مـع الإمـام فالمسـاواة ومـع تلميـذه فهـو مصـافح وقـع
وطلـــب ســـنة وقـــد يـــرجح النـــازل داعيـــا في الســـند
وضـــده النـــزول ثم الـــراوي أمـــا عـــن الأدنى أو المســـاوي

أولهمـــا روايـــة الأكـــابر كـالأب والشـيخ عـن الأصـاغر
ومـــا تلـــي روايـــة الأقـــران فـــإن روى في هـــذه الشـــيخان
كـــل عـــن الآخـــر فالمـــدبج وإن عـــن الشـيخ رجـال اخرجـوا
ومـــات منـــه واحـــد مـــن قبـــل فســـابق ولاحـــق في النقـــل
وإن لـــروى عـــن رجلـــين اتفقـــا اسمـــا ونحـــوه ولم يفترقـــا
بالوصـــف لم يضـــره وإن عـــدلا والاختصـاص قـد يبـين المهمـل
والشـــيخ إن أنكـــر مـــا يســـنده إن كـــان جزمـــا فالأصـــح رده
وإن توافـــق الـــذين نقلـــو في حالـــة فـــذلك المسلســـل
وصـــيغ الآداء ممـــا يعتـــني يضـــبطها كـــل تقـــي مـــتقن
أصـــرحها سمعـــت أو حـــدثني ودونهـــا قـــرأت أو أخـــبرني
ثم يليهـــا قـــرأ وإذا سمـــع وبعـــدها أنبـــأني ويتبـــع
نـــاولني شـــافهني ثم كتـــب ثم عـــن وجلهـــم ذهـــب
إلى اعتبـــار اللفـــظ كالســـماع وقيـــل الأورد بالإجمـــاع
وحملـــوا عنعنـــة المعاصـــر بعـد اللقـاء علـى سـماع الظـاهر
مـــن غـــير مـــن دلـــس والمناولـــة محتاجـــة لـــلإذن كالمراســـلة
ومثلهـــا الأعـــلام والوصـــية بالأصـــل والواجـــدة القويـــة
ولا يقـــول مـــن روى مـــا يـــذكر حـــدثني إلا بقيـــد يشـــعر
إجـــازة المعـــدوم والمجهـــول كمـــا في عـــدم القبـــول
وجـــوزوا إجـــازة الصـــغير والخمـس مـن الضـبط في الكثـير

الجرح والتعديل

مراتـــب التعـــديل مـــا لا يجهـــل أولهـــا مـــا جـــاء فيـــه أفعـــل
ونحـــوه ثم الـــتي قـــد كـــررت ألفاظهـــا ودونهـــا مـــا ذكـــرت
مفـــردة فيهـــا كتبـــت أو ثقـــة أو حجـــة أو حـــافظ إن أطلقـــه

وابـــن معـــين قـــال مـــن أقـــول لا بـــأس بـــه كنـــت لـــه معـــدلا
رابعهـــا مـــأمون أو صـــدوق أو لـــيس بـــه بـــأس خيـــار مـــن روى
خامســـها شـــيخ صـــدوق يخطـــأ أو جيـــد النقـــل قليـــل الضـــبط
سادســـها صـــويلح مقبـــول ونحـــوه يقبـــل التعـــديل
مـــن غـــير ذكـــر ســـبب أصـــح ويطلـــب البيـــان ممـــن قـــد جـــرح
وقيـــل إلا مـــن إمـــام بـــارع في العلـــم بالأســـباب والتنـــازع
وأقبلهمـــا مـــن أحـــد العـــدول وقـــدم الجـــرح علـــى التعـــديل
ومـــن إليـــه في الـــرواة يرجـــع فلـــيس فيـــه قـــدح خصـــم يســـمع
ولـــيس تعـــديلا روايـــة الثقـــة قـــالوا ولـــو مـــن مـــبهم ووثقـــه
وان ممـــا روى فقيـــه عمـــلا تعـــديل أولا والامـــام فصـــلا
وســـن خـــتم مجلـــس الامـــلاء بالحمـــد والصـــلاة والـــدعاء
فالحمـــد لله علـــى التمـــام وأفضـــل الصـــلاة والســـلام
علـــى النـــبي المصـــطفى والآل مـــا نظمـــت فرائـــد الآل

تمت".

الفهارس العامة

ويشتمل على:

فهرس ا لآ يات

فهرس الحديث

فهرس الأعلام

فهرس الأماكن

فهرس القبائل

فهرس الفرق

فهرس المصطلحات

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس ا لآ يات

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ﴾[البقرة:31] 82
﴿إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأۡتِ بِـَٔاخَرِينَۚ﴾[النساء:1] 87
﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ ﴾[المائدة:8] 77
﴿ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُواْ مِائَتَيْنِ﴾[الأنفال: 65]..... 43
﴿وَمَا رَمَيۡتَ إِذۡ رَمَيۡتَ﴾[الأنفال:17] 86
﴿ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُ ﴾[النحل:69] 80
﴿ثُمَّ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا تَتۡرَاۖ﴾[المؤمنون:44] 36
﴿وَإِنَّهُۥ لَفِي زُبُرِ ٱلۡأَوَّلِينَ ١٩٦﴾[الشعراء:196] 112
﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلۡقَوۡلُ لَدَيَّ ﴾[ق:29] 87
﴿وَجَمَعَ فَأَوۡعَىٰٓ﴾[المعارج:18] 86

فهرس الحديث

أَتَانا رَسُولُكَ 138
أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ 45
إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ 106
إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ 106
إذا جلس بين شعبها الأربع 78
إذا جلس بين شعبها 78
إذا خرج من الخلاء 69
إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ 83
إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ 81
إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ 87, 88
إِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ فعلتَ هَذَا 103
إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ 105
إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَامًا 109
أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ 124
أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ 70
أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ 102, 103
أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِيمَانًا 146
إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ 106
إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ 133
أَنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ 81
إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا 95
إِنَّ فِي المالِ لَحَقًّا 107
إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ 49

أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ 78
أيّما إهاب دُبِغ فقد طهر 85
بَرِيرَة 156
تعلّموا العلم فإن تعلمه خَشية 72
تُقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ 120
حبّ الدُّنْيَا رأس كُلِّ خطيئة 96
حديث صلواة التّسبيح 98
حديث قصر المغرب 97
خبر ذي اليدين 81
خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي 125
الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمَ الرَّحْمَان 143
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ 44
سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ 45
السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ 105
الشَّهْرُ تِسْعة وَعِشْرُونَ 83
طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وآمن بي 131
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ زَحْفًا 75
عَقَلْتُ مِنَ رسول الله 147
فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا 83, 84
قِصَّةَ جَمَلِ جَابِرٍ 54
قَضَى مَعَ الشَّاهِدِ والْيَمِينِ 142
قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ 45
كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ 87
كحديث المِعِدَةُ بيْت الدَّاء 96

كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته..... 52
كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ 140
كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا 121
لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا..... 102
لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ 107
لا تنتفعوا من الميتة 85
لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ 85
لا نِكَاحَ إلا بِوَلِيٍّ..... 79
لا يبع بعضكم على بيع بعض..... 65
لا يبيع حاضرٌ لبادٍ 49
لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ 105
لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ 107
مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ..... 106
مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي 134, 147
معَلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ 95
مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ عَرَّافًا 120
مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً 136
مَنْ صَامَ رَمَضَانَ 108
منْ كَذبَ عَلَيَّ مُتعَمِّداً..... 43
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ..... 45
منْ كَذبَ عَلَيَّ 43, 45
من مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرك بِاللَّه..... 104
من مَسَّ ذكره أو أنثييه..... 103
نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي..... 108

نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ 122
وأشهد] أن [محمدا رسول الله..... 111
ونهى عَنِ النَّجْشِ..... 65
ونهى عن بيع حَبَل الحَبَلَةِ..... 65
ونهي عن المزابنة 65
يتحنّثُ في غارِ حراءٍ 104
يَعْقِدُ الشَّيْطَان عَلَى قَافِيَةِ 97

فهرس الأعلام

إِبْرَاهِيم بْن عَبد الرَّحمَن 157
ابن أبي جمرة 56
ابْنُ الصَّبَّاغِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَاحِدِ البَغْدَادِيُّ 78
ابن برهان 52, 66
أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بنُ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ الكُوْفِيُّ 81
أَبُو حَكِيْمٍ إِبْرَاهِيْمُ بنُ دِيْنَارٍ النُّهْرُوَانِيُّ 71
أَبُو عتيق محمد بن عبد الرحمن 130
أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُلٍّ 93
أبو عثمان النهدي عبد الرحمن 93, 133
أحمد ابن صالح المصري 66
أَحْمَد بْن عاصم البلخي 156
أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ سَيَّارٍ 110
أسباط أبو اليسع البَصْرِيّ 157
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي 79
أسماء بنت عبد الله أبي بكر الصديق 130
إِسْمَاعِيل بن أَبي حَكِيم القرشي المدني 66
أم أبان بنت عتبة 129
إِمَامُ الحَرَمَيْنِ 155
أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ الْقَرَنِيُّ 133
بحشل أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن 59
البراء بن عازب 148
البَرَدَانِيُّ أَبُو عَلِيٍّ 141
بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ 103

بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارِ بنِ عُثْمَانَ بنِ دَاوُدَ بنِ كَيْسَانَ..... 79
بيان بن عَمْرو البخاريّ 157
ثابت بن موسى..... 97
ثَوْرُ بْنُ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ..... 129
الحارث بن قيس السهمي 130
الحافظ ابن دحية..... 97
حجاج بْن أرطاة النخعي الْكُوفِيّ أَبُو أرطاة 72
الْحَسَن بْن أَبِي الْحَسَن، أَبو سَعِيد..... 109
الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَسَارٍ 157
الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ الكِنْدِيُّ..... 151
حماد بن سلمة بن دينار..... 150
خارجة بْن زَيد بْن ثابت 132
خَالِدُ بنُ سَعِيْدٍ 128
خَبَّابُ بنُ الأَرَتِّ..... 128
رَتَن الهنديُّ..... 124
زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ..... 128
زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَبُو سَعِيدٍ..... 123
السائب بْن خلاد بْن سويد الأنصاري..... 135
السِّبْطُ أَبُو القَاسِمِ..... 141
السراج محمد بن إسحاق..... 137
سعد بْنُ طَرِيفٍ الإِسْكَافُ كُوفِيٌّ..... 95
سَعِيْدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ الجُمَحِيُّ 102
سعيد بن المسيب بن حزن 90, 132
سهل بن سعد بن مالك 134

سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ 152
شعبة بن الحجاج بن الورد 150
شمعون الصفا 138
صَالِحٌ المرِّيُّ 150
صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ بْنِ الْحَارِثِ 135
طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ 147
عَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ السَّلُولِيُّ الْكُوفِيُّ 71
العباس بْن الحسين 158
العباس بن مرداس السلمي 130
عَبْد الحميد بْن عَبْد الرَّحْمَن، أبو يحيى الحماني الكُوفيُّ 117
عبد الرحمن بن أبي ذويب السُّدِّي 123
عبد الرحمن بن مهدي بن حسان 100
عبد الرزاق بن هَمَّام 117
عبد العزيز بن عبد السلام 51
عبد الله بْن أَبِي أوفى الأسلمي 135
عبد الله بْن الْحَارِث بن جزء 135
عبد الله بن الحكم البلوي 158
عبد اللَّه بن بشر المازني 134
عَبد اللهِ بْن قَيس 124
عبيد الله بن عبد الله بن عتبَة 133
عُرْوَة بن الزبير بن الْعَوام 132
عِكرِمَة 95, 151
علي بن الحسين ابن الإمام علي 63
عِمران بْن حِطّان، السَّدُوسِيُّ 116

عمرو بن حريث بن عمرو المخزومي 135
عمرو بن مرزوق 151
عيسى بن مريم 124
قاسم بن قطلوبغا 48, 50, 123
قيس بْن أبي حازم 93, 131
مُحَمد بن السائب بن بشر الكلبي كوفي 113
مُحَمَّدُ بنُ حَاطِبِ بنِ الحَارِثِ الجُمَحِيُّ 123
محمد بن خير بن عمر بن خليفة 67
محمد بن سعيد المصلوب 74
مُحَمد بْن سَعِيد، الشّامِيُّ 114
محمد بن عبد الوهاب بن الزُّبَيْر 60
مُحَمَّد بْن مُوسَى بْن عُثْمَان 62
محمد بْن يعقوب بْن يوسف الشَّيْبانيّ 62
مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدِ بْنِ عُقْبَةَ 135
مَسْرُوْقُ بنُ الأَجْدَعِ 133
مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ 150
المِنْهَالُ بنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو 151
موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البلقاوي المقدسي أبو طاهر 73
النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الحَبَشَةِ 124
الهرماس بْن زياد الباهلي 135

فهرس الأماكن

البصرة 65, 113
الشام 65, 66, 128, 129
المدينة 47, 48, 61, 65, 66, 90, 129, 132, 138, 156

فهرس القبائل

بنو عفراء 129
بَنُو مُقَرِّنٍ الْمُزَنِيُّونَ 129

فهرس الفرق

الْبَرَاهِمَةُ 40
السُّمَنِيَّة 40
العبادلة 140

فهرس المصطلحات

الحبل 41
الخَضْراءُ 58
السَّكَنْجَبينُ 41
الصَّيْرَفِيُّ 100
الغبراء 58
القسامة 43
الْمُزَابَنَةِ 65
المكابرة 41
أُوقِيَّة 54
طُنْبُور 151
عدد الجمعة 43
واو الثمانية 42

قائمة المصادر والمراجع

- الإبانة عن أصول الديانة، أبي حسن الأشعري (ت: 324)، تح: محمد حامد محمد، المكتب الإسلامي لإحياء التراث، د.ط، 1950.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ - 1988م.
- الإحسان في تقريب صحيح، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي أبو حاتم الدارمي البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1408هـ- 1988م.
- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: 543هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، 1424هـ- 2003م.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: 631هـ)، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، د.ط.
- اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثانية.
- الأذكار، زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تح: مصطفى محمد الحديدي الطيري، دار الكتاب، د.ط، 2018 .

- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، امام الحرمين بن عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: 478هـ)، تح: زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2016م .
- الارشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل الخليلي القزويني (ت:446هـ)، مكتبة الرشد، 1989م.
- الاستذكار، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: سالم محمد عطا، ومحمد على معوض، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2018م، د.ط.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط: الأولى، 1412هـ - 1992م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2010 .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: 630هـ)، تح: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1415هـ - 1994م.
- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى 1411هـ- 1991م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ.

- الاصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 2010.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، أبي بكر أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى البيهقي (ت: 458هـ)، تح: أبو عبد الله احمد بن ابراهيم أبو العيينة، دار الفضيلة الكويت، ط: الأولى، 1420هـ-1999م.
- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: 804هـ)، تح: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1417هـ - 1997م.
- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط: الخامسة عشر- أيار –مايو، 2002م.
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: 841هـ)، تح: علاء الدين علي رضا، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1988م.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، تح: السيد أحمد صقر، دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس، ط: الأولى، 1379هـ - 1970م.
- الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: الأولى، 1382هـ - 1962م.

- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به في علم الكلام، ابي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت: 403هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، د.ط.
- أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب، عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، وزراة الاعلام بجدة، ط: الثالثة.
- أوجز المسالك إلى موطأ مالك، محمد زكرياء بن محمد بن يحي الكاندهلوي، تح: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2010م.
- الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، أحمد ابن قاسم العبادي الشافعي (ت: 994هـ)، تح: الشيخ زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، د.ط.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 2011م، د.ط.
- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، الإمام جلال الدين أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية، 1999م، د.ط، ج: 01، ص: 360.
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، دار الكتبي، ط: الأولى، 1414هـ - 1994م
- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: 478هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: الطبعة الأولى 1418هـ- 1997م.
- بغية الطلب في تاريخ حلب، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: 660هـ)، تح: د. سهيل زكار، دار الفكر، د.ط.
- بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي (ت: 893هـ)، دار صادر، بيروت، د.ط.

- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (ت: 749هـ)، تح: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط: الأولى، 1406هـ / 1986م.
- بيان الوهم والإيهام، أبو حسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن قطان الفاسي (ت:628هـ)، تح: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، ط: 01.
- تاريخ أسماء الثقات، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي (ت: 385هـ)، تح: صبحي السامرائي، الدار السلفية – الكويت، ط: الأولى، 1404هـ – 1984م.
- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي.
- التاريخ الأوسط، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي ، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، ط: الأولى، 1397هـ– 1977م.
- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، ج: 01، ص: 94-95. وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، ط: الأولى، 1400 - 1980 .
- تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1417 هـ.
- التبصرة في أصول الفقه، أبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: 476هـ)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، 2013م، د.ط.

- التبيين لأسماء المدلسين، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت: 841هـ)، تح: يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1996م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، صلاح محمد بن عويضة، الإسلام كتب، 2006م، د.ط.
- تذكرة الحفاظ، الامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748هـ)، تح: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، 2012م.
- التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة، أبي المحاسن محمد بن علي العلوي الحسني (ت: 765هـ)، تح: د.رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخنجي بالقاهرة، د.ط.
- تفسير القرآن العظيم. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1420هـ-1999م.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط: الأولى - 1419هـ.
- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط: الأولى، 1406 – 1986.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدينيحي بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تح: محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، 1405هـ-1985م.

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، محيي الدين أبي زكرياء يحي بن شرف النووي (ت: 676 هـ)، تح: محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الأولى، 1985م.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: 629هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط: الطبعة الأولى، 1408هـ-1988م.
- تكملة المجموع شرح المهذب، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: 476هـ)، دار الكتب العلمية، د.ط.
- التمهيد لما في الموطأ من من المعاني والمسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد إبن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2010م.
- التنقيح في أصول الفقه، الإمام صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي (ت: 747هـ)، تح: الشيخ إبراهيم مختار أحمد عمر الجبروتي، دار الكتب العلمية 2009م.
- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، د.ط.
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الطبعة الأولى، 1326هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي(ت: 742هـ)، مح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، 1400هـ-1980م.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 2001م.
- التوضيح في حل غوامض التنقيح، عبد الله بن مسعود بن تاج الشريعة الحنفي البخاري (ت: 747هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، 2014م، د.ط.

- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط: الأولى، 1429هـ - 2008م.
- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا (ت: 879هـ)، تح: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، ط: الأولى، 1432هـ- 2011م.
- الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى، 1393 هـ = 1973.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تح: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان، ط: الأولى 1389هـ، 1969م.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420هـ- 2000م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: 761هـ) تح: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب – بيروت، ط: الثانية، 1407 – 1986.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: 795هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: السابعة، 1422هـ - 2001م.

- الجامع الكبير – سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت 1998م، د.ط .
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1422هـ.
- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1414هـ- 1994م.
- جامع بيان العلم وفضله، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، تح: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 2010م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، د.ط.
- الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، 1271هـ 1952م.
- جمع الجوامع في أصول الفقه، تاج الدين أبي نصر عبد الواهب بن علي السبكي (ت: 771هـ)، تح: عبد المنعم بن خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، 2016م، د.ط.
- حاشية ابن قُطْلُوْبَغَا على شرح نخبة الفكر (نزهة النظر) للحافظ ابن حجر العسقلاني، ابن قُطْلُوْبَغَا، القاسم بن عبد الله، دار الوطن للنشر1999م، د.ط.

- حاشية الكمال ابن أبي الشريف على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر، ابن أبي الشرف المقدسي الشافعي، تح: الشيخ احمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2018م.
- الحاصل من المحصول في أصول الفقه، تاج الدين أبي عبد الله محمد بن الحسين الأرموي (ت: 653هـ)، تح: عبد السلام محمود أبو ناجي، منشورات جامعة قار يونس، ينغازي، د.ط، 1994.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: 450هـ).
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الاصفهاني (ت: 430هـ)، دار الفكر بيروت لبنان (1996م)، مكتبة الخانجي القاهرة.
- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)ـ تح: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة – مكة، ط: الثانية، 1387 هـ - 1967م.
- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: 771هـ) تح: محمد عبد الرحمان مخير عبد الله، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2009م، د.ط.
- الروض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت: 900هـ)، تح: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ط: الثانية، 1980م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ط.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت: 275هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، تح: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، 1430هـ - 2009م.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، 1395هـ1975م.
- السنن الصغرى للنسائي (ت: 303هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية، 1406 – 1986.
- السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية، 1406هـ– 1986.
- السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط: الثالثة، 1424هـ - 2003م.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1405هـ-1985م.
- السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: 213هـ)، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: الثانية، 1375هـ - 1955 م.
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن ايوب ، برهان الدين أبو إسحاق الابماسي(ت، 802هـ) تح: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، ط: الأولى، 1418هـ-1998م.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: 1089هـ)، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط: الأولى، 1406هـ - 1986م،
- شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، تح: عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدمرية، ط: الثانية، 1429هـ-2008م.
- شرح معاني الآثار، عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: 321هـ)، تح: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق)، ط: الأولى - 1414هـ، 1994م.
- شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب الخطابي الخطابي (ت: 463هـ)، تح: محمد سعيد خطي أوغلي، دار احياء السنة النبوية –أنقرة، د.ط.
- شروط الأئمة الستة، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: 507هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1984م.
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تح: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى، 1423هـ - 2003م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الثانية، 1414هـ – 1993.
- صحيحُ ابن خُزَيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، تح: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، 1424هـ - 2003م.

- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، تح: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.
- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، تح: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط: الرابعة، 1418هـ-1997م.
- صفوة التصوف، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت:507هـ)، تح: أبي علي النظيف، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2006م، د.ط.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ط.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي(ت: 771هـ)، تح: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1413هـ.
- طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تح: د. أحمد عمر هاشم، د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ-1993م.
- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري (ت: 230هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، ط: الأولى، 1968م.
- الطبقات، أبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسبوري (ت: 463هـ)، تح: ابو عبيدة مشهور بن حسن، دار الهجرة للنشر وتوزيع، ط: الأولى، 1991م.
- طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: 806هـ)، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي، ط: المصرية القديمة.

- العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ط.
- العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: 458هـ)، تح: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض – جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، ط: الثانية، 1410هـ – 1990م.
- علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت، ط: الأولى.
- علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمان بن أحمد ابن رجب الحنبلي (ت: 795هـ)، تح: خالد عبد الفتاح شبل، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2007م.
- العلل الصغير، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة – الرياض، ط: الأولى 1405 هـ - 1985م.
- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، تح: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط: الأولى، 1427هـ - 2006م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العينى (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط،.

- عنوان الدّراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة، أحمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد، أبو العباس الغِبْرِيني (ت: 714هـ)، تح: عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الثانية، 1979م.
- الغاية شرح منظومة الهداية في علم الرواية، شمس الدين محمد بن عبد الرحمان السخاوي (ت: 903هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ط، 2002م.
- الغيث الهامع في شرح جمع الجوامع، أحمد بن عبد الرحيم الحافظ العراقي(ت: 826هـ)، تح: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ط، 2013.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، د.ط، 1379م.
- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت: 926 هـ)، تح: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1422هـ -2002م.
- الفتح المبين بشرح الأربعين للإمام النووي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي أبن حجر الهيثمي(ت: 974)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2013، د.ط.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، تح: صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، د.ط.
- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني (ت: 429هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط: الثانية، 1977م.
- الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط: الأولى، 1418هـ-1997م.

- الفصل للوصل المدرج في النقل، أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: محمد نظار، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2003م.
- فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة – بيروت، الأولى، 1403هـ – 1983م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، حمد عبد الرؤوف المناوي (ت: 1031هـ)، تح: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية –بيروت-لبنان 2018م، د.ط.
- القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: الأولى، 1401.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)،تح: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، 1413 هـ – 1992 م.
- الكافي في علوم الحديث، علي بن عبد الله بن الحسن التبريزي (ت: 746هـ)، تح: محمد بن رياض الأحمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 2016.
- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: 365هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية – بيروت-لبنان، ط: الأولى، 1418هـ-1997م.
- كتاب الثقات، أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت: 354هـ)، تح: ابراهيم شمس الدين، تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ط، 1998هـ.

- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة – 1407 هـ.
- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الدين، برهان الدين الحلبي (ت: 841هـ)، تح: السامرائي، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط: الأولى.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، تح: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة، 1414هـ .
- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، 2002 م.
- المبسوط في الفقه الحنفي، أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: 490هـ)، تح: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، 2016م، د.ط .
- المبهج الأنيس في علم مصطلح الحديث، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: 748هـ)، تح: محمد عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، 2017م، د.ط.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط: الأولى، 1396هـ .
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م، د.ط،

- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، د.ط.
- مجموعة رسائل العلامة قاسم بن قطلوبغا، قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت: 879هـ)، تح: عبد الحميد محمد درويش، وعبد العليم محمد درويش، دار النوادر، سوريا-لبنان-الكويت، ط: الأولى، 1434هـ-2013م.
- مجموعة رسائل في علوم الحديث، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ) تح: جميل علي حسن، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط: الأولى، 1985م.
- محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح، الإمام سراج الدين عمر البلقيني (ت: 805هـ)، تح: خليل المنصور، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان.
- محاسن الاصطلاح، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص سراج الدين (ت: 805هـ)، تح: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف.
- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (ت: 652هـ)، مكتبة المعارف- الرياض، ط: الثانية 1404هـ-1984م.
- المحصول في علم الأصول، الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: 606هـ)، تح: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان، ط: الثانية، 2015م.
- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، تح: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1418هـ - 1997م.
- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت: 803هـ)، تح: د. محمد مظهربقا، جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة.

- مختصر منتهى السول والأمل في عِلمي الأُصول والجدل، جمال الدين عثمان ابن الحاجب (ت: 646هـ)، تح: أحمد فريد المزيْدي، دار الكتب العلمية، 2008م.
- المختلطين صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: 761هـ)، تح: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزي، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط: الأولى، 1417هـ - 1996م.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة – الاسكندرية، د.ط.
- المدلسين، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: 826هـ)، تح: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، دار الوفاء، ط: الأولى 1415هـ، 1995م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1411هـ– 1990م.
- المستصفى من علم الأصول، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكاتب العلمية، بيروت–لبنان، 2014م، د.ط.
- المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1413هـ - 1993م.

- مسند أبي حنيفة برواية أبي محمد عبد الله ابن الحارث الحارثي، أبي محمد عبد الله ابن الحارث الحارثي (ت: 340هـ)، تح: أبو محمد الأسيوطي، دار الكتب العلمية، 2008م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (تح: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421هـ- 2001م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى، 1416هـ - 1995م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: 204هـ)، تح: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
- مسند الفردوس (الفردوس بمأثور الخطاب)، أبي شجاع شيرويه الديلمي (ت: 509هـ)، تح: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية.
- المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: 652هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، د.ط.

- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تح: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، ط: الأولى 1411هـ - 1991م.
- مصابيح السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (ت: 516هـ)، تح: يوسف عبد الرحمن الرعشلي وآخرون، دار المعرفة، ط: 01.
- المطلع على ألفاظ المقنع، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: 709هـ)، تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط: الأولى، 1423هـ - 2003م.
- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، المطبعة العلمية – حلب، ط: الأولى، 1351هـ - 1932م.
- المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (ت: 436هـ)، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، 1403هـ.
- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تح: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.
- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الثانية، 1995م.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: الثانية.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.

- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: 458هـ)، تح: سيد كسوري حسن، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان.
- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1419هـ - 1998م.
- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى 1419هـ - 1998م.
- معرفة الصحابة، ابي عبد الله محمد بن إسحاق بن يحي بن منده الأصبهاني (ت: 395هـ)، تح: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط: الأولى، 2005م.
- معرفة علوم الحديث، الإمام الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، تح: الأستاذ الدكتور السيد معظم حسين، جمعية دائرة المعارف العثمانية، دار الكتب العلمية 2016م.
- معرفة علوم الحديث، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، تح: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ط: الأولى، 2003م، ص: 199.
- المغازي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (ت: 207هـ)، تح: مارسدن جونس، دار الأعلمي – بيروت، ط: الثالثة، 1409هـ-1989م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، تح: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الأولى، 1405هـ - 1985م.
- المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر – السعودية، ط: الأولى، 1413هـ.

- المنار في أصول الفقه، أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت: 710هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2016، د.ط.
- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، الإمام جمال الدين بن عمر عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب (ت: 646هـ)، د. محقق، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 1985م، ط: الأولى.
- المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، تح: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، ط: الثالثة، 1419هـ - 1998م.
- منظومة الصبان في علم مصطلح الحديث، أبي عرفان محمد بن علي الصبان (ت: 1206هـ)، تح: كامل نحند عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 1999م.
- منهاج الوصول إلى علم الأصول في أصول الفقه، عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (ت: 685هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2017.
- منهاج الوصول في علم الأصول، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: 685هـ)، تح: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، 2010م، د.ط.
- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: 733هـ)، تح: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر – دمشق، ط: الثانية، 1406.
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ)، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط: الأولى، 1996م.
- الموضح لأوهام الجمع والتفريق، الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحي المعلمي رحمه الله، دار الفكر الاسلامي، د.ط .

- الموضوعات، الإمام عبد الرحمان بن علي بن الجوزي القرشي (ت: 597هـ)، تح: عبد الرحمان محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: 01، 1966م.
- موطأ مالك(ت: 179هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات، ط: الأولى، 142هـ .
- الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية –أبو ظبي– الإمارات، ط: الأولى، 1425هـ - 2004م.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط: الثانية 1412هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1382 هـ - 1963م.
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: 2015م.
- النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تح: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، 1428هـ-2007م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ص: 52، محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت: 805هـ)، تح: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، د.ط، 1999.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د.ط.

- النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: 794)، تحك د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف الرياض، ط: الأولى، 1419هـ-1998م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تح: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، د.ط.
- نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)، تح: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط: الأولى، 1413هـ- 1993م.
- الهداية في علم الرواية، محمد بن علي بن يوسف بن الجزري (ت: 833هـ)، تح: أبو المعالي تقي الدين، عبد الفتاح بن محمد بَلغادي القنيطري، (المشهور).
- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 398هـ)، تح: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، ط: الأولى، 1407م.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 856هـ)، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، د.ط.
- الوَاضِح في أصُولِ الفِقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (ت: 513هـ)، تح: الدكتور عَبد الله بن عَبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الأولى، 1420هـ - 1999م
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر.
- اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، تح: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد – الرياض، ط: الأولى، 1999م.

فهرس الموضوعات

الإهـداء
الشكـــر
الملخص
المقدمة .....أ–د

القسم الأول: الدِّراسة

المبحث الأول: الأول: التعريف بابن حجر وكتابه (نخبة الفكر) 10
المطلب الأول: التعريف بابن حجر 10
الفرع الأول: حياته الشخصية..... 10
أولا: اسمه وكنيته ونسبه..... 10–11
ثانيا: مولده ونشأته 12
ثالثا: وفاته 12
الفرع الثاني: حياته العلمية 13
أولا: شيوخه وتلاميذه..... 13
ثانيا: آثاره العلميَّة 13
ثالثا: طلبه للعلم..... 14
ثالثا: مذهبه 14
الفرع الثالث: مكانته العلميَّة وثناء العلماء عليه..... 15
أولا: مكانته العلمية..... 15

ثانيا: ثناء العلماء عليه 15-16
المطلب الثاني: التعريف بنخبة الفكر 17
الفرع الأول: النعريف بالمتن 17
الفرع الثاني: منهج المؤلِّف في متنه..... 17
الفرع الثالث: أهمية المتن..... 17
الفرع الرابع: أهمِّ الشروح والنظم 18
أولا: الشروح 18
ثانيا: النظم..... 18
المبحث الثاني: التعريف بيوسف القدامي ومنظومة الموارد العذبة وشرحها 19
المطلب الأول: التعريف بيوسف القدامي..... 19
الفرع الأول: حياته الشخصية..... 19
أولا: اسمه ونسبه..... 19
ثانيا: مولده ونشأته 19
ثالثا: وفاته 19
الفرع الثاني :حياته العلمية 20
أولا: شيوخه وتلاميذه..... 20
ثانيا: مذهبه وعقيدته..... 20
ثالثا: آثاره العلمية 20
المطلب الثاني: التعريف بمنظومة (الموارد العذبة في فوائد النخبة) 21

الفرع الأول: عدد أبيات المنظومة 21
الفرع الثاني:منهج المؤلف في منظومته..... 21
الفرع الثالث: أهمية المنظومة..... 21
الفرع الرابع: وصف النسخة الخطية..... 21
المطلب الثالث: التعريف بشرح منظومة (الموارد العذبة)..... 22
الفرع الأول: موضوع الكتاب. 22
الفرع الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلِّفه. 22
الفرع الثالث: سبب التأليف 22
الفرع الرابع: منهج المؤلف في شرحه 22
الفرع الخامس: موارد الكتاب ومصطلحاته..... 25
أولا: موارد الكتاب 25
ثانيا: مصطلحات الكتاب..... 26
المبحث الثالث: وصف النسخ الخطية ونماذجها 28
المطلب الأول: وصف النسخ الخطية..... 28
المطلب الثاني: نماذج من النسخ الخطية 29
القسم الثاني: التَّحقيق
النص المحقق 39-159
الخاتمة 160

الملاحق:(منظومة الموارد العذبة) 161–167

الفهارس العامة..... 168

أولاً: فهرس الآيات القرآنية 169

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية 1170

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم..... 174

رابعاً: : فهرس الأماكن المترجم لها..... 178

خامساً فهرس المصطلحات العلمية..... 178

سادساً: : فهرس المصادر والمراجـــع 179

سابعاً فهرس الموضوعـــــــات 202